عدد 20 — 30 شعبان1437 (6 يونيو 2016)

ISSN 2458 - 5785

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية للبرلمان

نشرة مداولات مجلس المستشارين

السنة التشريعية 2015 - 2016 : دورة أبريل 2016

تدرج في النشرة محاضر مناقشات مجلس المستشارين برمتها عملا بأحكام الفصل 68 من الدستور

فهرست

دورة أبريل 2016

صفحة

• محضر الجلسة الثامنة والأربعين ليوم الثلاثاء 17 من شعبان 1437 (24 ماي 2016)..... 1730

جدول الأعمال: مناقشة الأسئلة الشفهية.

• محضر الجلسة التاسعة والأربعين ليوم الثلاثاء 17 من شعبان 1437 (24 ماي 2016)..... 1758

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 116.14 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.07 بتاريخ 26 من صفر 1431 (11 فبراير 2010).

• محضر الجلسة الخمسين ليوم الثلاثاء 24 من شعبان 1437 (31 ماي 2016)..... 1773

صفحة

جدول الأعمال: جلسة مخصصة لتقديم الأجوبة على الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة حول موضوعين:

- الموضوع الأول: تنمية المناطق القروية والجبلية في ضوء الحكامة الجهوية؛

- الموضوع الثاني: تحديات المبادلات بين المغرب والاتحاد الأوروبي.

• محضر الجلسة الحادية والخمسين ليوم الثلاثاء 24 من شعبان 1437 (31 ماي 2016)..... 1799

جدول الأعمال: مناقشة الأسئلة الشفهية.

• محضر الجلسة الثانية والخمسين ليوم الثلاثاء 24 من شعبان 1437 (31 ماي 2016)..... 1814

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التالية:

- مشروع قانون تنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع؛

- مشروع قانون تنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية؛

- مشروع قانون رقم 78.14 المتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة.

محضر الجلسة الثامنة والأربعين

التاريخ: الثلاثاء 17 شعبان 1437هـ (24 ماي 2016م).

الرئاسة: المستشار السيد حميد كوسكوس، الخليفة الثالث لرئيس المجلس.

التوقيت: ساعتان وسبع دقائق، ابتداء من الساعة الرابعة والدقيقة الحادية والأربعين بعد الزوال.

جدول الأعمال: مناقشة الأسئلة الشفهية.

المستشار السيد حميد كوسكوس، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

أعلن عن افتتاح الجلسة.

السيدين الوزيرين المحترمين،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

عملا بأحكام الفصل 100 من الدستور، ووفقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس المستشارين، يخصص المجلس هذه الجلسة لأسئلة السادة المستشارين وأجوبة الحكومة عليها.

قبل الشروع في تناول الأسئلة الشفهية المدرجة في جدول الأعمال، أعطي الكلمة للسيد الأمين، لإطلاع المجلس على ما جد من مراسلات وإعلانات.

السيد الأمين، لكم الكلمة.

المستشار السيد أحمد تويزي، أمين المجلس:

شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على النبي الأمين.

توصلت الرئاسة بمراسلة من الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، يخبر من خلالها المجلس طلب السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الشؤون الخارجية والتعاون، بتأجيل السؤال الفريد الموجه لوزارتها إلى الجلسة اللاحقة لارتباطها بنشاط حكومي طارئ.

كما توصل رئيس مجلس المستشارين بمراسلة أخرى من السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، هذا نصها:

الموضوع: إخبار.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد؛ يشرفني أن أحيل عليكم المراسلتين اللتين توصلت بهما من السيد وزير الصحة، بشأن عدم اعتبار المراسلة رقم 42 والموجهة إليكم بتاريخ 18 مايو 2016، والمراسلة رقم 38، بتاريخ 18 مايو 2016 والموجهة إلى السيد رئيس لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية بمجلسكم الموقر، والمتعلقتان بسحب بعض مشاريع القوانين تهم قطاع الصحة.

وتفضلوا، السيد الرئيس المحترم، بقبول خالص التحية.

والسلام.

الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني

عبد العزيز عماري.

أما مراسلة السيد وزير الصحة، فهي كالتالي:

الموضوع: سحب مشاريع قوانين.

المرجع: رسالتي عدد 42 بتاريخ 18 مايو 2016.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد؛ فعطفا على رسالتي المرجع إليها في المرجع أعلاه، واعتبارا لمقتضيات المادة 78 من الدستور، والمادة 21 من القانون التنظيمي رقم 65.13 المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة، والوضع القانوني لأعضائها، والمادة 179 من النظام الداخلي لمجلس المستشارين، يشرفني أن أطلب منكم عدم اعتبار المراسلة المذكورة.

وتفضلوا، السيد الرئيس المحترم، بقبول خالص التحية.

والسلام.

وزير الصحة

الحسين الوردي.

أما بالنسبة للأسئلة التي توصلت بها الرئاسة إلى غاية يوم الثلاثاء 24 ماي 2016، فهي كالتالي:

- عدد الأسئلة الشفهية: 18 سؤالا؛
- عدد الأسئلة الكتابية: 44 سؤالا.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الأمين.

نستهل جدول أعمال هذه الجلسة بالسؤال الآني الأول الموجه لقطاع التربية الوطنية، وموضوعه "إنصاف بعض رجال ونساء التعليم".

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق العدالة والتنمية لتقديم السؤال.

قبل ما تاخذوا الكلمة السادة، السيد رئيس الفريق الاشتراكي في

إطار نقطة نظام، تفضل.

المستشار السيد محمد علمي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدة والسادة المستشارين،

احنا، السيد الرئيس المحترم، تبعا لما تلاه علينا السيد الأمين المحترم، نحن في الفريق الاشتراكي، نقول أننا استغربنا أيما استغراب يوم الخميس، لما تلا علينا السيد رئيس لجنة التعليم المحترم رسالة السيد وزير الصحة، والتي اعتقدنا بأنها جاءت مخالفة لمقتضيات الفصل 78 من الدستور والفصل 179 من القانون الداخلي.

احنا، السيد الرئيس، اليوم قريتيو علينا وتليتو على مسامع المجلس الموقر بأن السيد الوزير عمد إلى سحب تلك الرسالة، احنا نتمنى في الفريق الاشتراكي أن يكون هذا السحب هو رسالة إلى الحكومة لتحترم مستقبلا البرلمان، لأن البرلمان هو من يراقب الحكومة وليس العكس، ولتتمثل الحكومة المغربية للمبادئ اللي تيقوم عليها النظام الأساسي في البلاد هو التوازن..

السيد رئيس الجلسة:

السيد الرئيس، ماشي نقطة نظام.

المستشار السيد محمد علمي:

السيد الرئيس، انتما اعطيتونا هاذ المعطى...

نقطة نظام في التسيير.. شكرا السيد الرئيس، نتمناو تكون رسالة للحكومة.

السيد رئيس الجلسة:

المراسلة قرئت من طرف السيد الأمين ليس من أجل المناقشة، باش نكونو واضحين.

الرسالة مفهومة، كان هناك تراجع على رسالة ديال السيد الوزير.

ما يكونش الرد السيد حامي الدين، تفضل السيد رئيس اللجنة.

المستشار السيد عبد العلي حامي الدين:

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس لجنة التعليم والشؤون الاجتماعية والثقافية، أريد أن أقول بأن بالفعل السيد وزير الصحة عبر عن مستوى عالي من الحضور في اللجنة ومن الأداء وكان متفاعل بشكل جيد مع جميع التعديلات اللي تقدمت بها جميع الفرق، ما عشناش جو ديال المعارضة والأغلبية ما دام أن القوانين كانت متعلقة بالصحة العمومية وصوتنا بالإجماع.

رد الفعل ديال السيد وزير الصحة هو رسالة يستغرب فيها هاذ السلوك، ولكن الآن كونه يتراجع عن قراره بسحب المشاريع، نحن نسجل بإيجابية وسنتفاعل أيضا بإيجابية مع تفاعل السيد وزير الصحة.

وكما عشنا في إطار اللجنة تنظن غادي نبقاو مستمرين، وتنظن للسيد وزير الصحة كان من...

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السي حامي الدين.

إلى اسمحت غادي نقاطعك السي حامي الدين، ماشي موضوع دالنقاش، ماشي نقطة في جدول الأعمال، رغم أننا نسجل على أن كاين الاحتكام لمقتضيات النظام الداخلي، هاذ الشي تنعرفوه كاملين.

لأن رغم التصويت الإيجابي والإجماع داخل اللجنة ولكن هناك واحد المجموعة ديال الفصول التي تنظم المقتضيات ديال النظام الداخلي.

وإلى كان هناك، احنا تنعرفو، طبقا لمقتضيات النظام الداخلي، إذا كان هناك طلب من رئيس الفريق أو رئيس اللجنة المختصة أو العشر ديال السادة المستشارين فبالإمكان أن مشروع النص يرجع إلى اللجنة.

السي بنعزوز، تفضل السيد الرئيس الله يخليك، باقتضاب السيد الرئيس.

المستشار السيد عبد العزيز بنعزوز:

مهما كان التصويت بأي لجنة من اللجن فلا يغفر لأي عضو في الحكومة الدوس على مضمون ومقتضيات الدستور، وبالتالي هاذي فرصة ورسالة موجهة بقوة إلى الحكومة أن تحترم مجلس المستشارين.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الرئيس.

إلى سمحت لي كان هناك تراجع ديال السيد وزير الصحة عن سحب ثلاث مشاريع قوانين وتداولتها ندوة الرؤساء هذا الصباح، وتم الحسم في الموضوع وتمت قراءة مراسلة السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، وكذلك مراسلة السيد وزير الصحة فهذا الإطار.

فتيظهر لي غادي نوقفو النقاش، إلى اسمحت لي السيد الوزير، إلى اسمحت لي السيد الوزير نمشيو للأسئلة، كانت واضحة، تنشكركم.

الكلمة الآن لأحد السادة المستشارين من فريق العدالة والتنمية لتقديم السؤال، موضوعه حول "إنصاف بعض رجال ونساء التعليم".

تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد مبارك حميلي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

أخواتي وإخوان المستشارين،

السيد الوزير المحترم،

لازال العديد من نساء ورجال التعليم ينتظرون إنصافهم، وينتظرون رفع الحيف الذي طالهم، ونذكر بالخصوص ما يطلق عليهم ضحايا النظامين الأساسيين وبعض الملحقين التربويين وبعض الأطر المشتركة.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير، عن مصير هذه الملفات، وكذلك مصير النظام الأساسي الذي واعدتم الشغيلة التعليمية به.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد خالد برجاوي، الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد المستشار المحترم.

السيدات والسادة المستشارين،

أشكر السيد المستشار على هاذ السؤال، وأريد أن أؤكد على أن الحكومة تولي عناية خاصة لنساء ورجال التعليم، بحيث نعتبرهم أعمدة النظام التعليمي في بلدنا.

هناك اهتمام خاص لدى هذه الحكومة بهذه الشريحة الفاعلة في تنمية ورقي البلد، هذه الملفات التي أشرتم إليها هي ملفات متراكمة عن سنوات وفترات سابقة.

الحكومة تبذل مجهود بإصرار وبجدية، بتعاون وتنسيق مع الشركاء الاجتماعيين لحل هذه الملفات العالقة ومشاركة النقابات والقطاعات الوزارية المعنية، خصوصا الشؤون الإدارية ووزارة المالية.

هذه الملفات الآن أدرجت في إطار الحوار الاجتماعي القطاعي والمركزي، هناك بالنسبة للنظام الأساسي هناك مشاورات متقدمة والتي كانت دائمة ومستمرة مع مديرية الموارد البشرية، وقد تم التوصل إلى المبادئ الأساسية وسيتم عما قريب تقديم هذه المشاريع للقنوات الرسمية والمؤسساتية في هذا الصدد.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب، السي الحلوطي تفضل.

المستشار السيد عبد الإلاه الحلوطي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدات، السادة المستشارين المحترمين،

في الحقيقة استمعنا بإمعان لجوابكم السيد الوزير، ونعتقد بأن المجهودات التي تبذلونها بالطبع فهي ظاهرة وواضحة، ولكن جوابكم السيد الوزير كان يعني لا يزال يحتاج إلى بعض التوضيحات.

نحن طرحنا هذا السؤال ونحن نعلم بأن هناك بعض الإشكالات التي لازالت مطروحة وكما قلتم هي متراكمة، ولكن لازلنا ننتظر الحل.

ضحايا النظامين الأساسيين، السيد الوزير، احنا تنتكلمو على واحد الفئة من رجال ونساء التعليم اللي كاين منهم اللي اشتغل مدة 41 سنة، وهاذو الناس اللي دخلوا بالسلالم 7 و8 وتيخرجوا اليوم بالسلم العاشر اللي اليوم وليتوا تتوظفوا به، اليوم وليتو تتوظفوا من البداية بالسلم العاشر، هاذوك يدوزوا 41 سنة ديال العمل وتيخرج كذلك بالسلم العاشر، ومطروح إشكال ديالهم، السيد الوزير، تنتسناو أنه يدار لهم حل كسنوات جزافية، لأن النهار اللي درتو التوظيف بالسلم العاشر كان خاص تدار مقتضيات خاصة بهاذ الفئة.

عندنا المكلفون خارج إطارهم، السيد الوزير، اللي تيقريو هما أصلا أساتذة الابتدائي وتيقريو في الثانوي التأهيلي أو أساتذة ديال الإعدادي وتيقريو في الثانوي التأهيلي لمدة أحيانا تفوق 20 سنة، وما تمتش التسوية ديال الوضعية ديالهم في الإطار اللي خاصهم يكونوا فيه أسوة بالعمل اللي درناه بالنسبة للإداريين.

كاين عندنا أساتذة ديال القسم اللي مشاو اشتغلوا في الإدارة، مادام اشتغلوا فيها واحد المدة كيغيروا الإطار، إذن هاذ الناس هاذو كذلك كنتسناو يتغير لهم الإطار.

عندنا مشكل ديال الأوضاع ديال المساعدين التقنيين اللي لحد الآن مازال دون مهام ما وضحاش المهام ديالهم، نقول لكم، السيد الوزير، كاين عندنا مساعدين تقنيين اليوم كيشتغل 24 ساعة على 24 ساعة، فالنهار خدام الخدمة ديال الأعوان وفي الليل خدام في الحراسة الليلية، إذن، ما اعرفناش هاذ الناس كيفاش غادي يمكن لنا نتعاملو معهم، السيد الوزير؟

زائد المساعدين الإداريين كذلك، المهام ديالهم خاصها تكون واضحة، زائد الأطر المشتركة اللي اليوم عندنا جوج ديال الموظفين واحد تابع لوزارة التربية الوطنية وكيشتغل معه في نفس الإدارة، في نفس المكتب، وواحد تابع للأطر المشتركة وواحد عندو الحق أنه يدوز امتحان ديال الترقية والآخر ما عندوش حق يدوز امتحان ديال الترقية.

فلهذا تنطالبو بالإنصاف وهاذ الشي ما يمكن لو يكون بالإنصاف إلا في إطار نظام أساسي اللي كتنتمناو، السيد الوزير، أنه يخرج في أقرب فرصة ممكنة.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير للرد على التعقيب، عندك واحد الدقيقة.

تفضل أسيدي.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني:

شكرا السيد المستشار على هاذ التوضيحات.

وفعلا كما يظهر سواء من ردي أو من ردكم، هناك أوضاع متراكمة، هناك أوضاع اللي ورثناها، الآن ما أريد أن أؤكد عليه هو أنه هناك جدية في التعامل مع هاذ الملفات، هناك عناية خاصة، هناك اجتماعات تمت مع كافة الأطراف المعنية من نقابات وكذلك وزارة الشؤون الإدارية ووزارة المالية، وأريد في عجالة أن أشير إلى بعض الإحصائيات:

- بالنسبة للنظامين الأساسين هناك 30.113 معني بهذا الملف، إذن العدد راه ماشي ساهل، وعندي التفصيل ما نوقفش عليه؛

- بالنسبة للمكلفين بالتدريس خارج إطارهم الأصلي 6000 واحد؛

- بالنسبة للأطر المشتركة واللي فيها المساعدين التقنيين والمساعدين الإداريين التقنيين، المحررين والمتصرفين وعددهم 24.000.

إذن، راه العدد هو كبير، ولكن مع ذلك هاذ الملف اتخاذ بجدية.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

بخصوص السؤال الثاني والثالث والرابع تجمعهم وحدة الموضوع، ويتعلق الأمر ب"الاستعداد لإجراء امتحانات الباكالوريا"، لذا سنعرضهم دفعة واحدة.

فالبداية مع سؤال الفريق الاستقلالي، فليتفضل أحد السادة المستشارين لتقديم السؤال.

المستشار السيد أحمد بابا عمر حداد:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

بعد فضائح التسريبات والغش التي طبعت اجتياز امتحانات الباكالوريا جهويا ووطنيا خلال السنوات الفارطة، تتبع الأسر المغربية والباحثين والمهتمين بقطاع التربية والتعليم عن كثب وباهتمام بالغ للإجراءات والتدابير التي ستتخذها الوزارة لتهيئة أفضل السبل لإنجاح امتحانات الباكالوريا لهذه السنة.

لذا، نسألكم، السيد الوزير:

ما هي الإجراءات والتدابير التي ستتخذها الوزارة لإنجاح امتحانات الباكالوريا وضمان عدم تكرار الفضائح والأخطاء السابقة؟

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السؤال الموالي تقدم به الفريق الاشتراكي، موضوعه دائما "الاستعداد لامتحانات الباكالوريا".

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاشتراكي.

المستشار السيد المختار صواب:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

نسائلكم، السيد الوزير، عن التدابير والإجراءات المتخذة استعدادا لإنجاح امتحانات الباكالوريا للموسم الدراسي الحالي؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السؤال الثالث في نفس الموضوع تقدم به الفريق الحركي، ويتعلق ب"ظاهرة الغش في امتحانات الباكالوريا".

الكلمة لأحد السادة المستشارين لبسط السؤال.

المستشار السيد أحمد شد:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

أخواتي، إخواني المستشارين،

أطلقت وزارة التربية والتكوين المهني حملة تحسيسية بمختلف المؤسسات التعليمية، لتوعية التلاميذ بمخاطر الغش، مؤكدة على التصدي بكل حزم لهذه الظاهرة المشينة.

كما تم الإقدام على إعداد مشروع قانون في هذا الإطار، غير أن المقاربة القانونية وحدها قد تكون لها آثار سلبية على التلاميذ والأسر.

وعلى هذا الأساس، نعتقد في الفريق الحركي أنه آن الأوان للتفكير في اعتماد مقاربة تربوية تعتمد على المهارات وإبداع حلول عملية جديدة وناجعة إسوة بالتجارب الدولية الناجحة في هذا المجال.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير:

ما هي الإجراءات والتدابير المزمع اتخاذها لمعالجة إشكالية الغش؟

وما هي التدابير الاحترازية المتخذة حتى لا يتم تسريب نماذج الامتحانات؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم، السيد الوزير، للإجابة على الأسئلة المتعلقة بامتحانات الباكالوريا، وبطبيعة الحال للتذكير فلكم 9 دقائق بخصوص الإجابة على الأسئلة وكذلك الرد على التعقيبات.

تفضل السيد الوزير.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد المستشار.

السيدات والسادة المستشارين،

أشكر السادة المستشارين على طرح هذا السؤال في هذا الوقت بالذات حول هذا الموضوع الجد مهم في هذه الفترة، بالنسبة كاستحقاق تربوي تعرفه بلادنا كل سنة، بحيث أن في هذه السنة هاذ الاستحقاق يهم ما يناهز 432.000 مترشحة ومترشح.

الوزارة هذه السنة، كما سبق أن قلت، عملت على إحاطة تنظيم هذه الدورة بكافة الضمانات اللازمة لضمان تكافؤ الفرص، وقامت بإعادة تقييم شامل لمنظومة امتحانات الباكالوريا نتيجة للظروف التي مرت فيها في السنوات الماضية والاستثنائية.

الوزارة عبأت لهذه العملية 213 معتكف، وكذلك بالنسبة للحراسة ما يقارب 70.000 إطار، وبالنسبة للتصحيح ما يناهز 40.000 مصحح.

بهذه المناسبة تتوجه الوزارة ونتوجه عبر هذا المنبر بالشكر الجزيل إلى كل نساء ورجال التعليم وكذلك السلطات العمومية وكافة المتدخلين في هاذ العملية.

كما نريد أن نؤكد في هذا المنبر، على أنه الوزارة لن تتساهل مع أي مساس بمصداقية الباكالوريا المغربية ومبدأ تكافؤ الفرص، التي هي أساس هذا الاستحقاق الوطني.

كما قلت، الوزارة اتخذت عدة إجراءات لتأمين الامتحانات، سواء فيما يتعلق بالحصر الدقيق لمهام المتدخلين في العمليات الحساسة، وتم الاعتماد على الوسائل التكنولوجية الحديثة بحيث تم تعميمها في جميع أماكن إجراء الامتحانات والاعتكاف.

كما اتخذت إجراءات صارمة لمواجهة الغش، كالتحسيس، القيام بحملة للتحسيس واعتماد إجراء الالتزامات القانونية لضمان الاطلاع على النصوص القانونية وعدم الادعاء بعدم الاطلاع عليها.

كما أن هناك مشروع قانون تم تقديمه أمام البرلمان، ونتمنى أن يكون هناك تسريع لوتيرة إصدار هذا القانون، مع العلم أنه أريد أن أؤكد على ذلك بأن المقتضيات الجنائية الواردة في هذا المشروع ليست بجديدة، هناك ظهير 58 الخاص بزجر الغش في الامتحانات والمباريات يتضمن مقتضيات جنائية.

الوزارة أتت بمشروع جديد لتجويد وتحسين هذا النص والارتكاز على عقوبات تربوية بالنسبة للتلاميذ وتأكيد العقوبات الجنائية بالنسبة للأعمال الخطيرة والمرتبطة بأعمال الشبكات.

لذلك، أؤكد ونطلب ونلتمس من الجميع ومن التلاميذ ومن الآباء والأولياء العمل على تفادي اصطحاب التلاميذ للهواتف النقالة والوسائل التكنولوجية وكل ما من شأنه أن يؤثر على السير العادي لهذه الامتحانات.

وكما أؤكد وأريد أن أؤكد على ذلك وأكرره فإنه سيتم التعامل بهذه السنة بصرامة مع كل من سولت له نفسه المساس بالسير العادي لهذه الامتحانات.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

نمر الآن إلى التعقيبات على جواب السيد الوزير، الكلمة للفريق الاستقلالي في إطار التعقيب.

المستشار السيد النعم ميارة:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

حقيقة، ظاهرة الغش في امتحانات الباكالوريا هو موضوع يؤرق الجميع كما تؤرقنا المنظومة التعليمية بصفة عامة والتي تؤرق حتى السيد وزير التربية والتكوين والذي لم يحضر لهذا المجلس، نتمنى أن يكون المانع خيرا وليس نقصانا من هاذ المجلس.

على أي، السيد الوزير، مشروع قانون يتعلق بجزر الغش لازال في مجلس النواب منذ سنة وأنتم لديكم الأغلبية ويمكن أن تمرروا هذا القانون.

ثانيا محاربة الغش في الامتحانات ليست فقط بما يتم حاليا تداوله أو ما تقوم به الوزارة حاليا لأن هو محاربة ظاهرة وسلوك، ومحاربة هاذ السلوك يتطلب إعادة النظر في المناهج التعليمية حتى لا تكون هذه المناهج معتمدة على الحفظ، وبالتالي على أنه يلتجئ أبناؤنا إلى الغش وبعض التلاميذ إلى الغش قصد النجاح.

بالتالي على أنه كلما كانت هناك أمور زجرية فقط كلما تطورت أساليب الغش، صحيح على أن هذه المسألة كتعني الجميع، ولكن تعني الحكومة فيما يخص المناهج التعليمية كما قلت، المناهج التعليمية عندنا ناقصة بزاف، جميع المخططات التعليمية اللي كانت أثبتت فشلها، كذلك على أن هذه الوزارة منذ 4 سنوات ونيف لم تستطع أن تخرج لنا بمخططات حقيقية قادرة على أنها تحارب ظواهر الغش، تحارب ظواهر الهدر المدرسي، تحارب مجموعة من الظواهر الحقيقية واللي في تجلياتها على أن أبناءنا كيطلعوا لواحد المستويات دون يكون عندهم المستوى الحقيقي التعليمي ديال هذه المستويات وهذا راجع للمناهج العلمية.

إلى السيد الوزير أنا اليوم كولي أمر تلميذ كنسني واحد الالتزام على أن ابني ما يغش ابني راه يمكن كأي أبناء الآخرين يمكن يتعرض لهذه الظاهرة ويمكن يديرها، ولكن ما هو مصيره؟ يمكن أن مصيره زجري ولكن مصيره أيضا في الشارع عندما يتخرج غادي يكون دكتور مصيره على أنه غادي ليقى العصا في الشارع يمشي للحبس، كذلك على أن النتيجتين في هذه المنظومة التعليمية تؤدي إلى نفس الشي، يعني نفس الأسلوب يؤدي إلى نفس.. بالتالي على أن مراجعة المنظومة التعليمية ككل هي الكفيلة بأنها تقضي على هذه الظاهرة شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للفريق الاشتراكي. السيد المستشار، تفضل.

المستشار السيد المختار صواب:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

السيد الوزير،

جوابكم لم يتضمن جميع الإجراءات المزمع اتخاذها لتمر امتحانات الباكالوريا في جو هادئ، الزجر والعقوبات ينبغي أن يطال كل من تثبت مسؤوليته، كيفما كان موقعه، عن تسريب الامتحانات وليس التلاميذ فقط.

كما أنه تناهى إلى علمنا في الفريق الاشتراكي بأن وزارتكم عمدت إلى صياغة التزام يخص التلاميذ وآباء التلاميذ قبل اجتياز امتحانات الباكالوريا، نعتبر أنه إجراء ارتجالي لن يحد من ظاهرة الغش.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للفريق الحركي.

المستشار السيد مبارك السباعي:

شكرا السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني أخواتي المستشارين المحترمين،

أود في البداية السيد الوزير باسم الفريق الحركي أن أشكركم على هذه التوضيحات التي تؤكد حرصكم على إحاطة امتحانات الباكالوريا بأهمية بمكان لضمان إجراءات هذه الامتحانات في ظروف سليمة وشفافة ونزيهة.

هذه الباكالوريا اللي في الحقيقة عندنا السيد الوزير كانت عندها واحد القيمة كبيرة لدى الدول الصديقة ولأن هاد شهادة الباكالوريا معترف بها دوليا منذ عقود، ومخصناش نجيو دبا ونبداو نخسروها وهذا، ولهذا خاصكم ديرو حرص وحرص شديد على تسريب الامتحانات لأن هاذ تسريب الامتحانات ماشي غير التلاميذ بوحدهم اللي مسؤولين عليهم ولا الآباء ديالهم، راه حتى ذوك الناس اللي تيسربوا الامتحانات راه ماشي جاو من المريخ راه من عندكم من الوزارة، من الأكاديميات اللي هما اللي تيسربوا هذه الامتحانات.

ولهذا الإجراءات اللي خاصها تخاذ من طرف الوزارة تكون أشد على الناس اللي تيسربوا هذه الامتحانات.

ولهذا، السيد الوزير، احنا تنعرفو النزاهة ديالكم، نعرفو المسؤولية ديالكم على هذا أسميتو لأن في الحقيقة هذا التسريب ديال الامتحانات تيعطي واحد.. كيخسر القيمة المضافة اللي كتعطى لهاد الباكالوريا ديالنا لأن بلادنا غادية في واحد الاتجاه اللي هو الاتجاه الصحيح، وهاد الشي ما نبغيوهش لا لوليداتنا ولا للأسر ديالنا.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الرئيس.

الكلمة للسيد الوزير للرد على التعقيبات في حدود الوقت المتبقى لكم السيد الوزير، 4 دقايق.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني:

شكرا السيدات والسادة المستشارين على هاذ الملاحظات.

كما قلت هناك مراجعة شاملة لنظام الامتحانات، هناك تقييم شامل لهذه المنظومة بشكل غير مسبوق، بحيث تم حصر المظاهر السلبية والمظاهر التي تعتريها بعض الهفوات وتم اعتماد إجراءات جديدة لتجاوزها وتفادي وقوع ما سبق في السنوات الماضية.

هناك فعلا مراجعة للمناهج التعليمية أكثر هاذ السنة أكثر من 300 كتاب مدرسي سيتم مراجعته، وهناك تقدم لأشغال اللجنة المهتمة بذلك، هناك كذلك اعتماد الرؤية الإستراتيجية لإصلاح منظومة التربية والتكوين 2015-2030 وهناك تدابير ذات الأولوية، وهناك اللجنة البين الوزارية التي سبق أن أشرت إليه.

هناك إذن إجراءات مؤسساتية تعتمدها الحكومة لتغيير الوضع وتطويره وناتج عن تراكمات سنوات من الإهمال.

نريد كذلك أن نؤكد أن العقوبات التي اعتمدت في مشروع القانون ليست بجديدة، بل هناك رغبة في تخصيص عقوبات خاصة على حسب نوع الأفعال، ثم هناك التّأكيد على عقوبات تربوية بالنسبة للتلاميذ، هذا لا نختلف فيه، العقوبات الجنائية تخص الشبكات والأفعال الخطيرة، وأكد هنا على أن هذه العقوبات الجنائية لم تأت لأول مرة مع هذه الحكومة أو مع هاذ مشروع القانون، هناك ظهير 58 يتضمن عقوبات جنائية، قانون حول جزر الغش في الامتحانات ويتضمن مقتضيات جنائية، فقط كما قلت هناك رغبة في تحسين وتجويد وتفريد عقوبات خاصة على حسب خطورة الفعل.

بالنسبة للإجراءات، كما قلت، هناك مجموعة من الإجراءات أشرت إليها، هناك لأول مرة إعادة النظر في لجن الاعتكاف بشكل جذري لتغيير الأشخاص واعتماد مبدأ التناوب وتجديد الدماء، سواء بالنسبة للاعتكاف أو بالنسبة للتصحيح كذلك.

بالنسبة للالتزام الذي أثار الكثير من النقاشات، هذه تجربة ليست بجديدة في المغرب، هناك الكثير من الجامعات المغربية اعتمدت هذه التجربة وأعطت فاعلية ونتيجة إيجابية، كذلك هناك أنظمة تعليمية وجامعية أجنبية اعتمدت هذه التجربة.

إذن، احنا نقتبس الأمور الإيجابية ونعتمد على دعم كل شرائح المجتمع في هذا الصدد لتطوير المنظومة التعليمية ومنظومة الامتحانات في الباكالوريا بالخصوص، هذه الشهادة الباكلوريا المغربية التي لها قيمة وستبقى لها قيمة، بحيث نلاحظ تواجد الكثير من المغاربة خريجي المدارس المغربية في جامعات وفي مدارس عليا بكافة التخصصات.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

قبل المرور إلى السؤال الموالي، يحضر معنا أشغال هذه الجلسة وفد من "مجلس إدارة الهيئة العربية الدولية لإعمار غزة"، وبهذه المناسبة يطيب لي أصالة عن نفسي ونيابة عن أعضاء مجلس المستشارين أن أرحب بكم في بلدكم الثاني، المملكة المغربية، وأن نعبر لكم عن تضامننا المطلق مع قضية الشعب الفلسطيني الشقيق.

للتذكير، فالوفد يضم برلمانيين من المغرب ومن تونس ومن الجزائر ومن الأردن ومن لبنان ومن ماليزيا.

مرحبا بكم.

نمر الآن إلى السؤال الآني الخامس، موضوعه أداء متأخرات الأكاديميات الوطنية للتربية والتكوين.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق التجمع الوطني للأحرار لتقديم السؤال.

المستشار السيد لحسن أدعي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير المحترم،

تعيش بعض المقاولات أوضاعا صعبة وعلى حافة الإفلاس نتيجة تأخر الأداء، خصوصا في جهة درعة–تافيلالت وأكاديمية الشرق ومراكش.

السيد الوزير المحترم،

لماذا هذا التأخر غير المبرر؟

ومتى ستعملون على الإسراع في عملية الأداء؟ لأن أرباب هذه المقاولات يوجدون على أبواب السجن.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد المستشار على هاذ السؤال الذي يتكرر لعدة مرات، وسبق أن أشرت إلى بعض التوضيحات، وقلت بأن هذه الأوضاع استثنائية وخارجة عن إرادتنا وعن إرادة القطاع وعن إرادة هذه الحكومة الحالية، فهو من متأخرات السنوات السابقة، ومع ذلك نتحمل مسؤولية جماعية في تصفية هاذ الوضعية، بحيث هناك مجهودات جبارة تبذل من قبل وزارة التربية الوطنية ووزارة المالية، وكذلك رئاسة الحكومة لتسوية هذه الوضعية، لتمكين المقاولة المغربية من العمل في ظروف مريحة.

بالنسبة لجهة درعة–تافيلالت التي أشرتم إليها، أشير إلى أنه تم اعتماد الجهوية المتقدمة في قطاع التربية الوطنية بشكل غير مسبوق، بحيث أن القطاع تمكن رغم الصعوبات من اعتماد الجهوية واعتماد 12 الأكاديمية منسجمة مع التقسيم الجهوي.

وأكاديمية جهة درعة–تافيلالت من ضمن الأكاديميات المستحدثة من جديد، وهذا الأمر تطلب عدة إجراءات قانونية ومؤسساتية لإرساء الهياكل الجديدة، وقد تم في غضون هذا الأسبوع تفويض مبلغ 180 مليون درهم للمديريات الإقليمية التابعة لهاذ الأكاديمية لحل مشكل السيولة وتصفية هذه الديون.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين للتعقيب، تفضل.

المستشار السيد لحسن أدعي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

إن أسباب نزول هذا السؤال ومن جديد، علما أنكم أجبتم عنه في العديد من المناسبات، لا سواء داخل مجلسنا الموقر أو في مجلس النواب، هو أن الاعتمادات التي تحدثتم عنها أو تلك التي تحدث عنها السيد وزير الاقتصاد والمالية، أثناء مناقشة مشروع قانون المالية 2016، والموجهة أساسا لسداد متأخرات الأكاديميات الوطنية لازالت متعثرة، حيث انعكس ذلك على وضعيات المقاولات المشتغلة مع هذه المؤسسات، مع الأسف العديد منها أفلس وأصبح متابع من طرف القضاء لعدم أداء ما بذمته من ديون للمريدين.

السيد الوزير،

راه عندنا المقاولين في درعة–تافيلالت اللي كيتهربوا من البوليس، لأن متابعون، كيسال 500 مليون، وقريب يدخل للحبس، وهاذ الشي راه ماشي معقول.

وعلى سبيل المثال، أكاديمية درعة- تافيلالت، نيابة تنغير كتسال 4 مليار، نيابة ورزازات كتسال 8 مليار، زاكورة 6 دالمليار، وكذلك أكاديمية الغرب وأكاديمية الشرق بنيابة بركان، عرفناكم باللي خلصتو وجدة، ولكن بركان مازال، ومراكش.

ولنا عدة أمثلة من هذه الصفقات مما يطرح علامات استفهام كبيرة على طريقة التدبير الإداري والمالي للأكاديميات، والتي تفتقر إلى مقومات الحكامة وإلى ضعف المهنية في هذا التدبير، الشيء الذي أصبح يفرض عليكم إعادة النظر في طريقة تدبير الصفقات العمومية مستقبلا على مستوى هذه المؤسسات العمومية والارتقاء بمستوى الكفاءات، عبر إقرار التكوين المستمر لفائدة الموظفين الذين يدبرون الشأن التعليمي على مستوى الجهة.

السيد الوزير المحترم،

راه عندنا يعني المقاولين مساكن، راه حالتهم يعني والناس اللي تيخدمو عندهم، احنا جهة درعة–تافيلالت ما عندنا غير المقاولين، ما عندنا المعامل، ما عندنا حتى شي حاجة، إلى هاذوك المقاولين حبسوا وما خلصتوهمش، كاينين الصفقات اللي تعطاو من 2011 وترسبسيوناو في 2013.

احنا دابا في 2016 وداخلين في 2017 ومازال ما تخلصوش، مول 500 مليون، مول 100 مليون، حتى مول 12 مليون يعني ما تخلصوش.

لكن كاين بعض المقاولين يعني تخلصوا بطريقة أو بأخرى.

وهاذ الشي، السيد الوزير، الله يجازيكم بخير فكوا لنا هاذ المشكل.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

لكم الكلمة، السيد الوزير، للرد على التعقيب.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني:

شكرا للسيد المستشار.

كما قلت هناك مجهودات تبذل لتصفية هاذ الملف بشكل جدي، وتم القيام بعدة إجراءات لتحقيق ذلك، خصوصا في سنة 2016 مع اعتماد الجهوية الموسعة، بحيث تم التأشير على ميزانيات الأكاديميات الجهوية، كافة الأكاديميات، بحيث أصبحت قابلة للتنفيذ في فترة وجيزة وسريعة.

تم أيضا تزويد حسابات الأكاديميات بالسيولة اللازمة، كما تم إصدار مرسوم حلول الأكاديميات الجديدة محل القديمة في التزاماتها

وحقوقها، وتم تعيين مراقبي الدولة والمكلفين بالخزنة، المكلفين بالأداء والمحاسبين المفوضين على مستوى الأكاديميات والمديريات الإقليمية.

تم إعداد نماذج ملاحق العقود الملحقة، من تنسيق مع مصالح وزارة المالية، ثم صدر مقرر وزير الاقتصاد والمالية القاضي بتنفيذ المادة 5 من مرسوم الحلول.

إذن هذه مجموعة إجراءات تم القيام بها وتتطلب بعض الوقت، ونأمل أن يتم تصفية هذه الأمور في أسرع وقت ممكن.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

السؤال السادس والأخير الموجه لقطاع التربية الوطنية والتكوين المهني، وموضوعه "تقييم برنامج التدرج المهني".

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الإتحاد العام لمقاولات المغرب لتقديم السؤال.

المستشار السيد عبد الكريم مهدي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

يعتبر التكوين بالتدرج المهني (La formation par apprentissage) نمطا جد فعال لكونه يتم في الفضاء المقاولتي، وبالتالي يساهم في الجواب على إشكالية ملائمة التكوين مع الحاجيات الحقيقية للنسيج الاقتصادي من الكفاءات، كما يقوي حظوظ المتدربين في الاندماج المهني.

إلا أن هذا النمط من التكوين لم يعرف تطورا كبيرا خلال السنوات الأخيرة، رغم الجهود التي يبذلها قطاع التكوين المهني، من خلال إحداث جيل جديد من المؤسسات، كما هو الحال في قطاعات الصناعة التقليدية والفلاحة والصيد البحري، وكذلك إحداث مراكز التكوين داخل المقاولات، علما السيد الوزير أن ميثاق التربية والتكوين كان من أهدافه الوصول إلى تكوين 50 ألف متدرجة ومتدرج في سنواته الأولى، وهو الهدف الذي لم يتم بلوغه.

فهل تتوفر، السيد الوزير، وزارتكم على رؤية لتطوير التدرج المهني باعتباره من الأنماط الناجعة والفعالة عبر العالم؟

وما هي الآليات والتحفيزات التي تعتزمون وضعها لحث المتدخلين من قطاعات مكونة ومقاولات مستقبلة للمتدرجين على اعتماد هذا النمط الذي يخدم في نفس الوقت البعدين الاجتماعي والاقتصادي؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

لكم الكلمة السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد المستشار على هذا السؤال، الذي يهم قطاع يستأثر بالاهتمام على المستوى العالمي والوطني بخصوص التكوين المهني أو التكوين الممهنن، خصوصا أن صاحب الجلالة نصره الله قد أكد على أهمية هذا التكوين في تمكين التلاميذ من الكفاءات ومن الاندماج في الحياة العملية في خطابه للعرش الأخير.

هناك اهتمام إذن بالتكوين في الفضاء المقاولاتي، سواء الأساسي أو المستمر، باعتباره اختيار أساسي في منظومة التكوين المهني وأحد المكاسب الهامة.

وقد تم تكريس ذلك في إستراتيجية التكوين المهني 2021 التي صادقت عليه الحكومة مؤخرا وتم تقديمه وتم التوقيع على العقود الخاصة به.

التكوين بالتدرج، هناك إذن في هذا الإطار، التكوين بالتدرج المهني الذي يخصص 80% من مدته داخل المقاولة، التكوين بالتمرس المهني كذلك 50% داخل المقاولة.

هناك كذلك في إطار التكوين المهني، اعتماد التكوين المستمر الذي سيتم تنشيطه في إطار هذه الإستراتيجية، وتفعيل ما يتعلق بالعقود الخاصة في هاذ المجال مستقبلا.

وهناك طموح للقطاع للوصول إلى 50% من العرض الجمالي في أفق 2021 من نوع التكوين المهني والتمرس المهني.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لكم أحد السادة المستشارين من الفريق.

المستشار السيد عبد الكريم مهدي:

شكرا السيد الرئيس.

انطلاقا من الجواب ديالكم، السيد الوزير، لابد أن نهنئ وزارتكم والفاعلين في التكوين المهني على هاذ الإستراتيجية .

هاذ الإستراتيجية ديال التكوين المهني 2016-2021، لاسيما أننا في الاتحاد العام لمقاولات المغرب كان لنا الشرف في المساهمة فيها، وفي كل

المراحل ديال الإعداد ديالها.

وهي إستراتيجية التي نعبر عنها كمدخل أساسي لتحقيق انعطاف نوعي في تاريخ نظام التكوين المهني.

وفي هذا الصدد، ندعوكم السيد الوزير، إلى التفكير في الكيفية التي من خلالها ستعملون على تأمين هذا التطور.

فاحنا كنركزو أن خاص تكون واحد التتبع، يكون واحد التركيز، باش يمكن لنا هاذ الإستراتيجية، يمكن لنا نديروها في حيز الواقع.

وكنصوعلى واحد القضية اللي هي مهمة، السيد الوزير، وهي الحكامة في التكوين المهني، لأن كيف كتعرفو، كاين بزاف ديال الاتفاقيات اللي كيكون، كتضمن وكتبلغ بزاف ديال الفاعلين الاقتصاديين، والمشكل اللي كيكون، أن القطاع الخاص لا يكون مدرجا في هاذ الاتفاقيات.

فكنظن، بأن في الحكامة، خاص يكون واحد الشوية ديال الحسم، ويكون واحد الشوية ديال المواثيق ديال التعامل بين الناس اللي كيكونوا في هاذ القطاع، ولاسيما القطاع الخاص.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم، السيد الوزير، للرد على التعقيب.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني:

شكرا السيد المستشار.

الحكومة والقطاع تعتبر الاتحاد العام للمقاولات وباقي الشركاء والنقابات فاعلين رئيسيين في تطوير قطاع التكوين المهني في المغرب، الذي له إلى حد الآن مؤشرات ايجابية، وهناك الكثير من الدول الأجنبية التي التمست اعتماد تجربة المغرب والاستفادة منها.

وبطبيعة الحال، تطوير الحكامة، انشغال رئيسي وحاضر لدى هذه الحكومة، وهذا من ضمن أهداف البرنامج الحكومي وكذلك في القطاع، وكانت لنا عدة مناسبات لعقد ندوات ولقاءات تحسيسية تسير في اتجاه استحضار هاذ المعطى.

والإستراتيجية التي تم اعتمادها في الحكومة هي إستراتيجية واعدة، ولنا قناعة تامة بأن تحقيق أهدافها رهين بمساهمة الجميع وتضافر كل الجهود من أجل تحقيق أهدافها، أي تكوين 10 ألاف إطار في مجال التكوين المهني في أفق 2021.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، وأشكركم على المساهمة في هذه الجلسة.

وننتقل الآن إلى السؤال الآني الموجه إلى السيد وزير الاتصال، وموضوعه "وضعية المكتب المغربي لحقوق المؤلفين وأوضاع العاملين به".

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الاتحاد المغربي للشغل لتقديم السؤال، تفضلي السيدة الرئيسة.

المستشارة السيدة أمال العمري:

السيد الرئيس،

كنا نعتزم مسائلة الوزير حول وضعية المكتب المغربي لحقوق المؤلفين وأوضاع العاملين به، إلا أنه بضع ساعات من قبل اضطر الوزير إلى مغادرة المغرب في مهمة.

وبالتالي ونزولا عند طلبه وبالرغم من أن هذا يحرم الاتحاد المغربي للشغل من سؤاله الأسبوعي، وكذلك أخذا بعين الاعتبار هذا الإكراه، فإننا نرجئ هذا السؤال إلى وقت لاحق.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الرئيسة على تفهمكم.

وننتقل الآن إلى السؤال الموالي، والسؤال الآني الأول الموجه إلى قطاع السياحة، وموضوعه "التعريف بالمواقع الأثرية والمعالم التاريخية ببلادنا".

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي لتقديم السؤال.

المستشار السيد أحمد بابا اعمر حداد:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

تزخر بلادنا بالعديد من المواقع الأثرية والمآثر والمعالم التاريخية، والتي تعتبر نقطة هامة لجلب السياح.

لكن، مع الأسف، رغم المجهودات المبذولة في هذا القطاع لازال يحتاج للمزيد من الجهد من أجل تسويقها، وذلك من خلال التعريف بهذه الموروثات التاريخية والإنسانية.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير:

هل هناك إستراتيجية واضحة للتعريف بكل المواقع الأثرية والمعالم التاريخية ببلادنا؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير للإجابة عن السؤال.

السيد لحسن حداد، وزير السياحة:

السيد الرئيس المحترم،

شكرا السيد المستشار على طرح هذا السؤال.

المكتب الوطني المغربي للسياحة هذا هو الشغل ديالو، شغله الشاغل هو التعريف بالمغرب كوجهة سياحية وكتعرفوا بأن المغرب 80% من المؤهلات ديالو 80 فيه من العرض المغربي هو عرض ثقافي.

لهذا فالإستراتيجية هي مركزة على التواصل حول المغرب، ولا إلى لا مشيتي للعواصم والأوربية ولا بلدان العالم هناك يعني هناك تواصل مهم جدا حول كل المآثر، حول المدن التاريخية المغربية، مراكش وفاس وطنجة والصويرة وورزازات وغيرها.

ولكن كذلك هناك جلب لصحافيين اللي كيجيو للمغرب، مثلا هاذ السنة الماضية جلبنا تقريبا 700 صحافي من مختلف الدول اللي تكلموا كذلك على المغرب وعلى المآثر ديالو، ولكن هناك كذلك تواصل على مستوى المواقع الإلكترونية، على مستوى وسائل التواصل الاجتماعي، إذن هناك حملة مركزة فهاذ الإطار هذا.

والدليل على ذلك، وهو أنه مدن مثل مراكش ومدن أخرى كذلك تحصد الجوائز العالمية من ناحية أنها وجهات سياحية مهمة جدا، وهذا دليل على العمل اللي كنقوموبه في إطار المكتب الوطني المغربي للسياحة والنجاعة ديالو والفعالية ديالو.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد أحمد بابا اعمر حداد:

شكرا السيد الوزير.

شكرا على التوضيح.

ولكن قلت مراكش وقلت المغرب الحمد لله جهة، والمغرب كبير فيها الحمد لله فيه شحال من الكيلومترات وشحال من جهة ما بقات على بال.

احنا اللي ابغينا نقولو هو خاص يكونوا المآثر جميعها، وذيك المسائل اللي هي تعني السياحة والآثار القديمة، خاصهم يعودو في كتاب ويعود الكتاب يقسم على السواح، يعودوا السواح يتشوقو للبلاد اللي فيه.

إلى مشيت على سبيل المثال للأقاليم الجنوبية، إلى مشيت لإقليم السمارة وشفت الصخور اللي عليها نقوش ما معروف تاريخها كم؟ وشفت واحد المعلمة ينقالها الطبيلة عند حكايتها حكاية من القرون القديمة اللي مطروحة في البلاد، ومشيت وشفت المآثر اللي في العيون والمآثر اللي في الداخلة اللي في" تيرس" كلها اللي فيها اللي فيها الشايف ولعطية مثلا مللي نحكي لك عليها، والواحات اللي في كلميم-وواد نون واللي في اسا الزاك، هذا ياسر من المسائل اللي من عود في دليل ديال السياح، مرشد سياحي يعود يتشوقوا لو ويجو.

واحنا ذوك السواح ابغيناهم يوصلوا لكل بلاد، لأنهم فيهم السياسيين خاصهم يجيو يشوفوا، فيهم الصحفيين خاصهم يكتبوا عليهم، فيهم المستثمرين خاصهم يشوفوا البلاد ويديروا الاستثمار، فيها اللي باقي يشوف استطلاع خاصو يجي للبلاد يشوفو، كان يسمع عنو شي، وخاصو يجبرو.

ثانيا، كاين بعض المآثر اللي ولات منين يلحقها البناء ولا يلحقها شي حاجة يحيدوها وجيبو بلاصتها شي حاجة، خاص الحفاظ عليها، وعندنا بزاف ديال المآثر اللي ما تلات كاع مذكورة في شي حاجة.

احنا نطلبو بدليل مرشد ديال السياحة فيه التصاور وفيه مكتوب على كل صورة أش عندها وتاريخها ومسائلها ومن أجل أش جات، وفاش وعدلت وآش كان فيها، وكم لها من قرن، يتشوقولها الناس، باش يعودو السواح يتشوقو، ومال مراكش وفاس والمسائل المدن القديمة هذيك معروفة ومشهورة ومعروفة في كل بلاد وكل حد جابها.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير للرد على التعقيب.

السيد وزير السياحة:

أنا متفق معك، السيد المستشار، أنا متفقين أنا وإياك.

لازم يكون واحد المجهود إضافي بالنسبة للأقاليم الصحراوية، وهذا موجود في الإستراتيجية التي تم التوقيع عليها أمام أنظار صاحب الجلالة، هناك يعني واحد السبق اللي كاين على مستوى واد نون موجود، لماذا؟ لأن كاينة بنية تحتية، كاينين مدارات موجودين سياحيين وكنشتغلو عليهم.

ولكن خاصنا نديرو مجهود إضافي على مستوى السمارة، أنا متفق معك، وخاصنا نديرو مجهود إضافي على مستوى العيون، هذا تيطلب واحد المسألة، أنه تكون البنية التحتية باش يكونو عندها مآوي ويكونوا عندنا كذلك فنادق، باش هادوك السياح اللي غادي نعملو لهم هاذ الإشهاريلقاوفين يكونوا، هذه المسألة الأولى.

والمسألة الثانية خاص كذلك المجالس الإقليمية للسياحة والمجالس الجهوية تشتغل، لأن هذه الأمور هاذي تشتغل عليها، تشتغل باش تصاوب المدارات، تشتغل على الكتيبات واحنا كندعموها في هذا الإطار هذا، ما تنمشيشوش مثلا لكل مدار مدار وكنخرجو عليه كتيب، ولكن كنشتغلو مع المجالس السياحية، إذن خاصنا لابد نعطيو واحد الدينامية لهذه المجالس السياحية باش يمكن لها كذلك تشتغل في هاذ الإطار هذا.

والمسألة اللي هي أساسية الآن وهو أنه خاصنا بحال هاذ المناطق مثلا منطقة السمارة ولا العيون ولا الداخلة، الداخلة الآن هناك واحد السبق هي واد نون ولكن خاصنا نعملو مجهود إضافي على مستوى طانطان، على مستوى واد شبيكة وعلى مستوى السمارة وعلى مستوى العيون، باش يمكن لنا أننا نستغلو وسائل التواصل الاجتماعي ونعملو هاذ المواقع هاذو ما غاديش تكلف يعني بشكل كبير جدا.

نحن نشتغل على هذا، ولكن نريد أن نشتغل مع الفاعلين المحليين، ولكن خاصنا لابد من البنيات التحتية في هذا الإطار هذا، وفك العزلة على بعض المناطق هنا، بالنسبة لي مثلا السمارة تحدي كبير جدا أنه كيفية السياح باش يوصلوا للسمارة وباش يشوفو المآثر، لا الدينية ولا الثقافة ولا كذلك الطبيعية الموجودة فيه.

ولكن أنا متفق بأنه يجب أن يكون هناك مجهود إضافي في هذا الإطار.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

السؤال الآني الثاني موضوعه "السياحة الجبلية".

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي لتقديم السؤال.

المستشار السيد محمد عدال:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات السادة المستشارين المحترمين،

السؤال ديالنا، السيد الوزير، حول السياحة بصفة عامة، كان الأمل ديالنا على أننا باش نحققو 10 دالمليون ديال السواح في أفق 2010، اليوم في 2016 شحال حققنا؟

وكذلك السياحة الجبلية والإيكولوجية والرياضية، اللي لاحظنا على أن هناك عدة برامج في الحكومة الحالية والسابقة، ولكن هناك إقصاء بعض الأقاليم الجبلية والتي تزخر بمؤهلات سياحية وطبيعية يجب أن يُستثمر فيها ويجب أن تساهم الوزارة في هاته الأقاليم، لأنها ستخلق مناصب شغل وستخلق كذلك انتعاشا للدولة المغربية.

وشكرا.

ما هي برامجكم، السيد الوزير؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد وزير السياحة:

شكرا السيد المستشار المحترم على هاذ السؤال.

بالفعل هناك إستراتيجية والسياحة الجبلية والقروية عندها أولوية كبيرة جدا بالنسبة لهذه الحكومة، احنا وجدنا برنامج اللي هو 2 دالمليار و800 مليون ديال الدرهم من أجل أنه ندعم السياحة الجبلية والسياحة القروية في بنيتها التحتية في العرض اللي كاين، كذلك في إطار المدارات السياحية في إطار التعريف بها، في إطار كذلك إيجاد فضاءات للتفسير وإيجاد فضاءات لبيع المنتوجات المحلية، هذا كلو تنشتاغلو عليه.

احنا الآن في الطور الأول ديالو، تنتظرو فقط تحويل 100 مليون درهم من وزارة المالية لوزارة السياحة باش نشتغلوا على الشطر الأول منو، واحنا مثلا كان عندنا لقاء هاذ الصباح هذا على مستوى مدينة تازة باب بودير مثلا، والإمكانيات الموجودة فيه على مستوى السياحة الداخلية "بلادي" وعلى كذلك التعريف بالمؤهلات الطبيعية الموجودة على هذا الإقليم.

ولكن نحن لا نقصي أي إقليم، إلى بغيتي أنا أجي عندي ونعطيك الإستراتيجية كلها وتتلقى بأنه من طنجة إلى الكويرة موجود كل الأقاليم وموجودة كل، يعني أنه هناك منتوجات سنطورها في إطار السياحة الجبلية.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لكم السيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد محمد عدال:

أنا ثايق فيكم، السيد الوزير، كامل الثقة، ولكن هاذ السؤال طرحتو عدة مرات، طرحتو على ثلاثة الوزراء.

فنعطيك على سبيل المثال، السيد الوزير المحترم، هل إقليم خنيفرة درتو فيه شي حاجة؟ أعطينا أشنو درتو في "عيون أم الربيع"، في "أكلمام أزكزا"، في "ويوان" بإقليم ميدلت، إقليم أزيلال، واش هاذ المناطق هاذو ما فيهومش مؤهلات سياحية؟

هاذ الكلام أنا اسمعتو عدة مرات هنا في المؤسسة، السيد الوزير، أنا واثق في كلامكم، تتنتظروا تحويل مليون الدرهم، أنا لا أعرف.

ولكن، أنا أطلب منكم، السيد الوزير، الدفع بالعجلة إلى الأمام وتخلقو لنا شي حاجة فهاذ المناطق، لأن هذه مناطق نائية، إقليم خنيفرة ننتظر قطاع السياحة فقط اللي هو غادي ينقذ موقف ديال البطالة ويخلق مناصب للشغل ويخلق لقمة العيش للمواطنات والمواطنين الساكنين في هاذ الإقليم وكذلك إقليم أزيلال.

كذلك عندكم، السيد الوزير المحترم، واحد الفندق اللي هو "أطلس زيان" في إقليم خنيفرة، اللي هو كنا ننتظر أن يكون نموذجيا في الإقليم، لكن للأسف أن حالته من الحالات السلبية يرثى لها، وبغيناكم تحاولو تجهزوه، هاذ الفندق التابع لوزارتكم، هذا تابع لوزارتكم، خاصكم تنوضو تعاودو شوية ديال الترميم وهذا، لأن الفندق الوحيد اللي كاين في الإقليم، وجب عليكم أن تعطوا أنتم المثل في هاذ القطاع هذا، لأن الفندق تابع لكم.

وابغيناكم كذلك توضعوا بصماتكم، السيد الوزير المحترم، في إقليم خنيفرة وإقليم ميدلت وإقليم أزيلال، لأن هاذ الأقاليم ضعيفة وفقيرة، ويجب أن تعملوا كامل المجهودات لإنقاذ هاته الأقاليم.

وشكرا لكم السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير للرد على التعقيب.

السيد وزير السياحة:

هو في الحقيقة إقليم خنيفرة له مؤهلات كبيرة جدا، واحنا كنا ننتظرو باش أننا نوصلو ونوقعو الاتفاقية مع الجهة ديال أزيلال– خنيفرة حول أقاليم مثل إقليم خنيفرة، كاين "ويوان"، "أكلمام أزكزا"، "عيون أم الربيع"، "الحمام"، "كهف النسور"، كلها هاذي، مثلا "معركة لهري" كلها هذه عندنا برنامج اللي هو موجود بالنسبة لهاذ الأقاليم هذه.

هناك الشطر اللي تهم الجهة راه تم التحويل ديالو، ولكن ننتظر أنه التحويل من وزارة المالية ديال 100 مليون الدرهم باش نشتغلو، نشتغلو على إقليم خنيفرة، لم نهمل إقليم خنيفرة بالعكس هاذي عندها أولوية كبيرة جدا، وغادي نبداو ب"عيون أم الربيع" وغادي نبداوا ب"أكلميم أزكزا".

ولكن هذا راه ماشي وزارة السياحة فقط، هذا يعني في إطار شراكة مع المجلس الإقليمي، مع الجماعات، مع الجهة، مع كل الفاعلين، وهذه كنا تنتاظرو باش تكون هاذ الشراكة الآن موجودة فقط يعني غادي نبداو الاشتغال فهاذ الإطار هذا.

بالنسبة للفندق اللي موجود في مدينة خنيفرة، وزارة السياحة ما بقاتش عندها إستراتيجية ديالها أنها تخرج من جميع الفنادق، يعني أنه الفندق ديال تالوين خرجنا منو، تم الآن يعني الخوصصة ديالو، بقاو 2 دالفنادق واحد في الشاون وهذا اللي موجود في خنيفرة، خنيفرة تيشكل الإشكالية ديال العقار، نحاول يعني أنه المكتب الوطني المغربي للسياحة التخصص ديالو هو الترويج والتسويق ماشي أنه تكون عندو فنادق، هذه إستراتيجية اللي اعتمدتها الدولة منذ 20 سنة ولا 25 سنة سنمشي فيها، بقاولنا هاذ 2 فنادق، يمكن لنا نخرجو فيهم، لأن القطاع الخاص هو الذي له أن تكون له الفنادق، هو اللي يمكن لو يسيرها وهو اللي يمكن لو أنه عندو الخبرة في هاذ الإطار، ليست لنا خبرة في تسيير الفنادق ولكن فقط في العمل على إنجاح القطاع.

إذن، بالنسبة لنا راه إقليم خنيفرة أولوي، وعندو أولوية كبيرة جدا، ويجب على الكل أن باش يعطي يد الله يمكن لنا أننا نوصلو إلى المبتغى في هذا الإطار.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

وأشكركم على مساهمتكم في هذه الجلسة.

ننتقل الآن إلى السؤال الفريد الموجه للسيد وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية، وموضوعه "انتخابات التعاضدية العامة للتربية الوطنية".

الكلمة لأحد السادة المستشارين من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل لتقديم السؤال، تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد عبد الحق حيسان:

شكرا للسيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السادة المستشارون المحترمون،

السيدات المستشارات المحترمات،

السيد الوزير،

عرفت انتخابات التعاضدية العامة للتربية الوطنية التي جرت يوم 11 ماي الجاري سجالا ونقاشا كبيرين، بل واتهامات بالتزوير ونظمت العديد من الوقفات الاحتجاجية في العديد من المدن.

اليوم، وقد مرت هذه الانتخابات، لأن سؤالنا كان غادي يتطرح يوم قبل الانتخابات، اليوم وقد مرت هذه الانتخابات بالشكل الذي ذكرناه، والذي تابعه الجميع.

ما هي، السيد الوزير، الإجراءات التي تنوون اتخاذها حيال ما وقع؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير للإجابة على السؤال، تفضل.

السيد عبد السلام الصديقي، وزير التشغيل والشؤون الإجتماعية:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

أشكر السيد المستشار على طرحه هذا السؤال حول عملية انتخابات المندوبين ديال التعاضدية العامة للتربية الوطنية.

بالطبع ينبغي أن نؤكد على أن هاذ الانتخابات كتهم واحد العدد كبير ديال المنخرطين، أول تعاضدية من بين التعاضديات، يعني 382.475، عملية انتخابية ماشي سهلة.

وينبغي بعدا احنا ما نسبقو الأحداث أننا نحييو هاذ النقابة، لأنها تنظمت أول انتخابات بدون وكالات،(pas de procurations) هاذي المرة الأولى، كانوا مكاتب ديال التصويت في جميع المدن هناك مشاكل، هناك بعض المشاكل مثلا، وقعت اضطرابات في 3 ديال المدن، تم التأجيل فيها الانتخابات إلى غادي.. ولكن حسب ما وردني من معلومات، غدا غادي تنظم فيها الانتخابات، يتعلق الأمر بالمدن الثلاثة، بالأقاليم القنيطرة، سيدي سليمان، عفوا 4، إنزكان، والخميسات، كاين اتفاق ديال الفرقاء الاجتماعيين والانخراط.

احنا ما يمكنليش نحل محل القضاء، احنا تناقشنا مع التعاضدية عدة مرات، وعندي مراسلات هنايا فيما يخص الإجراءات التنظيمية كما حددها المجلس الإداري، ووافقنا عليها بعد ما دخلنا عليها تعديلات.

المسائل الأخرى اللي عندو شي طعن يتقدم للمحاكم احنا ماشي محكمة هنا.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

السيد المستشار تفضل.

المستشار السيد المبارك الصادي:

طيب، شكرا السيد الوزير.

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

في الواقع هاذ المرفق التعاضدي الذي ينبغي أن يقدم خدمة عمومية واجتماعية وصحية في غاية الأهمية للمنخرطين والمنخرطات.

وأنتم السيد الوزير تمثلون الوزارة الوصية، وهاذي ماشي أول انتخابات سبقتها التعاضدية العامة، وما شابها من تزوير واحتجاجات كل الفاعلين.

في الواقع واش باقي في المغرب انتخابات اللي كتجرى والناس اللي مسؤولين عليها واللي باغين يستمروا في التسيير ديالها كيديروا انتخابات وكيرفضوا الممثلين ديال المرشحين يحضروا داخل المكاتب.

غياب سجل التوقيعات باش يضبطوا المنخرطين، أوراق التصويت داخل المكاتب ديال التصويت ما فيهاش الخاتم، ما كاينش سجل باش يوقعوا المنخرطين، دايرين مكاتب ديال التصويت بعيدة كل البعد على المنخرطين، ومكتب لأكثر من 7000 منخرط ومنخرطة.

واحد المجموعة ديال الخروقات، اللي ما أعتقد في المغرب باقي نهضرو على التعاضدية اللي كتاخذ، اللي كتمول من المال ديال المنخرطات والمنخرطين ديال رجال ونساء التعليم، وكنشوفو بأعيننا كيفاش كتمر هاذ الانتخابات في تزوير، لأنه ما كتبغيوش المنخرطين يصوتوا على الناس اللي بغاو.

كاين جهاز تحكمي مفضوح اليوم، وأنتم السيد الوزير، تمثلون الوزارة الوصية اللي كتشرفو على هاذ الشي وساكتين وكتفرجو على هاذ الشي، وغدا تجيو تقول لنا هاذ الصناديق فيها مشاكل، وخاص هذوك الموظفين عاود ثاني يساهموا من مالهم الخاص، كما كتديروا لنا فهاذ الشي دالتقاعد.

كيف يمكن كتسمحوا، لا (C'est la même chose) نفس الأشياء.

اليوم كاينة الانتخابات في التعاضديات، جوج تعاضديات أمام أعينكم، ونحن نحملكم كامل المسؤولية والتاريخ سيحملكم كامل المسؤولية، لأنه انتخابات مزورة بكل المقاييس ديال التزوير، وأنتما كتفرجو، غدا يوقع فيها شي مشكل، غتقولو راه الموظفين سيرو عاود ثاني خلصو، راه احنا سيرو للمحكمة راه ما عندنا حتى شي حاجة، والنهار اللي كتبغيو تديرو شي حاجة راه كتديروها.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

الوقت انتهى السيد المستشار. أستسمح.

الكلمة لكم السيد الوزير، للرد على التعقيب، تفضل.

السيد وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية:

شكرا السيد الرئيس.

تتحملون، السيد المستشار، مسؤولية كلامكم.

أنا كنقول لك، الوزارة.. اقرا الظهير ديال 63، ما كتقراوش القوانين، ظهير 63، اسمح لي السيد المستشار.

السيد رئيس الجلسة:

السيد المستشار، إلى اسمحتي، السيد المستشار.

السيد وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية:

أسمعتك اسمعني، احنا في حوار ديمقراطي، كونوا ديمقراطيين اشوية.

الظهير ديال 63 لا يسمح للوزارة الوصية تراقب عملية الانتخابات، ما يسمح له القانون، واحنا دولة القانون، هو فقط النظر في المساطر التطبيقية كما صادقت عليها الأجهزة التقريرية، ونحن نعتبر أن هذه المساطر مطابقة للقانون.

أما فيما يخص المسائل ديال الحكامة راه كاين المدونة ديال التعاضد، احنا أملنا خصنا نعملو جميع باش نحسنو هاذ المدونة ديال التعاضد، ماشي ما تبقى منها نغسلو الوسيخة يعني أمام.. نحاولو نكونو إيجابيين ونحسنو الأمور ديال بلادنا، باش هاذ التعاضدية في الحقيقة تلعب الدور ديالها.

وراه في التعاضدية أخرى، لما كانت فيها اختلافات كان وقع الطعن أمام القضاء، وإذا الجمع العام وانتخاب، فمن يمنعكم؟ ثيقوا في القضاء، قدموا الطعون ديالكم أمام القضاء إلى كانت عندكم حجج، أما تجيو هنايا باش تقولوا اللجنة، وكتحملوا الوزارة ما لا طاقة لنا به، طبقا للقانون، كونوا مسؤولين يعني مطابقين للقانون، ما تعملوش خارج القانون، هذا هو النصيحة إلى كانت شي نصيحة نعطيها لك.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، وأشكركم على مساهمتكم في هذه الجلسة.

ننتقل الآن إلى قطاع الشؤون العامة والحكامة، والسؤال الأول من الفريق الاستقلالي، وموضوعه "بوادر الزيادة في سعار المحروقات".

الكلمة لأحد السادة المستشارين لبسط السؤال، تفضل أحد السادة المستشارين، تفضل السيد الرئيس.

المستشار السيد رحال المكاوي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيدة الوزيرة، السادة الوزراء،

السيدة والسادة المستشارين،

السيد الوزير المحترم،

تتحدث واحد العدد من التقارير الدولية على إمكانية ارتفاع في أثمنة ديال البترول على الصعيد العالمي مع نهاية السنة، وبغض النظر على المصداقية ديال هاذ التقارير، هذا يرجعنا إلى السؤال اللي طرحناه عليكم بداية السنة لما اتخذت الحكومة القرار ديالها برفع الدعم عن المحروقات حول الآليات أو الإجراءات اللي الحكومة كتفكر فيها باش تحمي المستهلك المغربي من إمكانية الارتفاع المهول فهاذ الأسعار في حالة ما ارتفعت الأثمنة في السوق الدولية.

وبالمناسبة أيضا، ابغيناكم، السيد الوزير، تعطيونا التقييم ديالكم لهاذ الخمسة الأشهر ديال التطبيق ديال هاذ الإجراء فيما يتعلق بالاحترام، من المراقبة بعدا ديال الحكومة للأثمنة وللجودة ومدى احترام المهنيين للاتفاقيات اللي كنتو عملتو معهم.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد محمد الوفا، الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالشؤون العامة و الحكامة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين،

السيد رئيس لجنة المالية، كاين تقارير دولية اللي كتقول المواد النفطية غادي تنقص، وكاين تقارير اللي كتقول من المحتمل ترتفع.

ولكن كل تقرير مبني على حيثيات، هاذو اللي كيتكلموا على الارتفاع كيتصوروا واحد الحرب، كيتصوروا واحد التوقف ديال (les schistes) ديال الولايات المتحدة، كيتصوروا انخفاض ديال الاحتياطي في الولايات المتحدة، هو اللي وقع لنا هاذ الشهرين، أن ارتفع شي اشوية الثمن ديال النفط.

ولكن، التقرير المهم هو ديال (OPEP[1])، ما كاينش شي حاجة اخرى من غير المنتجين ديال النفط. المنتجين ديال النفط، ما مقررينش يوصلوا للمستوى دالإنتاج، وبالتالي التوقعات كلها ديال الخبراء، وديال الخبراء ديالنا، أنه إن شاء الله، ما غادينش نفوتو 50 دولار.

إلى حد الساعة، احنا في هاذ (la fourchette) ديال 40 دولار لـ 48 دولار، وكيوقع التزحليق فهاذ الأسبوع وفي أسبوع آخر.

احنا واخذين الاحتياط ديالنا، غير ما تنساوش أن بلادنا عندها تجارب في هاذ الميدان.

أولا، عندنا التجربة ديال المقايسة اللي درنا في سنة 1988، واللي كان عبد ربه من المساهمين كعضو في مجلس النواب في ذاك الوقت،

[1] **O**rganisation des **P**ays **E**xportateurs de **P**étrole

فهاذ الفكرة دالمقايسة وتطبقت في المغرب وتوقفات في عام 2000.

ومن بعد عام 2000 بقات الأمور كتراكم كتراكم، حتى جا الارتفاع الصاروخي ديال النفط.

هاذ الشي اليوم المغرب عندو جميع الآليات والخبرة الإدارية ديال الأطر دالمغرب، ديال المغاربة ماشي الأجانب، ديال الإدارة المغربية في وزارة الطاقة، الناس اللي مشتغلين في القطاع، التجار، كاين واحد الخبرة تكونت في المغرب.

اللي إلا وقع، لا قدرالله، ارتفاع في الأسعار، الحكومة غادي تواجهها، بهاذ (les outils) ، بهاذ الوسائل، اللي تكونت عندنا فيها تجربة.

دزنا من الدعم المباشر، لدعم الثمن، للدعم الجزئي، للدعم الجزافي، للمقايسة، دزنا للتحرير.

دابا غنجيو للتحرير، احنا هاذي خمس اشهور، إلى حد الساعة الأسواق ديالنا مستقرة، بطبيعة الحال كاين 40 سنتيم، 30 سنتيم، 20 سنتيم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

ولم يبق لكم الوقت للرد على التعقيب، مع الأسف السيد الوزير.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالشؤون العامة و الحكامة:

لا هاذ الشي، ما عندي ما نجاوب أكثر من هاذ الشي. غير احنا واخدين الاحتياطات كاملة.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة للسيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد رحال المكاوي:

في الحقيقة، السيد الوزير، وقف في الوقت اللي بدا يعطينا المعلومات اللي خاصنا، هو هاذ الفترة ديال الخمسة دالأشهر، أشنو يعني، من ناحية المراقبة، أشنو وجدتو؟

أشنو من ناحية مدى احترام المعنيين لهاذ الإجراءات اللي اخذيتو؟ لأنه من بين الإجراءات اللي تكلمتو عليها قبل، اللي كانت في الإمضاء مع هاذ المعنيين، هو مثلا الكازوال، (50 ppm) اللي خاصو ما يبقاش، ويتعوض ب (10 ppm) حفاظا على الجودة وعلى هذا.

مازال كنلقاوه في بعض المحطات اللي فيها هاذ الكازوال (50 ppm)، مع أنه كنتو قلتو فقط، خلينا لهم واحد الشهرين ولا ثلاثة، باش يزولوا ذاك (stock) اللي كان عندهم، إلى غير ذلك.

وهاذ الوحدة من هاذ الأمور اللي كنتو اتفقتو عليها، وما تحترمتش، كانت هي اللي خلاتنا نطرحو السؤال حول الأثمنة، حول يعني الأسماء اللي ولات ديال الأنواع متعددة في المحطات، يعني المستهلك كيدوخ، كيتلف، فاش كيلقى قدامو عدد ديال التسميات، ما واضح لو.. الفرق بيناتها هو الأثمنة طبعا، واش هذا محاولة يعني للالتفاف على الأثمنة من طرف بعض المهنيين؟ واش هاذ الشي عندو شي أشياء اللي خاصها تشرحها الحكومة؟

إذن، هاذي هي التساؤلات اللي طرحنا ديال مدى احترام المهنيين لهاذ الاتفاقيات اللي كانت، باش المستهلك يكون مطمئن وثايق في أنه كاين واحد المراقبة ديال الحكومة لهاذ المواد هاذي، لأنها أساسية، كل ارتفاع في المحروقات تتعرفو، السيد الوزير، راه عندو أثار على الارتفاع ديال الأسعار بشكل عام في بلادنا، احنا مقبلين على رمضان، وبالتالي هاذي بعض الأمور اللي اخذيتو فيها على كل حال قرار بالتحرير، ولكن لابد تتستوجب دائما المراقبة المستمرة وبشكل كثير جدا، وإلا تتولي نتائج لا تحمد عقباها.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

فبطبيعة الحال نظرا لأهمية الموضوع ممكن للسيد الوزير وللحكومة إعطاء أكثر من الإيضاحات والشروحات في إطار الاجتماعات ديال اللجنة.

نمر إلى السؤال الآني الثاني، موضوعه "توفير المواد الغذائية الأساسية في الأسواق وحماية المستهلك مع حلول شهر رمضان الكريم".

الكلمة دائما للفريق الاستقلالي من أجل طرح السؤال، تفضلي السيدة المستشارة.

المستشارة السيدة فاطمة الحبوسي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيدة الوزيرة، السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

السيد الوزير،

نحن مقبلين على شهر رمضان الكريم الذي يعرف ارتفاعا في استهلاك المواد الغذائية. سؤالنا هو:

ما هي التدابير المتخذة لتوفير المواد الغذائية بالأسواق، ومحاربة المضاربة في الأثمان؟

وما هي الإجراءات لضمان الجودة المطلوبة؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة و الحكامة:

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين،

السيدة المستشارة المحترمة،

ابغيت غير نخبر السادة أعضاء المجلس المستشارين بما أنه بعثت البارح رسالة للسيد رئيس مجلس المستشارين، كنطلب منو باش يوزع عليكم الوثائق التالية:

هاذ الوثيقة فيها الإجراءات التحضيرية لشهر رمضان الأبرك لهاذ السنة إن شاء الله، فيها المعلومات على غاز البوطان، والمعلومات اللي هنا ما متعلقاش فقط بشهر رمضان، لأنه راه متعلقة بشهور ديال الصيف، يوليوز وغشت، لأنه كيوقع لنا الانتقال ديال السكان من منطقة لمنطقة، وخاص هاذيك المناطق براسها تكون مزودة في الغاز بوطان.

وعاطينكم الأرقام أشنو هي الوضعية ديالنا، الحاجيات ديالنا، أشنو المخزون ديالنا، في الدقيق المدعم، في الدقيق الحر للقمح اللين، في القطاني، في العدس، في الحمص، في الفول، في الأرز، في التوابل، في السكر، في الزبدة، في الزيوت الغذائية، في الحليب، في التمر، وفي البيض والمشكل ديال البيض كنفسروه والإجراءات المتخذة في المراقبة.

هاذ الوثيقة كانت محط ديال اجتماع وقع البارحة تبعتو في وسائل الإعلام في وزارة الداخلية يوم الثلاثاء اللي فات واللي ترأستو أنا والسيد الوزير المنتدب في الداخلية مع الممثلين ديال العمالات.

الحكومة اخذات الاحتياط فيما يخص التخزين، وفيما يخص وفرة المواد، وواخدين الاحتياط فيما يخص المراقبة، والموضوع ديال الجودة غنكونو صارمين.

وكذلك من خلال المجلس ديالكم كنبغي نوجه نداء للتجار، بما أنه هاذ السنة اللي ما شهرش الثمن، غادي نكونوا صارمين معه، لأن المواطن خاصو يطل فهاذ الحانوت ويطل فهاذ الحانوت ويشري بالثمن اللي على قدو، لأنه كاين أنواع، كاين اللي كيجي كيقول لك تزاد فهاذي، وهو مشى لبلاصة واحدة، ولكن كاين نوع آخر اللي أرخص منه.

بحال هاذ القضية ديال النفط، كل المحطات خاصها تكون معلقة الثمن، وخصو يتشاف على بعد 700 متر.

وإلى حد الساعة الحمد لله كل شي غادي مع هاذ الشي ديال بحكم رمضان، ديال النفط، والاحتياط ديالنا مزيان، وما تنساوش بأنه راه تسدات "لاسامير" ومع ذلك استطاع المغرب يواجه هذه الصعوبة، شوفوا بعض الدول غير جيرانا الصعوبات اللي عندهم.

شكرا.

ولكن هاد الشي اعطيناه للرئاسة البارح في الليل باش يوصلكم هاذ جوج الكتب.

السيد رئيس الجلسة.

سجلناها السيد الرئيس.

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب. السيدة المستشارة، تفضلي.

المستشارة السيدة فاطمة الحبوسي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

في بداية التعقيب ديالي، لابد أن أثمن عاليا حرص جلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده على توفير المواد الأساسية في كل الأسواق، ضمانا لتزويد هذه الأخيرة بكل ما يحتاجه المستهلك المغربي خصوصا في شهر رمضان الأبرك.

وكذلك ضمانا لتوازن الأسعار وتفادي الارتفاعات الصاروخية التي تستفيد منها مجموعة من التجار الذين أعماهم الجشع، ولعل الاجتماع الذي التأم مؤخرا بوزارة الداخلية بناء على أمر ملكي سامي أصدق شاهد وخير دليل على الإرادة الملكية في هذا الباب.

السيد الوزير،

إلى جانب ارتفاع الأسعار، هناك مشكل خطير يمس صحة وسلامة المواطن المغربي، وهو المشكل المتمثل في السلع التي تجاوزت تاريخ الصلاحية، وأصبحت غير صالحة للاستهلاك ورغم ذلك تخزن وتعرض للبيع في مناطق متعددة، وقد ذهلنا لسماع أرقام مخيفة تجاوزت آلاف الأطنان دون مراقبة جيدة وحقيقية للضرب بيد من حديد لكل من خولت له نفسه التلاعب بالصحة العامة.

السيد الوزير،

مطلبنا هو توفير المواد الغذائية بكمية كافية، وتكون بجودة وصالحة للاستهلاك للمستهلك المغربي.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة.

شكرا السيدة المستشارة.

وأشكر السيد الوزير على مساهمتكم في هذه الجلسة.

ننتقل الآن إلى السؤال الأول الموجه لقطاع الأوقاف والشؤون الإسلامية وموضوعه "القيمون الدينيون بمساجد العالم القروي".

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق العدالة والتنمية لتقديم السؤال.

المستشار السيد سعيد السعدوني:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة،

السيدين الوزيرين،

السادة المستشارين،

السيدات المستشارات،

السيد الوزير،

سؤالي يهم القيمين الدينيين على المساجد، هاذ الفئة التي تقوم بأدوار جليلة من تأطير وتوجيه وإرشاد المواطنين تستحق منا كل الدعم.

لاشك أن الدولة قامت هاذ السنوات الأخيرة بمجهودات جبارة في هذا الشأن، لكن السيد الوزير فيما يتعلق بالعالم القروي هناك في بعض المساجد مازال هناك خصاص كبير وهذه الفئة تحتاج لمزيد من الدعم، بعض المساجد مازال الإمام يقوم كخطيب وإمام ومنظف وقائم على الشؤون ديال المسجد.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير:

ماذا تنوون القيام في هذا الإطار من مزيد من الدعم لهذه الفئة؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة.

شكرا السيد المستشار.

لكم الكلمة، السيد الوزير، للإجابة على السؤال.

السيد أحمد التوفيق، وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون والمستشارات المحترمون،

شكرا لكم، السيد المستشار المحترم، على سؤالكم، فيما يتعلق بقضية المكانة التي يحتلها القيمون الدينيون ولاسيما الأئمة والخطباء والمؤذنون في أمتنا، مكانة نتفق عليها جميعا ونسعى إلى أن ينالوا بعض ما يستحقونه على الأقل، وإلا فأجرهم عند الله.

أنتم تعلمون أن هنالك مجهودات وقع القيام بها والحمد لله في هذا الأخير، وهي لن تتوقف وستستمر فيما يتعلق بالجوانب المادية، ويتعلق بقضية المهام، المعلوم في العالم القروي على الخصوص، يعني لأن المساجد على كل حال إما متوسطة أو صغيرة ويعني الدور إما 20 أو 30، 40 دار في الدوار، كان الإمام دائما هو الذي يقوم بالإمامة ويؤذن، وقد يؤذن بعض الطلبة إذا كان عندهم من الذين يحفظون القرآن، ويقوم كذلك بخطبة الجمعة، الإمام هو واحد يتشارط معه.

هاذ الوضعية مازالت سائدة، ولكن من 37.800 مسجد في العالم القروي، كيؤطرها 44.516 قيم ديني، اللي هما كيقوموا بالمهام كلها 6200، يعني، كاين 27.725 مؤذن في العالم القروي، كاين خطباء اللي كيقوموا غير بالخطبة 3260، وكاين اللي كيقوموا بالإمامة فقط، 24.582، وكاين اللي كيدير الإمامة والأذان 14328.

المهم، إذا لقينا أننا يعني متداخلين، ماشي كنزيدوا الأرقام على الآخرين، تداخل، كاين اللي يعني ابتداء من المهام الثلاث إلى مهمة واحدة.

احنا اللي كيهم هو المستوى ديال الإمام، إماما وخطيبا على الخصوص وواعظا.

ومن أجل هاذ الشي كما تعلمون منذ 2008، يعني عندما أمرني أمير المؤمنين أعزه الله بميثاق العلماء، أصبحوا جميع هاذ الأئمة كيتلقاوا، اللي هما في المساجد، واحد التكوين مرتين في الشهر، السبت الأول والسبت الثاني، اللي كيشرف عليه المجلس العلمي الأعلى.

فالمستوى أولا، ولكن الآن الحمد لله، هاذ المستوى كيتكون لأن بمجرد ما واحد، يعني الإمام يكون بلغ واحد السن أو توفى إلا وكيتعوض بواحد يكون المستوى ديالو أحسن.

هذا هو المهم.

شكرا .

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

نقطة نظام، تفضل السيد الرئيس.

المستشار السيد عبد العزيز بنعزوز:

شكرا السيد الرئيس.

كان بودي هاذ نقطة نظام تكون قبل الشروع في مسائلة السيد

الوزير المحترم، ولكن لا بأس، ما مشاش الوقت على أسمو.

لأنه بصفتي رئيس الفريق، لم أتوصل بتأجيل السؤال ديال السيدة الوزيرة ديال الخارجية، واحنا عندنا سؤال.

أولا، هناك حرمان ديال الفريق من سؤال، وثانيا أعتقد أن هناك شي حاجة تسمى بالتضامن الحكومي، ما عندهاش أو عندها عذر قاهر يحول دون حضورها والمثول أمام البرلمان للمسائلة، غيكون هناك تضامن حكومي، وبالتالي وزير آخر ممكن يجاوب على السؤال.

وبالتالي، هذا كيأكد عاود ثاني مرة أخرى الإصرار ديال أعضاء الحكومة على عدم والاعتداء على فصل السلط المضمونة في الدستور.

مع الأسف.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الرئيس.

سجلت الملاحظة ديالك.

الكلمة لأحد السادة المستشارين للرد على الإجابة ديال السيد الوزير في إطار التعقيب، تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد علي العسري:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس،

شكرا السيد الوزير،

السيدان الوزيران،

والسادة والسيدات المستشارين المحترمين،

طبعا، طرحنا لهذا السؤال يأتي من باب السعي إلى إرساء عدالة مجالية في كل المجالات، بما في ذلك الشأن الديني.

وأنا حقيقة، فوجئت بالأرقام التي أوردها السيد الوزير، ولكن هناك خصاص مهول على مستوى التأطير الديني بالعالم القروي.

معظم المساجد التي أعرفها، هناك إمام وخطيب وشخص واحد يقوم بجميع المهام، رغم أن المحاججة بصغر المساجد في العالم القروي هذا أمر أصبح تقريبا متجاوزا، لأن الآن هناك مساجد تشيد في العالم القروي بمعايير عصرية على مساحات معتبرة، وبالتالي أنه عدم وجود قيمين دينيين وهي متواجدة في محيط معرض للإشكاليات دالنظافة يجعلها أماكن غير لائقة بالعبادة.

وبالتالي، أنه يجب إعادة النظر فهاذ الأمر، ويجب على الأقل، إيلاء المساجد الكبرى بالعالم القروي، وبالمراكز الشبه حضرية هاذ العناية التي للمساجد بالعالم الحضري.

ويجب تعزيز الأطقم المشرفة على هذه المساجد بأكبر قدر من الأطر والموارد البشرية، حتى تكون هذه المساجد في مستوى احتضان هاذ الشعيرة الدينية اللي هي الصلوات الخمس وصلوات الجمعة.

ثم أن هذا يحيلنا أيضا على إثارة الوضعية ديال هاذ القيمين الدينيين بالعالم القروي، أن هاذ الأئمة الذين كانوا يشتغلون في شروط مع الجماعة ب"الشرط" و"النوبة"، إلى آخره، أن دخول الدولة والوزارة على الخط وتمكينهم من أجور تقريبا منتظمة، جعل أن ذيك القابلية للسخاء والعطاء عند الناس في العالم القروي تتراجع، وبالتالي أن هاذ الناس تعرضوا لإشكالات على هاذ المستوى، خاصة فيما يتعلق بالتغذية والإيواء.

ثم قضية التأهيل أنه رغم المجهودات التي بذلت، في الحقيقة أن بعض الخطباء بمساجد العالم القروي لا يقدر الإنسان على تحمل سماع الخطبة، هناك إشكال كبير على هاذ مستوى التأهيل، ثم اشتراط مؤهلات الآن حسب ما أبلغني أحد الأئمة، أن هناك اشتراط مؤهلات علمية عالية التي هي غير متوفرة، وبالتالي واحد المجموعة ديال الأئمة متخوفون على مستقبلهم.

وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

وأعتذر.

نمر للسؤال الموالي، لم يتبقى، السيد الوزير، لكم الوقت من أجل الرد على التعقيب.

فالسؤال الآني موضوعه "تأهيل الحقل الديني ببلادنا". الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق التجمع الوطني للأحرار لتقديم السؤال، تفضل السيد الرئيس.

المستشار السيد محمد البكوري:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدة الوزيرة،

السادة المستشارين، إخواني المستشارات،

إن صيت ومكانة العلماء والواعظين والمرشدين الدينيين ببلادنا لها إشعاع كبير في الحقل الديني بصفة عامة، بفعل مميزات وخصوصيات المغرب التاريخية والمتفتح على مختلف الثقافات.

لكن، هذا الرصيد العلمي الهام، السيد الوزير، الذي ورثه الجيل الجديد من الشباب اليوم، أمام محاولات دفعه نحو تيارات متطرفة تمس المرجعية الدينية، كالتطرف والتنصير والتشيع والوهابية، وكلها عبر وسائل التواصل الغير المتحكم فيها والغير الرسمية لكنها ممنهجة.

ما هي إستراتجيتكم، السيد الوزير، الرسمية لمواجهة هذه الظاهرة؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم، السيد الوزير، للإجابة على السؤال.

السيد وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية:

السيد المستشار المحترم.

وشكرا لكم ولفريقكم.

في الحقيقة كاين جوج ديال الحوايج، كاين الكلام اللي قلت كلو صحيح، أنه يعني الكفاءة والقدرة ديال الإقناع ديال العلماء ديالنا الحمد لله مشهود بها، ولكن هاذ المسالة كتوقف على أن كل العاملين في الشأن الديني يكون عندهم هاذ القدرات، وهاذي مسألة كتطلب واحد الوقت معين.

فيما يتعلق بالقضية ديال الاختراق وديال التلوث اللي موجود، مسألة مناعة، كيخص تكون عندنا المناعة، لأنه عايشين فواحد الوسط اللي ضروري فيه عدد ديال التلوث وعدد ديال الفيروسات، المشكل ديال الجسم الفردي أو الجسم الاجتماعي أو الجسم دالأمة هو أن تكون له مناعة، هاذ المناعة كنشوفوها في الخارج، المغاربة متمسكين بالثوابت ديال بلادهم، بالرغم من أنهم موجودين فواحد الوسط...

فلذلك، احنا هاذ العالم كلو كيكتشف هاذ المسألة ديال الظاهرة ديال التشويش المذهبي، كيخص المسلمين الله يهديهم، أنهم ما يشوشوش بعضهم على بعض. فيما يتعلق بالمذاهب، اعلاش؟ لأن المذاهب اختيارات حرة، لكن المشكل عندما المذهب كيكون مسيس، هذا هو المشكل، فلذلك احنا كنخافو من التلوث اللي خارج الدين، ماشي من القضية ديال التنوع ودالحرية والاختيار الفردي، لحد الآن المساجد ديالنا مساجد كلها فيها الثوابت يعني معتبرة ومحترمة، سواء ابتداء من القراءة ديال "ورش" حتى الطريقة ديال الخطبة حتى لكذا، بعض الهالات وبعض المسائل هاذي كيخصها وقت.

فلذلك احنا مطمئنين للمناعة، ولكن ماشي ناعسين على جنب الغفلة فيما يتعلق بالموضوع اللي أثرتوه.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لكم، السيد المستشار، في إطار التعقيب.

المستشار السيد محمد البكوري:

شكرا السيد الوزير على جوابكم، مؤكدا لكم أن هاذي سنة الذي دفعنا إلى طرح هذا السؤال هو حماية نموذجنا الديني الذي تعزز بفضل حكمة وتبصر جلالة الملك أمير المؤمنين الساهر على أمننا الروحي والديني، والذي يدبر إمارة المومنين في احترام تام لمذهبنا المالكي المعتدل.

مثمنا بالمناسبة، السيد الوزير، اجتهادات المجلس العلمي الأعلى الأخيرة، والذي أعطت دروسا للعالم بأسره في فهم الدين الإسلامي الحقيقي المبني على قيم التسامح والوسط والاعتدال.

وخصوصا، السيد الوزير، هنا أثير أن دور الزوايا الذي أطلب منكم، السيد الوزير المحترم، مواكبة هذه الزوايا ودعمها ومساعدتها وحمايتها من الاختراق من طرف أعداء الوطن، وعلى رأسهم النظام الجزائري، الذي يحاول عبثا اختراق زوايانا، والذين واكبوا الدولة المغربية، وساهموا بشكل أو بآخر في دعم مساندة النظام السياسي المغربي، وعملوا من موقعهم على حماية هذا النموذج المغربي .

هذا الاختراق تحدثت عنه، السيد الوزير، وسائل الإعلام الوطنية، بناء على دعاوى قضائية رفعت في الموضوع لحماية مريدي هذه الزوايا ومقدميها، والذين ساهموا في بنائها وبناء بعض المساجد التي تتواجد بقربها.

لذا، أطلب منكم، السيد الوزير المحترم، التدخل العاجل لحماية هذه الزوايا من هذا الاختراق الممنهج، الذي يقوده أعداء الوطن على مختلف الجبهات، منها على الخصوص الزاوية العلوية المغربية بتاوريرت، والتي راسلتكم في الموضوع وأنتم على علم ببعض الجزئيات ديالها.

وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم، السيد الوزير، للرد على التعقيب، تفضل السيد الوزير.

السيد وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية:

نفس الكلام للسيد المستشار المحترم، اللي قلت لكم هو أن المغاربة، سواء كانوا في المساجد أو كانوا في الزوايا، عندهم المناعة، بمعنى مفتخرين بالاختيارات ديالهم اللي هي اختيارات حرة، ولا أحد يمكن يشوش عليهم.

هاذيك المسألة اللي أثرتوها مسألة كاينة، ولكن جزئية جدا، لا نريد أن يسمع عنها شي مشكل كنعانيو منو وكذا، هاذيك الزاوية العليوية، ماشي العلوية، العليوية، فهاذيك مسألة يعني...

شوف، الأمور ديال الزوايا وديال الشأن الديني في المغرب كلها يعني عوائد وعادات وأعراف واصطلاحات بين المغاربة مطمئنين لها.

الآن كندوزو من العوائد للقوانين، هاذ الجانب اللي كيتعلق بالزوايا مازال ما دخلناش فيه للقوانين، كيخصنا ندخلو فيه للقوانين.

من جملة الفوائد ديالها، أنه يكرس التقاليد ديالنا فقط، ما غنجيبوشي، ما غنخلقوش شي حاجة جديدة، لكن يحميها ما أمكن أمام المحاكم أو غيرها كما ذكرتم.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

السؤال الثالث والأخير الموجه إلى السيد وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، موضوعه "وضعية المدارس أو مدارس التعليم العتيق".

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لتقديم السؤال.

المستشار السيد عبد الرحيم الكميلي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

تقوم مدارس التعليم العتيق بأدوار أساسية ومهمة في ترسيخ الهوية الوطنية، والثوابت الدينية ونشر القيم الإنسانية الكونية للدين الإسلامي الحنيف.

إلا أن هذه المدارس لا زالت، مع كامل الأسف، لم تجد لها مكانة ضمن أولويات الحكومة واهتماماتها، سواء تلك الخاضعة لإشراف الدولة أو تلك التي أحدثت بالمبادرات الخاصة.

لذلك، نتوجه إليكم، السيد الوزير، بالسؤال التالي:

أولا، بما أنكم تعتبرون العاملين في هذا القطاع ليسوا بموظفين ولا متعاقدين مع الإدارة، فما هي وضعية هؤلاء؟

ثانيا، ما هي المجهودات التي بذلتها الحكومة من أجل الرقي بهذا النوع من التعليم وبأوضاع العاملين به؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية:

شكرا لكم السيد المستشار المحترم.

ورش التعليم العتيق من الأوراش الكبرى التي وجهها أمير المؤمنين أعزه الله ومن التي نجح فيها المغرب، بحيث يعتبر الدولة الوحيدة التي عندها تعليم ديني يخدم مصالح الأمة طبقا لثوابتها.

طبعا التعليم الديني هذا التعليم اللي كنسميوه التعليم العتيق مقنن ومنظم، فيه اللي هو مدارس كتشرف عليها الوزارة وكتمولها، وفيها أطر عندهم نفس المقاييس اللي في أطر ديال التعليم بصفة عامة، ومعظمها من مدارس التعليم العتيق اللي إما قبائل وإما خواص وإما كذا، أهلت، بمعنى تدخلات فيها الدولة كتعطيها مواد، يعني كتعطيها منح وكتعطيها دعم وكتعطيها تجهيزات وكتعطيها مواد، إلى غير ذلك، احنا سايرين فهذه الصيرورة.

لكن، فيما يتعلق بقضية أنهم يوليو كلهم موظفين راه هنالك إشكال، لأن كاين اللي كيقري فهاذ التعليم العتيق ما عندو حتى شي شهادة ما يمكنليشاي نسرحوه.

لذلك، هاذ القضية ما احناش غايبة عنا، ولكن إلى بغينا نديرو فيها واحد التنميط والأمر كله يتعلق بخمس سنين ملي انتهت الفترة اللي كيحددها الظهير ديال 2010 باش تنظم هاذ المدارس، غاديين نحدثو واحد الشيء ما غنقدروش نوجدو الحلول، وإلا فإن هنالك مجهود كبيرا يتعلق بالإطار القانوني للتعليم العتيق، وبهيكلة المدارس العتيقة، وبدعم البنية المادية للمدارس وتسوية الوضعية القانونية لمدارس التعليم العتيق، والاعتراف بالشهادات، وتقديم الدعم الاجتماعي وتعزيز الكفاءات المهنية، إلى غير ذلك من الأمور الكثيرة التي أنجزت في هذا الورش هذا، واللي باقيين على كل حال واحد الورش اللي كنفتخرو به واللي مفتوح وكيمكن يتعزز ماديا ومعنويا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة للتعقيب على الجواب، تفضل.

المستشار السيد عبد الرحيم الكميلي:

شكرا السيد الوزير على جوابكم.

ولكن، السيد الوزير، احنا سبق لنا زرنا بعض المدارس العتيقة واللي لقينا عدة مشاكل فيها، اللي هي كمثلا التغذية، اللرس، الصحة يعني مشاكل كبيرة كتخبط فيها هاذ المدارس العتيقة، واللي هي كاينة مثلا في الجبال، اللي هي حتى الطرق ما كايناش معبدة لها، اللي هي حتى الترميمات ما كيناش، السيد الوزير، الترميمات ديال المدارس ما كاينشاي.

وكاين مشاكل كبيرة وكبيرة منها، السكن كيف ما قلت لك غير لائق، وبغينا الإدماج ديال هاذ التلاميذ في المدارس العصرية، بغينا نشوفو هاذ الوليدات حتى هما ياخدو الباك ديالهم، وعلاش لا ياخدو الإجازة ديالهم حتى هما، الإجازة في المدارس العليا، بغينا هاذ الوليدات تكون لهم حتى هما واحد الرحلات تنظموا لهم رحلات فين يخرجوا حتى هما ويكونوا حتى هما مع المجتمع، لأن مشاكل عندهم كثيرة وما كيتواصلوش معهم كثيرا.

لأن احنا دابا كنقول لك عندنا في "برشيد" كاينة واحد المدرسة عتيقة وكاينة في "الدروة" وكاينة في "جماعة رياح"، ولو درهم اعطاتو الوزارة ديالكم ولو درهم، لأن دابا هاذ الشي غير من عند المحسنين، لولا رعاية صاحب الجلالة، ولولا المحسنين هاذ الناس هاذو ما عندهم ما تديروا لهم، ما درتو ليهم حتى شي حاجة، السيد الوزير.. مكارفسين مساكين...

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

إلى اسمحتي السيد المستشار، انتهى الوقت السيد المستشار، انتهى الوقت السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير للرد على التعقيب.

السيد وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية:

السيد المستشار المحترم،

القضية دالمدارس إلى لقينا واحد المدرسة، المدرسة اللي تتبنى من المرة الأولى تيجيبوا لنا التصاميم وكنتفقو وتتراعى المواصفات، كنوافق عليها ولا ما تنوافقوشاي وكنعرفو يعني كنتبعوها من البداية.

المدرسة اللي تتكون موجودة، كنجيو كنلتحقو بها يعني وهي ماشية، كنصنفوها جميع المدارس مصنفة، واش هي كتاب قرآني، واش هي مستوى ديال الابتدائي، أو هي مستوى الإعدادي أو مستوى الثانوي، كلها مصنفة وكلها عندها يعني دعم حسب المستوى ديالنا.

فلذلك أما باش تلتحق بالمدارس العصرية، لا، هاذيك مدارس عندها خصوصيتها وتيتقرا فيها جميع المواد اللي كتقرا في المدارس العصرية، سوى أنها تتميز أنها كتحفظ القرآن الكريم في واحد الحصة معينة، وهاذ التأهيل هذا كما قلت لكم راه ماشي، راه ساير.

فلذلك، غير كونوا معانا راه يعني ماشيين، زعما الغيرة ديالكم وديالنا ابحال ابحال في هاذ الشي هذا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، وأشكركم على مساهمتكم في هذه الجلسة.

بطبيعة الحال ننتقل الآن إلى الأسئلة المتبقية.

للإشارة فقط، فالملاحظات ديال السيد فريق الأصالة والمعاصرة فيما يخص تأجيل السؤال الموجه للسيد وزير الخارجية، فللإشارة فالرئاسة توصلت بمراسلة من السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان على الساعة الثالثة، يخبر من خلالها المجلس أن السيدة الوزيرة سوف تتعذر عن الحضور لأسباب طارئة.

وكان من المفترض أن يتم إخبار رئاسة فريق الأصالة والمعاصرة بهذه المراسلة من قبل مديرية التشريع أو من قبل الإدارة.

هذا جوابكم على الملاحظة اللي أثرتوها السيد الرئيس.

ننتقل الآن إلى السؤال الأول موجه للسيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية وموضوعه "تشغيل الأطفال".

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لتقديم السؤال.

المستشار السيد أحمد تويزي:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السادة الوزراء،

السيدة الوزيرة المحترمة،

يتبين من خلال البحث الوطني حول التشغيل الذي أنزلته المندوبية السامية للتخطيط أن عدد الأطفال المشتغلين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 7 وأقل من 13 سنة، بلغ سنة 2012 92.000 أي 1.9% من الأطفال الذين ينتمون إلى هذه الفئة العمرية.

بالرغم من أن هذه الظاهرة، نكونوا صرحاء بيننا، عرفت تراجعا كبيرا جدا منذ سنة 1999، حيث كانت تهم تقريبا 9.7%، إذن كاين تقدم كبير جدا في هذا المجال، أي ما يعادل 517.000.

ولكن بالرغم من هاذ الشي مازال ما يقارب من 90.000 طفل مغربي في سن التمدرس يشتغلون خارج القانون، خصوصا في العالم القروي حيث تبلغ النسبة 3.9% من الأطفال مقارنة مع الوسط القروي الذي تبلغ فيه النسبة 0.6%.

أمام هذه المعطيات، نسائلكم حول السياسات المعتمدة من طرف الحكومة للحد من هذه الظاهرة؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيدة الوزيرة للإجابة على السؤال.

السيدة بسيمة الحقاوي، وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الإجتماعية:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على سيد المرسلين.

السيد المستشار المحترم،

طرحتم إشكالية مهمة جدا، قضت مضجع الحكومات السابقة وتقض مضجع هذه الحكومة.

فالمغرب انخرط في المنظومة الدولية بتوقيعه وبمصادقاته على العديد من الاتفاقيات التي تستهدف حماية الأطفال في مجالات متعددة، في مقدمتها التشغيل، لكن لم ننجح بعد إلى محاصرة هذه الظاهرة وكذلك تمكين الطفل من مقعد في المدرسة، بدلا من أن يشتغل في معمل أو مع جهة من الجهات التي لا نضمن معها الحماية الكاملة للطفل.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

الكلمة للسيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد أحمد تويزي:

صدر قانون 19.12 في ماي 2013 اللي هو في الواقع مكسب كيف ما كان الموضوع على الأقل فيما يخص الأطفال ولا الطفلات الذين يشتغلون كخادمات، هذا هدف لا بأس به.

ولكن، كاين واحد العدد ديال الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب، إذا بغيت نقول لك كاع الاتفاقيات التي صادق عليها المغرب كثيرة جدا، ولكن إذا شفنا الاتفاقيات مع ما هو حاصل داخل المغرب تنشوفو أن هناك إخلال بالالتزامات ديالنا الدولية فيما يخص هاد الاتفاقيات التي تلزمنا مع الاتحاد الأوروبي، تلزمنا مع واحد العديد ديال المنظمات، كاين إخلال كيفاش يمكن لنا نحلو هاذ الإشكاليات؟

كذلك، ما غادينش نمشيو في بزاف فهاذوك الخادمات والأطفال الذين يعملون في الحقول، في السياحة، فواحد العدد ديال المسائل اللي كيتعلم، كاين اللي كيتعلم وكيقرا، وحتى النسب ديال الأمية، إلى آخره، هاذ الأسباب.

ولكن، أنا اللي بغيت نذكر به بالخصوص، هو هاذوك الأطفال والطفلات الذين يشتغلون في المنازل، هاذي هي الكارثة الكبيرة جدا، لأن هناك قانون الذي يمنع أنه يكون شي تشغيل ديال الأطفال، كاين قانون اللي فيه واحد العدد ديال المعايير، ولكن الآن كنشوفو إلى مشينا غير هنا لأكدال أي واحد تسولوه غتعرفو بالإحصاءات اللازمة، كم عدد من الفتيات الصغيرات، لأن هاذوك لا أدب لهم ولا أخلاق لهم، شتي هاذوك اللي كيخدموهم يسمعوها مني لا أخلاق لهم ولا تربية لهم، وكتبقى بنات صغار كيمشيو عند البيسري، سيرو درو غير في أكدال، كتقلاهم بنت عندها 8 سنين اللي خاصها تكون داخل المدرسة داخل القسم، ولكن الفقر"قبح الله الفقر"، اللي خلا باها وأمها يجيو يبيعوها لهاذ الناس، وذاك الشي اللي كيطرا في الداخل مسدود، الدار مسدودة.

أما الباقي، نقولو الحقول يمكن نتذاكرو فيها، ولكن في الداخل آش كيتسبب من عنف جسدي وعنف لفظي، ويمكن أن يكون عنف جنسي، فيما يخص هاذ الموضوع، وبالتالي يجب اتخاذ إجراءات تكون صارمة فيما يخص هاذ الناس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيدة الوزيرة للرد على التعقيب، تفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الإجتماعية:

غير يسمح لي السيد المستشار عندما يقول بأن المغرب يتجاوز الاتفاقيات الدولية التي يصادق عليها، لا هذا غير صحيح.

نحن كنا أمام لجنة حقوق الطفل هاذي بضعة أشهر، وقالوا لنا بالفعل أنتم عندكم مدونة الشغل كتدير 15 سنة، يا ريت أنكم ترفعوها لـ 16 سنة، هذا مطلب أممي بجنيف.

الآن، هاذ الكلام اللي كتقول أنا متفقة معك جملة وتفصيلا، ولكن انتما في هاذ القبة المحترمة تمت المصادقة على مشروع القانون المتعلق بالعمال المنزليين، ومن ضمنهم تشغيل الأطفال 16 سنة.

فإذن الآن خصنا نطرحو هاذ القضية، نعم كلنا حكومة ومستشارين ونواب برلمانيين، ويجب أن نطرح قضية الطفولة في إطار حماية الطفولة.

احنا كوزارة طلقنا السياسة العمومية لحماية الأطفال، وطبعا نحن مع تمدرس الأطفال حتى لنهاية سن ديال الطفولة، طبعا، ونريد أن يستمر ما بعد الطفولة، أن يذهب إلى الجامعة ما نكتفيوش فقط.

لذلك، درنا دور الطالب والطالبة، وكذلك مجموعة من الإجراءات الحمائية من أجل الأطفال.

الآن، لابد أن نطرح هذه القضية برأس بارد ونشوفو إلى احنايا اليوم في المغرب قررنا باش أن تشغيل الأطفال دون 18 سنة نفضيو معه يجب أن نتخذ القرار جميعا، وما يكونش عندنا واحد النقاش أحيانا نجده مزدوج حتى فيما بين المؤسسات.

وكذلك هناك نصرة لقضية وكأن جهة تريد أن تدافع على تمدرس الأطفال وجهة تريد أن تدافع على تشغيل الأطفال، هذا غير صحيح، الكل ضد تشغيل الأطفال، خصوصا في المنازل.

وأنا متفقة بأن تشغيل الأطفال في المنازل هو أخطر من تشغيل الأطفال في المعامل، نحن مع هذا الطرح، لذلك نحن مع تمدرس

الأطفال، ومع منع تشغيل الأطفال خصوصا في البيوت، ويجب أن نتناول هذا الموضوع بجدية أولا، ثانيا بموضوعية، بواقعية، ولا ننسى بأننا صوتنا، وكذلك وقعنا وصادقنا على الاتفاقية الدولية الملزمة لنا اللي فيها هاذ الشي اللي احنا ملتزمين به، لم نتجاوز السيد المستشار.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

السؤال الثاني موضوعه "توسيع الدعم المباشر للنساء الأرامل في وضعية هشة للحاضنات لأطفالهن اليتامى".

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق العدالة والتنمية لتقديم السؤال.

المستشارة السيدة أمال ميصرة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة المحترمة،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

السيدة الوزيرة المحترمة،

أطلقت الحكومة برنامجا لدعم الأرامل في وضعية هشة، الأرامل الحاضنات لأطفالهن اليتامى، هذا البرنامج الذي استهدف تفعيل الشق الاجتماعي للبرنامج الحكومي، وأيضا تعزيز السياسات الاجتماعية للدولة، خاصة لفائدة بعض الفئات المعوزة.

وحيث أن تنزيل هذا البرنامج لم يشمل فئات شبيهة بالفئات المستفيدة، ما يتطلب مراجعة المقتضيات التشريعية ذات الصلة.

فإننا نسائلكم، السيدة الوزيرة المحترمة، عن تقييمكم للحصيلة المرحلية لهذا البرنامج وعن آفاق توسيع وعاء المستفيدات من هذا الدعم؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة.

الكلمة للسيدة الوزيرة للإجابة على السؤال.

السيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الإجتماعية:

شكرا السيدة المستشارة المحترمة على هذا السؤال المهم جدا.

أنتم تتحدثون عن دعم الأرامل الحاضنات لأبنائهن الأيتام، والذي تمكننا الحمد لله أولا بإذن جلالة الملك محمد السادس نصره الله أن نقوم بهذا العمل في إطار عمل تنسيقي تشاركي بين 3 قطاعات، وزارة الداخلية، وزارة التضامن والأسرة التنمية الاجتماعية ووزارة المالية، وكذلك بمكون ثالث وهو الصندوق الوطني للتأمينات والمعاشات.

هذه العملية منذ أن انطلقت تتم في ظروف جيدة جدا، وتم بفضلها دعم 50.000 امرأة أرملة بطريقة سلسة، فيها عمل جيد، يتمكن كل طفل يتيم أن يتوصل بواحد 350 درهم، في أفق أنه توصل الأسرة ل 1050 درهم.

طبعا، أنا أتفهم السؤال على أساس أن هناك أرامل أخريات، لا يمكن أن يلتزمن بشرط تمدرس الأطفال المستفيدين من هاذ الدعم، على أساس أن هناك أطفال آخرين أو هناك أعضاء آخرين لا يمكن للأرملة داخل الأسرة أن تسعفهم بدخل معين لذلك تحتاج إلى دعم.

اليوم احنا في واحد التجربة أولى في تنزيل المرسوم الذي صادقت عليه الحكومة، والذي بدأنا في تطبيقه منذ سنة، لكن ممكن مراجعة هذا المرسوم وممكن أن ندخل فئات أخرى داخل هذا المرسوم، خصوصا بالنسبة لوضع الأرامل في وضعيات مختلفة، وكذلك بغض النظر عن وضعيات الأطفال التي يشترط فيها التمدرس أو التكوين.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

الكلمة للسيدة المستشارة في إطار التعقيب، أو السيد المستشار، تفضل.

المستشار السيد عبد الكريم لهوايشري:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة المحترمة،

السيد الوزير،

السادة المستشارون والمستشارات المحترمات،

في الحقيقة، أولا نثمن هذا الاهتمام الاجتماعي لهذه الحكومة بفئات مختلفة، بدء من توسيع الدعم المتعلق بتمدرس الأشخاص في وضعية إعاقة وانتهاء بهذه الفئة، وأظن بأن الآمال مازالت مفتوحة لإدخال فئات أخرى.

هذه الفئة التي نتحدث عنها اليوم وهي فئة الأرامل، أي النساء الأرامل اللواتي يحتضن، في وضعية هشة، يحتضن أطفال في الحقيقة أنهم في حاجة إلى مساعدة، في حاجة إلى عون، في حاجة إلى تقديم خدمة.

اليوم هذه الحكومة أخذت على عاتقها تفعيل.. وبناء على هذا المرسوم أخذت على عاتقها تقديم دعم لهذه الفئة، في ظروف اقتصادية صعبة، ومع ذلك اتخذت هذا القرار، قرار جريء وضعت له معايير في

الحقيقة أنها معايير مهمة، عدم خضوع هؤلاء النساء لأي ضريبة، وعدم استفادتها من أي دعم.

لكن هذه إجراءات كانت مهمة، أولا فيما يتعلق بالشروط.

لكن اليوم بعد أن تبين، وأكيد السيدة الوزيرة أنكم وقفتم على هذا، بعد أن تبين أن فئات هشة مماثلة لهذه الفئات كالأطفال المتكفل بهم، وهذا الموضوع كيتقاسم مع السؤال الذي طُرح قبل قليل، الأطفال المتكفل بهم والأسرة التي فقدت معيلها، الأرملة التي تزوجت، اليتيم فاقد الأبوين، وغيرها من الفئات اللي يمكن أنها في وضعية هشة ويجب أن تستفيد من هاذ الدعم.

أيضا في نفس الوقت، بالنسبة للأسرة التي عندها أكثر من ثلاث أطفال، اليوم فعلا هاذ الدعم فيه أكثر من 17 مليون درهم، ما بين 17 مليون و52 ألف درهم، هذا مهم، 52 مليون درهم هذا مهم، ولكن هذه الفئات وجب أن نوسع هذا الدعم ليشمل الأطفال فوق الثلاثة، وليشمل هاته الأسر التي هي في وضعية هشة مماثلة.

شكرا السيدة الوزيرة.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيدة الوزيرة للرد على التعقيب.

السيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية:

شكرا السيد الرئيس.

باش نبقاوفي الأرامل، احنا طبعا بتنزيل هذا المرسوم، وقفنا على عدة وضعيات، مثلا غير الأرامل اللي ما عندهومش الأطفال، لأن المبتغى من هذا الدعم هم الأيتام، يعني المصلحة الفضلى للأطفال ودعم الأيتام.

واليوم وجدنا حالات لأرامل لا دخل لهن، ما عندهاش معيل، ولكن ما عندهاش أطفال باش تستافد من هذا الدعم، اليوم هي مطروحة على الطاولة.

هناك كذلك الكافل اللي هو في الواقع رجل وليس امرأة، ولكنه متكفل بأطفال أيتام، يجب أن يكون له حق في هذا الدعم، هاذي كلها واحد القضايا وقفنا عليها، احنايا قيمناها، طبعا غادي يجي واحد الوقت اللي لابد أن يراجع هذا المرسوم من أجل إدخال هذه الفئات.

هناك فئات أخرى اللي ما متعلقاش بوضعيات الأيتام والأرامل، مثلا الأسر التي من بين أعضائها أطفال في وضعية إعاقة ولا أشخاص حتى راشدين في وضعية إعاقة، عاجزين على الحركة، كلفة علاجهم ثقيلة جدا، هاذو حتى هما يحتاجون إلى دعم.

اليوم الخط اللي مشى فيه المغرب هو خط دعم الفئات الفقيرة والفئات في وضعية هشة، طبعا في إطار سياسة اجتماعية تضمن تكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية بين جميع المواطنين.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

السؤال الموالي موضوع "إشكالية حماية الطفولة بالمغرب". الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الحركي، تفضل السي يحفظه.

المستشار السيد يحفضه بنمبارك:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيدة والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

بعد تحليل لواقع الأطفال المودعين لدى بعض مراكز حماية الطفولة بالمغرب، قدم المجلس الوطني لحقوق الإنسان تقريرا حول وضعية هؤلاء الأطفال بهدف تقييم مدى ملائمة كيفية إيداع الأطفال والتكفل بهم مع المعايير المحددة في الاتفاقية الدولية الخاصة بحقوق الطفل.

والملاحظ أن واقع هذه المراكز لا تتلاءم مع معايير الاتفاقيات المشار إليها، ومع المبادئ التوجيهة لعدالة الأحداث، لا على مستوى البنية التحتية ولا الإشراف والتأطير ولا على مستوى الظروف العيش وشروط الأمن والسلامة.

السيدة الوزيرة المحترمة،

نسائلكم:

- ماذا أعدت الحكومة لإصلاح هذه المراكز وحماية الأطفال المودعين بها؟

- وما هي المعالم الأساسية لإستراتيجية الحكومة لحماية الطفولة المغربية؟

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيدة الوزيرة للإجابة على السؤال.

السيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية:

شكرا السيد المستشار.

هذا سؤال مهم جدا، لأنه يطرح قضية الأطفال في نزاع مع القانون، وقد قام المجلس الوطني لحقوق الإنسان بتقييم وضعية مراكز حماية الطفولة، وتلقت الحكومة التوصيات الصادرة عن هذا التقرير

بمسؤولية.

فأنتم تعلمون أن الأطفال في نزاع مع القانون يدخلون في دائرة العدالة، وهم واقعيا كمراكز تابعة لوزارة الشباب والرياضة.

فعلى إثر هذا التقييم وحتى ومن قبله كانت وزارة الشباب والرياضة قد قامت بتقييم ذاتي لوضع مراكز حماية الطفولة، كانت هناك جملة ومجموعة من الإجراءات، منها أولا أن تكون هناك تدابير، لأن كتعرفو بأن الأطفال ملي تيتوضعوا في مراكز حماية الطفولة تيتوضعوا بأمر قضائي، فهناك اليوم توجه أن تكون هناك عقوبات بديلة بدلا من بأن يوضع هؤلاء في هاته المراكز كتدابير حمائية بديلة على الإيداع داخل المؤسسات.

هناك كذلك تفويت بعض مراكز حماية الطفولة لجمعيات قائمة بذاتها وناجحة في عملها، أذكر هنا تفويت مركز حماية الطفولة تيط مليل للعصبة المغربية لحماية الطفولة.

هناك كذلك مجموعة من الإجراءات اللي هي داخلة أيضا في تنزيل السياسة العمومية لحماية الأطفال، شق فيها يدخل في المجال التشريعي والشق الثاني حمائي واقعي من خلال سلسلة من الخدمات عبر مؤسسات الاستقبال، وكذلك آليات المراقبة والإشراف.

ناهيك على أن وزارة الشباب والرياضة اشتغلت على واحد مركز حماية الطفولة نموذجي في أفق أن نجد حلا حقيقيا واقعيا يضمن حماية الأطفال داخل هذه المؤسسات أو خارجها بإجراءات بديلة عن وضع الأطفال داخل المؤسسات.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

الكلمة لكم السيد المستشار للتعقيب على جواب السيدة الوزيرة، تفضل.

المستشار السيد يحفضه بنمبارك:

لابد أن نشكركم السيدة الوزيرة المحترمة على هذه التوضيحات المرتبطة بموضوع شائك وحساس ومتشعب، من قبيل وضعية الطفولة في بلادنا التي تحتاج إلى سياسة حكومية ما فوق قطاعية، على اعتبار تشعب حاجات الطفل وتداخل القطاعات العمومية المعنية بوضعيته وظروفه ومحيطه، من صحة وتعليم وتربية وإدماج اجتماعي وحماية من شطط المجتمع وإهمال الأسرة والانحراف.

وفي هذا السياق، السيدة الوزيرة المحترمة، واعتبارا لكون المناسبة شرط، نود، السيدة الوزيرة، أن تقدموا للرأي العام عبر مؤسستنا الموقرة حقيقة الجدل الدائر حاليا في النقاش العمومي حول تشغيل العمال المنزليين القاصرين وملابسة الخلافات حول مشروع القانون ذي الصلة بهذا الموضوع، مع العلم أن النقاش أكبر من مشكلة السن فقط، لأن الموقع الطبيعي للأطفال هو مقاعد الدراسة وليس الشغل، لا في البيوت ولا خارجها.

وما هو تقييمكم للإجراءات الحكومية الموازية في مجال التماسك الاجتماعي ودعم الأرامل وبرامج تيسير، التي من المفروض أن تعطي أكلها من خلال تحسين أوضاع الأسر المعوزة وصيانة كرامتها، حتى لا تكون في حاجة إلى تشغيل أطفالها، وكذا جعلهم عرضة للشارع وما يترتب عنه من اعتداءات جنسية وغيرها؟

السيدة الوزيرة المحترمة،

بالنسبة للداخلة وأوسرد، المرجو التفكير في إحداث وحدة لحماية الطفولة، مع الأخذ بعين الاعتبار وضعية الأطفال العائدين إلى أرض الوطن مع عائلاتهم، استجابة للنداء الملكي السامي "إن الوطن غفور رحيم"، ولما لا إعداد برامج خاصة لهؤلاء الأطفال العائدين.

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم، السيدة الوزيرة، للرد على التعقيب.

السيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية:

نعم، شكرا السيد الرئيس.

أولا، هذا المقترح الأخير نحن نأخذه بعين الاعتبار وبالجدية الكاملة وسوف نشتغل عليه.

أما فيما يتعلق بباقي المعطيات التي تفضلتم بتقديمها، فلابد أن نشير أن هناك حزمة من الإجراءات التي اليوم تقدم في مجال حماية الطفولة.

ذكرتيو في المجال التشريعي الجدال القائم اليوم حول موضوع تشغيل الأطفال، الجدال والنقاش هو تحت قبة البرلمان والذي سيحسمه هو البرلمان، لذلك فالكلمة لكم السيدات والسادة البرلمانيين.

نحن بتنزيلنا للسياسة العمومية المندمجة نحقق الالتقائية المطلوبة في حماية الطفولة، أنتم تعلمون أن المغرب كانت عندو خطة وطنية للطفولة، لكنها أهملت بعض الشيء الجانب الحمائي.

فهذه السياسة العمومية ركزت على الجانب الحمائي، واستهدفت تحقيق الالتقائية بين جميع مكونات الحكومة وجمعية المجتمع المدني.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة، وأشكركم على المساهمة في هذه الجلسة.

وننتقل الآن إلى السؤال الموالي والأخير المدرج في جدول أعمال هذه الجلسة اليوم، هو موجه للسيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان

والمجتمع المدني، وموضوعه "محاربة زحف الرمال وحماية للواحات".

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لبسط السؤال.

المستشار السيد الحبيب بن الطالب:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على خير المرسلين.

يعتبر التصحر من أهم التحديات التي تواجه القطاع الفلاحي، خصوصا بالمناطق الشرقية والمناطق الجنوبية.

ويرتكز البرنامج الحكومي في محاربة التصحر على تكثيف غرس الأشجاروتهيئة الأحواض المائية وتجديد الغابات ومحاربة زحف الرمال.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير، عن حصيلة هذا البرنامج خصوصا في ظل التغيرات المناخية اللي عرفت بلادنا، واللي تتميز في ارتفاع درجة الحرارة وشح التساقطات المطرية وزحف الرمال على السهول.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد عبد العزيز عماري، الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

طيب.

بسم الله الرحمن الرحيم.

أولا، أشكر السيد المستشار المحترم على طرحه لهذا السؤال.

وأتفق معكم على أن فعلا الظاهرة ديال التصحر هي تعتبر من التحديات الأساسية فهاذ المناطق الجنوبية والشرقية ديال بلادنا، نظرا للآثار ديالها على مستوى إنتاجية الأراضي، اللي هي في مناطق جافة ولا شبه جافة.

كما ذكرتو المندوبية عندها واحد البرنامج ديال عمل وطني منذ 2001، لكن في إطار الاتفاقية ديال الأمم المتحدة لمكافحة التصحر تم التحيين ديال هاذ البرنامج، والمناطق اللي أشرتو لها السيد المستشار حظيت بعناية خاصة من طرف الدولة ومن طرف هاذ البرنامج في إطار واحد المقاربة ديال التكامل الأفقي مع برامج قطاعية أخرى، ويمكن نقول على أن أهم الأشياء اللي تيشتغل عليها هاذ البرنامج:

1. تعبئة المياه؛

2. تنظيم وتهيئة المراعي؛

3. التنمية الزراعية؛

4. المحافظة على الثروات الطبيعية وخصوصا على مستوى شجرة النخيل.

بطبيعة الحال، هذا التحيين أدى إلى اعتماد واحد البرنامج من 2012 إلى 2022 بإذن الله، وغلاف مالي يفوق 166 مليون ديال الدرهم وتيهدف بالأساس للأمور التالية:

أولا، تهيئة الأحواض المنحدرة بأعالي الواحات؛

ثانيا، تكثيف برامج التشجير اللي أشرتو لها السيد المستشار على مساحة تفوق 20.000 هكتار واللي تم الإنجاز الآن 12.008 هكتار منها؛

كذلك محاربة زحف الرمال على مساحة ديال 1000 هكتار، واللي تم الانجاز لحد الآن 600 هكتار؛

كذلك المحافظة على التنوع البيولوجي وبرمجة عدة أنشطة مدعمة لإنجاز هذه العمليات.

إذن، هذا البرنامج الأساسي اللي كتديرو المندوبية.

لكن، نظرا لمحدودية الإمكانات المالية وكذلك التحديات الكبيرة كنستافدو من التعاون الدولي في هذا المجال، ولذلك تم إدماج هاذ المناطق الشرقية ضمن واحد البرنامج مهم دالمكافحة التصحر واللي تيدعمو الصندوق العالمي للبيئة، عندو القيمة الإجمالية ديال هاذ البرنامج 25 مليون ديال الدولار، والصندوق العالمي تيساهم فيه ب6 مليون ديال الدولار.

هاذ البرنامج مكن المناطق خصوصا إقليم فكيك وبعض الجماعات بأقاليم جرادة وتاوريرت، بإنجاز أمور في نهاية 2015 هي كالآتي:

- خلق محميات رعوية: 19.300 هكتار؛
- غرس شجيرات علفية: 21.900 هكتار؛
- محاربة زحف الرمال على مساحة 150 هكتار؛
- إنشاء السدود التلية: 114 وحدة؛
- تجميع مياه الأمطار: 18.500 هكتار؛
- التشجير الغابوي: 4000 هكتار تقريبا؛
- تحسين المراعي على مساحة: 21.000 هكتار؛
- خلق محميات لإنتاج البذور؛
- إنشاء محميات نموذجية.

بمعنى آخر هناك جهد المندوبية، وهناك جهد على مستوى التعاون الدولي.

شكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد الحبيب بن الطالب:

شكرا السيد الوزير على هذه الإيضاحات.

وإذ نثمن هذه المجهودات، فإننا نتمناو، السيد الوزير، في فريق الأصالة والمعاصرة أن الحكومة تعطي إشارات قوية من أجل انخراط الجميع في هذا البرنامج الطموح.

ومن خلال كذلك القطع النهائي مع الترخيصات اللي تتشمل الأراضي الفلاحية اللي هي مخصصة فقط للفلاحة، وتتحول لوحدات سكنية أوترفيهية أوسياحية، وخصوصا تلك العقارات أوتلك الأراضي اللي هي خاضعة بالدرجة الأولى لوصاية حكومية.

وتسهر على توفير هاذ العقار للاستثمارات الفلاحية المنتجة المدرة للدخل، الموفرة لفرص الشغل، واللي غادي تساهم في إنجاح الفلاحة المغربية وتحقيق أهداف "المغرب الأخضر"، خصوصا المغرب انخرط بشكل قوي في احترام التوازنات البيئية، وكذلك في محاربة التصحر.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

وأشكر الجميع على المساهمة.

ورفعت الجلسة.

محضر الجلسة التاسعة والأربعين

التاريخ: الثلاثاء 17 شعبان 1437هـ (24 ماي 2016م).

الرئاسة: المستشار السيد حميد كوسكوس، الخليفة الثالث لرئيس المجلس.

التوقيت: عشر دقائق، ابتداء من الساعة السادسة والدقيقة الثامنة والخمسين مساء.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 116.14 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.07 بتاريخ 26 من صفر 1431 (11 فبراير 2010).

المستشار السيد حميد كوسكوس، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

الآن، سوف نبدأ في الجلسة التشريعية.

السادة الوزراء،

السادة المستشارون،

يخصص المجلس هذه الجلسة للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 116.14 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.07، بتاريخ 26 من صفر 1431 الموافق لـ 11 فبراير 2010، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب.

في البداية، الكلمة للحكومة لتقديم المشروع، تفضل السيد الوزير.

السيد محمد نجيب بوليف، الوزير المنتدب لدى وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك المكلف بالنقل:

شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين.

يسعدني، السيد الرئيس، السادة المستشارين، السيدات المستشارات المحترمين، أن أعرض في خلاصة مشروع القانون 116.14 الذي يتمم ويغير المدونة ديال السير الحالية 52.05.

لا شك أن الأهداف الرئيسية، كما تم تداولها في اللجنة الموقرة لمجلس المستشارين، الأهداف الرئيسية هو المجال ديال السلامة الطرقية، واللي بالفعل حاولنا من خلال الاستقراء، أولا، ديال المدونة خلال هذه التجربة ديال 5 سنوات ونصف أننا نخرجو بالعديد من الخلاصات.

الطريقة ديال الاشتغال في تقديم هذا المشروع كانت طريقة تشاركية، بحيث أنه تم عقد أكثر من 25 لقاء مع المؤسسات العاملة معنا في هذا القطاع ولا المشاركة، بالإضافة إلى أننا اشتغلنا أرسلنا حوالي 83 مراسلة استشارية لجميع الهيئات والخبراء وأيضا النقابات اللي هي تشتغل على المجال ديال المدونة، وجاتنا حوالي 60 إجابة، بمعنى كان هناك العديد من التعديلات اللي جات في هذا الأساس.

هاذ المقاربة التشاركية اللي مكنتنا بالفعل لما عرضنا هاذ المشروع على مجلس النواب أننا ندخلو عليه حوالي 30 تعديل، وأيضا مجلس المستشارين، السادة المستشارين والسيدات المستشارات، بالفعل نقحوا هذا النص بإضافة العديد من التعديلات، التي قبلت، واللي، الحمد لله، أعطت الموافقة بالإجماع على هذا النص في اللجنة.

اليوم، النص المقترح بين أيديكم إذا كان يهدف أساسا إلى المجالات ديال السلامة الطرقية وضبطها، لكن أيضا جاب واحد المجموعة ديال الإضافات اللي يمكن نعتبرها نوعية، واللي كانت طلبات ديال الهيئات النقابية وأيضا الهيئات المهنية التي تشتغل في هذا المجال، سواء تعلق الأمر أساسا بالمراقبة التقنية، اللي تدخلت فيها عديد من التعديلات واللي كانت محط إجماع أيضا، باعتبار أنها ترفع من مستوى الأداء ديال المجال ديال المراقبة التقنية، ولكن أيضا تسمح بأن يكون عندنا مراقبة تقنية بمواصفات عالمية على صعيد التكنولوجيات المعتمدة، ولكن أيضا على صعيد كل ما هو مرتبط بالمجال ديال المراقبة.

المجال الثاني أيضا اللي هو مرتبط بالوثيقة اللي هي الوثيقة ديال رخصة السياقة واللي كانت عندنا فيها العديد من الإشكالات مطروحة من طرف المهنيين، واللي استجبنا أيضا فيها للعديد من هاذ التطلعات ومن هاذ المطالب، واللي كانت أساسا مرتبطة بكيفية الحصول على هاذ الرخصة "D" أساسا، ذيك 4 سنوات ولات فقط سنتين، وحاولنا أيضا على أننا نجيبو العديد من التعديلات التي قبلناها أيضا، التي هي مرتبطة بالمدارس ديال السياقة في الطريقة ديال التكوين، في الطريقة ديال التعليم، ولكن أيضا في السيرورة ديال الممارسة ديال تعليم السياقة، وهاذي أيضا من الإيجابيات ديال المشروع الذي بين أيديكم.

اشتغلنا أيضا على المجال اللي كان فيه شوية ديال العقوبات والزجر، واللي كانوا المهنيين أيضا تيطالبوا بالتخفيف من بعض العقوبات اللي كانوا تيشوفوا، خاصة العقوبات المرتبطة بالمحجز، اللي كانت فيه بعض القانون 52.05 كانت فيه، يمكن نقول فيه بعض التجاوزات ولا الاجتهادات التي لم تكن موفقة.

فاليوم استطعنا على أننا نعقلنو هاذ الاحتجاز في المحجز ديال العربة، من خلال إدخال العديد من الإجراءات اللي هي تعديلية.

أيضا فيما يتعلق بالغرامات التصالحية الجزافية، حاولنا على أننا المواطن ولا المواطنة اللي تيقوم بواحد المخالفة على أننا نتيسرو معه إذا هو تيسر معه في طريقة الأداء وحاول على أنه يؤدي خلال 24 ساعة

التي تلي المخالفة، فكانت هناك تخفيضات ليست مرتبطة بالمبلغ ولكن مرتبطة بالطريقة وكيفية وسرعة الأداء، وهذا أيضا كان من بين بعض المطالب واللي حاولنا أننا نستاجبو فيه دون ما نخفضو من النسبة أو من المبالغ ديال الغرامات، لأنه التخفيض منها كان ربما يعطي إشارات سلبية على أنه الإدارة تتساهل مع مرتكبي المخالفات.

أيضا ما هو مرتبط بالدراجات والدراجات النارية أساسا، هاذ الشي ديال (les triporteurs) وأيضا 4 ديال العجلات وغيرو، اليوم كاين أنشأنا ولا أدخلنا واحد الرخصة جديدة اللي عندهم أكثر من 50 متر مكعب، اليوم كاين رخصة ديال التعليم اللي هي جديدة خاصو يتوفروا عليها أساسا (les triporteurs) واللي 4 ديال العجلات وأساسا اللي عندو أكثر من 50 واللي أكثر من 50 اليوم اللي عندو البيرمي عندو الرخصة "أ" ولى ضروري خاصو يكون عندو الرخصة "ب" باش يسوق هاذ العربات اللي هي اليوم عندها أكثر من 50، واللي عندو أقل من 50 درنا لو هاذ الرخصة اللي هي فقط فيها ذاك الشق النظري، لأنه خاصو يعرف أشنو هي العلامة ديال قف إلى آخره، وهذا أيضا من الإضافات اللي تنعتبروها إيجابية.

أيضا حاولنا نحصنو هاذ الشي ديال المراقبة وديال الشواهد الطبية وذاك الشي ديال 21 يوم رفعناه ل 30 يوم، أيضا إلى كاين 30 يوم ولت إلزامية باش يكون فحص طبي مضاد، لأنه تتعرفوا أن هاذ المجال كان أيضا عرضة لبعض الخروقات والتجاوزات الميدانية، واللي حاولنا أيضا نضبطوه، بالإضافة أيضا إلى أحد المقترحات–اللي يبدو لي جد صائب–اللي قدموه الإخوة المستشارين واللي قبلتو الحكومة، ووهو أنه ذيك اللجنة التقنية ديال البحث اليوم رفعنا المستوى ديالها إلى مستوى مرصد، اللي غيبدا يقوم بالبحث الإداري والتقني بكل ما هو حوادث جسمانية، إما كانت مميتة أو جسمانية، وهذا أيضا من الإضافات اللي تنعتبروها، الحمد لله، إضافات نوعية.

بالإضافة إلى العديد من الإجراءات اللي هي مرتبطة بالشبكات ديال المراقبة التقنية وأيضا بالإحداث ديال المراكز والشبكات ديال المراقبة وأيضا بمؤسسات تعليم السياقة، وهذا تنتصورو أنه النص اليوم الذي أمامكم واللي تقبلت فيه العديد من التعديلات في اللجنة ديال مجلس المستشارين، تنتصورو على أنه الإجماع اللي حظى به في اللجنة أعطاه إضافة نوعية، وتنوه من هاذ المنبر بالجو الأخوي -يمكن نسميه أخوي- اللي كان في اللجنة واللي، الحمد لله، كان التوافق على عديد من المقترحات اللي تفضلوا بها السيدات والسادة المستشارين المحترمين.

شكرا السيد الرئيس.

<u>السيد رئيس الجلسة:</u>

شكرا السيد الوزير.

الكلمة الآن لمقرر لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية لتقديم تقرير اللجنة حول المشروع.

السيد المقرر.. وزع؟ شكرا.

الآن نفتح باب المناقشة، فلكم الاختيار إلى كان تم الاتفاق بطبيعة الحال أثناء ندوة الرؤساء حول الحصة الزمنية المخصصة لكل فريق محترم، إلى كان هناك من يرغب في التدخل بالنسبة للسادة الرؤساء أو الممثلين ديال الفرق المحترمين، لهم كامل الحرية إلى كانوا بغاوا يديروا مداخلات شفهية أو إلى كانت هناك مداخلات مكتوبة.

الفريق الاستقلالي.. شكرا.

فريق الأصالة والمعاصرة؛

فريق العدالة والتنمية، بالنسبة للفريق كاملين؛

الفريق الحركي؛

فريق التجمع الوطني للأحرار؛

فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب؛

الفريق الاشتراكي؛

فريق الاتحاد المغربي للشغل؛

الفريق الدستوري الديمقراطي؛

مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل؛

ومجموعة العمل التقدمي.

اجمع لنا هاذ المداخلات، الله يخليك.

شكرا.

ننتقل الآن للتصويت على مواد المشروع، كاين هناك خمس مواد.

المادة الأولى، وتتضمن 71 مادة:

الموافقون: بالإجماع؛

المعارضون: لا أحد بطبيعة الحال؛

الممتنعون: لا أحد.

المادة الثانية، وتتضمن 14 مادة:

الموافقون: بالإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

المادة الثالثة، وتتضمن 11 مادة:

الموافقون: بالإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

المادة الرابعة:

الموافقون: بالإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

وأخيرا المادة الخامسة:

الموافقون: بالإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

الآن، سوف أعرض مشروع القانون برمته للتصويت:

الموافقون: بالإجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون: لا أحد.

إذن، **وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 116.14 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 التعلق بمدونة السير على الطرق، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.07، بتاريخ 26 من صفر 1431، الموافق ل 11 فبراير 2010.**

شكرا على مساهمتكم.

ورفعت الجلسة.

الملحق: المداخلات المكتوبة المسلمة لرئاسة الجلسة

1- مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يسعدني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الاستقلالي للمساهمة إلى جانب إخواني أعضاء المجلس المحترمين لمناقشة مشروع قانون رقم 116.14 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق. هذا القانون الذي جاء ليعالج ما أبانت عنه الممارسة من نقص وخلل يتطلب المراجعة، وهذا ما قام به أعضاء اللجنة ومن ضمنهم أعضاء الفريق من تصحيح بغرض تقديم حلول أكثر واقعية ونجاعة لحل إشكالية السلامة الطرقية بالمغرب.

كما أن هذا المشروع سيشكل–لا محالة–لبنة وإطارا قانونيا مرجعيا لإصلاح وتجويد الترسانة التشريعية وتحديد المقتضيات القانونية لمواجهة ومجابهة آفة حوادث السير.

كما أنه يعتبر قانون طموحا يترجم الإرادة الجماعية لكافة الفاعلين والمتدخلين ومكونات المجتمع المدني من أجل توفير الشروط الضرورية للمحافظة على أرواح المواطنين عند استعمالهم للطريق العمومية، كما يعد مبادرة وطنية حقيقية ودعامة أساسية للإستراتيجية الوطنية للسلامة الطرقية، التي سبق للفريق الحكومي الاستقلالي أن أرسى دعائمها في الولاية السابقة، التي تروم ترسيخ قيم مجتمعية أصيلة للمواطنة والتعايش والسلم الاجتماعي ضمن إطار قانوني عصري يضمن حق الأفراد والجماعات في الحياة وسلامة تنقلهم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إن هذا النص الذي نحن بصدد مناقشته يعد رافعة أساسية وضرورية لمواكبة الإصلاحات الجوهرية لقطاع النقل الطرقي والسلامة الطرقية، خصوصا وأنها وفرت الظروف الملائمة لإحداث نظام للسياقة المهنية وتنظيم أوقات السياقة والراحة وتكريس مفهوم المسؤولية المشتركة بالقطاع وتشديد العقوبات في حالة المخالفات المرتبطة بالزيادة في الحمولة وتجاوز عدد الركاب المسموح به .

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

لا يخفى عليكم الدور المهم والأساسي في كون تعليم السياقة ،قد يلعب دورا إيجابيا وسلبيا في نفس الوقت على السلامة الطرقية، وعليه ندعو إلى تأهيل هذا القطاع، وذلك عبر دفتر تحملات واضح لفتح واستغلال مؤسسة تعليم السياقة واعتماد مؤسسات عصرية للتعليم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إنه إلى جانب هذه المعطيات الإيجابية المتضمنة في هذا المشروع قانون، لابد من إبداء بعض الملاحظات التي عنت لنا أثناء المناقشة وهي:

بلادنا لازالت تعاني نقصا فيما يخص التشوير الأفقي والعمودي في العديد من المحاور الطرقية؛

المطالبة بتجديد حظيرة الحافلات وسيارات الأجرة لتحسين النقل العمومي؛

الدعوة إلى انخراط الجهات المنتخبة بربط علاقة تكاملية مع الوزارة

الوصية في مجال التشوير ووضع الرادارات وصيانة الطرق؛

العمل على ضرورة تقنين وتنظيم جميع أشكال وأصناف النقل.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

انطلاقا من الإيجابيات التي جاءت متضمنة في هذا النص، فإننا سنصوت بالإيجاب.

2- مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

السيد الرئيس،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة لمناقشة مضامين مشروع قانون رقم 116.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق.

وأغتنم هذه المناسبة لأوضح موقف فريقنا من أهم مستجدات مشروع قانون المعروض على أنظارنا اليوم ومن مسألة أساسية تتعلق بتعاطي الحكومة السلبي مع التعديلات المقدمة من قبل فرق المعارضة بشأن مضامين مشروع قانون المتعلق بمدونة السير على الطرق، لنضع الحكومة أمام مسؤوليتها السياسية والاجتماعية .

إننا، ومن موقع المعارضة، نثير باستغراب كبير ما باتت تعرفه مجموعة من مشاريع القوانين المحالة على مجلس المستشارين ومن طبيعة السلوك الذي يجب أن تتفاعل به الحكومة مع المبادرات التشريعية لممثلي الأمة بمختلف انتماءاتهم السياسية أو النقابية.

مع الأسف، الحكومة لازالت غير قادرة على استيعاب علاقات التفاعل والتكامل الواجبة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية ومفهوم الديمقراطية التشاركية، وهو ما يسيء بشكل أو بآخر إلى مسارنا الديمقراطي.

السيد الرئيس،

يندرج هذا المشروع في إطار تعزيز الآليات القانونية للتقليص من نسب حوادث السير عبر تعديل وتتميم بعض مواد مدونة السير على الطرق، التي أبانت عن إشكالات بنيوية وقصور واضح بعد مرور خمس سنوات من دخولها حيز التنفيذ، تعديلات لامست جوانب متعلقة، سواء بتأهيل قطاع تعليم السياقة المهنية ورخص السياقة أوتحسين المراقبة الطرقية وغيرها من المواد التي اقتضت الضرورة إدخال تعديلات عليها .

فعلى الرغم من النتائج الإيجابية التي حققتها الإستراتيجية الوطنية للسلامة الطرقية بتراجع عدد قتلى حوادث السير سنة 2014، إلا أنه للأسف سجلت سنة 2015 مجددا ارتفاعا في عدد قتلى الطرق بشكل تواصل أيضا في الأشهر الثلاثة الأولى من سنة 2016، خاصة خارج المجال الحضري الذي عرف ارتفاعا غير مسبوق في عدد الحوادث وخطورتها، وهو ما يحتم المزيد من العمل لتحقيق أهداف الإستراتيجية التي صادقت عليها مختلف القطاعات والهيئات المعنية.

السيد الرئيس،

إن كل استثمار للمجهودات والطاقات المبذولة في مجال السلامة الطرقية لمختلف الفاعلين المتدخلين في المجال وتكثيف العمليات الرامية إلى تأطير مستعملي الطريق من خلال تقوية الشراكة والتنسيق مع مختلف المنظمات والجمعيات العاملة في مجال السلامة الطرقية، سواء على الصعيد المركزي أو الجهوي أو المحلي، وتعزيز آليات التواصل مع مكونات المجتمع المدني لحثها على تقوية دورها في التوعية بمخاطر حوادث السير وتحفيز أطر ومنشطي المنظمات والجمعيات من أجل دمج التربية على السلامة الطرقية في العمليات التواصلية والأنشطة التربوية بالأماكن العمومية وفسح المجال أمام مكونات المجتمع المدني لتبني مشاريع هادفة وطموحة في مجال الوقاية والسلامة الطرقية، لتحسين أدائها وتطوير قدراتها على تأطير مستعملي الطريق، أقول إن كل استثمار في هذه الآليات لا يمكنه إلا أن يساهم في تعزيز آليات مواجهة ارتفاع ظاهرة حوادث السير.

وختاما، نأمل أن يساهم المشروع المعروض على أنظارنا في الإجابة عن مختلف الإشكالات التي تطرحها مدونة السير على مستوى التطبيق العملي وأن تكون له نتائج ملموسة في التغيير من سلوكيات مستعملي الطرق وفي الحد من نسب حوادث السير.

وانسجاما مع الموقف المعبر عنه داخل اللجنة، نصوت على مشروع قانون رقم 116.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق بالإيجاب.

3- مداخلة فريق العدالة والتنمية:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

مرت 5 سنوات على دخول مدونة السير إلى حيز التطبيق، مع ما واكبها من ملاحظات وآمال في التطوير والحد من استمرار الحوادث الدامية التي بصمت مخيلة المغاربة وأسالت كثيرا من الحبر، وشكلت مادة دسمة للنقاش العمومي.

السيد الرئيس،

في مثل هذه المناسبة سنة 2010 قدمت مجموعة الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب مجموعة من التعديلات على هذا المشروع، وبعد 5 سنوات من خروج هذه المدونة لحيز التطبيق أبانت التجربة على أهمية هذه التعديلات، والتي رأت النور في هذا المشروع، سواء من خلال مقترح

الحكومة أو من خلال مجموعة من التعديلات التي أتت بها فرق الأغلبية.

السيد الوزير،

اليوم، تشكل محطة تغيير وتتميم هذه المدونة فرصة سانحة لتجاوز بعض النقائص واستكمال التأطير القانوني لهذا المرفق الحيوي لكافة المغاربة، وقد استفادت الفرق النيابية من هذه الفرصة لتطوير المنظومة القانونية في اتجاه عقلنة استعمال الفضاء الطرقي والحد من ضحايا حوادث السير.

وهكذا، ومن أجل تحسين هذا المشروع، تفاعلنا مع مختلف مقتضياته بمجموعة من التعديلات، التي توخت تسهيل المساطر ومراجعة العقوبات وإعادة النظر في بعض المخالفات وإدخال بعض المستجدات من أجل حماية المهنيين، خاصة على مستوى التقنيات التكنولوجية الحديثة وتطوير المراقبة التقنية.

وقد اعتبرنا أن المناقشة البناءة والتعديلات التي تم التوافق حولها ستساعد على تجويد النص الأصلي الذي قد يحتاج إلى محطات قادمة لتعديلات وتكميلات، قد يشهدها مستقبلا القطاع، بهدف تحسين جميع مؤشرات السلامة الطرقية وراحة مستعملي الطريق. والذي نرجوه هو انخراط جميع الفاعلين، وخصوصا أعوان المراقبة بجميع أصنافهم والسائقين المهنيين وجميع مستعملي الطريق لتنزيل مقتضيات هذا القانون بروح المواطنة ونكران الذات والحكامة والفعالية والنجاعة الضرورية لرفع تحدي السلامة الطرقية ببلدنا.

وشكرا السيد الرئيس.

4- مداخلة الفريق الحركي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الحركي لمناقشة مشروع قانون رقم 116.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق.

وفي البداية، فإننا نسجل بإيجاب أهمية هذا المشروع، الذي يكتسي أهمية بالغة من حيث تعزيز الآليات القانونية لمواجهة ظاهرة حوادث السير من خلال تعديل وتتميم بعض مواد مدونة السير على الطرق، والتي دخلت مقتضياتها حيز التنفيذ في فاتح أكتوبر 2010، وذلك بعد تحليل نقدي وتقييم لمختلف مواد مدونة السير على الطرق للوقوف على مدى نجاعة الإصلاحات التي جاءت بها وملاءمتها مع ما أبانت عنه الممارسة من نقص أو خلل يستوجب التصحيح والإصلاح.

وفي هذا الإطار، فإننا ننوه بجميع الجهود التي تم بذلها لتجويد نص هذا المشروع من الناحية التشكيلية والمضمون، سواء من طرف الحكومة أو من طرف الفرق والمجموعات النيابية، والتي ساهمت بدورها بمجهود جبار من خلال تقديم تعديلات مهمة على هذا الأخير، قبلت في مجملها لكونها أنصبت في مصلحة تدعيم وتأمين السلامة الطرقية.

السيد الرئيس،

ونحن نناقش هذا المشروع الهام، فإننا نثمن مقتضياته التي همت رخصة السياقة من حيث تسهيل الانتقال بين فئات هذه الرخص وكذا التنصيص على اشتراط الحصول على رخصة السياقة من صنف جديد لسياقة الدراجات بمحرك، التي لا تتجاوز أسطوانتها 50 سنتيمتر مكعب وإخضاع مستعملي الدراجات بمحرك الى تكوين في مجال قانون السير واجتياز إمتحان نظري للحصول على رخصة السياقة، هذا فضلا عن تبسيط تدبير رخص السياقة بالنقط وتسهيل التدبير الأتوماتيكي للنقط المخصصة لرخصة السياقة واعتماد المعالجة الإلكترونية لمحاضر المخالفات وإمكانية التوقيع الإلكتروني لهذه المحاضر، مما سيطور من أداء أجهزة المراقبة.

وفي نفس السياق، فإننا ننوه بالجهود التي انصبت حول تعديل بعض المقتضيات التي تهم مجال العقوبات والمخالفات، من خلال إلغاء عقوبة الإيداع بالمحجز لمدة 24 ساعة حالة ارتكاب مخالفة التوقف غير القانوني أو الخطير وجعلها مرتبطة بإنهاء المخالفة مع أداء الغرامة، وكذا إلغاء عقوبة الإيداع بالمحجز لمدة 10 أيام في حالة ارتكاب مخالفة عدم الخضوع للمراقبة التقنية والسماح بإنهاء المخالفة عن طريق إجراء الفحص التقني وأداء الغرامة، وكذا مراجعة بعض المبالغ المتعلقة بالغرامات التصالحية والجزافية حسب آجال الأداء، هذا إضافة الى التنصيص على بعض المخالفات المتعلقة بإستعمال جهاز قياس السرعة وزمن السياقة بالنسبة لمركبات نقل البضائع والنقل الجماعي للأشخاص .

وبمناسبة مناقشتنا لهذا المشروع، فإننا ندعو إلى تكثيف الجهود في إطار الشراكة مع الفاعلين في هذا الميدان لتدارك الخصاص على مستوى برامج تهيئة السلامة الطرقية لمعالجة النقاط السوداء والتشوير الأفقي والعمودي في العديد من المحاور الطرقية وبناء الجدران الواقية والمسالك الخاصة بالدراجات وتجديد حظيرة الحافلات وسيارات الأجرة وصيانة الطرق بشكل منتظم والعمل على توفير الوسائل البشرية والمادية واللوجستيكية الضرورية من أجل تدعيم وتعزيز السلامة الطرقية، على اعتبار أن الإصلاح القانوني وتوفير الترسانة القانونية غير كاف إذا لم تواكبه هذه الإصلاحات الموازية، والتي نعتبرها أيضا ضرورية، كما نتطلع إلى تعزيز التربية على السلامة الطرقية، سواء في برامج منظومة التربية والتعليم أو عبر مختلف وسائل الإعلام، على اعتبار أن أي قانون مهما كانت جودة أحكامه فهو سيظل محدود الفعالية ما لم تصاحبه إرادة في التطبيق وما لم يتم تبنيه واستيعابه

من طرف المعنيين المباشرين.

السيد الرئيس،

وانطلاقا من هذه المقتضيات المهمة التي جاء بها هذا المشروع الذي نناقشه اليوم، والتي أشرنا إلى بعضها، وهي الأهم في نظرنا، فإننا سنصوت عليه بالإيجاب.

وشكرا.

5- مداخلة فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب للتدخل بمناسبة مناقشة مشروع قانون رقم 116.14يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق.

بداية، أسجل أن هذه المدونة، التي نحن بصدد التداول بشأن تعديلها وتتميمها، تكتسي بالنسبة لفريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب أهمية كبيرة. وكان للاتحاد العام لمقاولات المغرب، من خلال جامعة النقل، مساهمة في بلورتها وحضور تاريخي في إقرارها، باعتبارها قفزة نوعية هامة، تضاهي ما تتوفر عليه الدول المتقدمة في مجال تقنين وضبط وتنظيم السير.

كما أسجل كذلك جرأة الحكومة في طرح هذه المدونة للتعديل، بعد أن تبينت الحاجة إلى ذلك. فقد كانت السنوات الخمس التي مرت على دخولها حيز التنفيذ في أكتوبر 2010، كافية لظهور نقائصها، من خلال التطبيق والممارسة على أرض الواقع، نقائص كان لابد من تداركها، سواء في النصوص أو في آليات التنفيذ، أو في ما يستوجبه التطبيق من مواكبة لقطاع النقل الطرقي، لكي يتمكن من التكيف مع المقتضيات الجديدة ومن ملاءمة لنصوصها مع الدستور الجديد، الذي جاء بعد مرور سنة على دخولها حيز التنفيذ.

كل ذلك استلزم إعادة طرح هذه المدونة للنقاش، ولم تتردد الحكومة في ذلك، في مبادرة شجاعة نثمنها عاليا، كما نثمن ما جاءت به في هذا الصدد من تعديلات، وما قام به مجلس النواب من جهته في إطار هذا التعديل والتتميم لتحسين هذه المدونة لتصلنا في مجلس المستشارين في صيغتها التي بين أيدينا.

وللوصول إلى صيغة أكثر تحسنا وأكثر فعالية لحفظ السلامة الطرقية ورفع مستواها وتقليص حوادث السير والحد من وقعها وانعكاساتها الاقتصادية والاجتماعية الوخيمة وحفظ حقوق مستعملي الطريق والتناغم مع أهداف الاستراتيجية الوطنية لتنمية التنافسية اللوجيستيكية للمغرب ومواكبة قطاع النقل للتجاوب مع هذه المقتضيات الجديدة وإعمالها واحترامها، نرى أنه مازالت هناك جوانب تتطلب التدخل. ولإبراز هذه الجوانب وتمظهراتها، لابد من استحضار واقع قطاع النقل الطرقي واستعراض ملامح من السياسة العامة في هذا القطاع وواقع ومستوى السلامة الطرقية اليوم، ومستوى الحفاظ على البيئة.

I- قطاع النقل الطرقي للبضائع لفائدة الغير.

للوقوف على واقع قطاع النقل الطرقي للبضائع لحساب الغير، لابد من العودة إلى سنة 2003، التي دخلت فيها منظومة النقل الطرقي مرحلة إصلاح بواسطة القانون 16.99 وذلك بهدف رفع الاختلالات البنيوية في القطاع وتجاوز معيقات تنمية المبادرة الخاصة.

وفي إطار تفعيل ودعم الإصلاح، أبرمت وزارة التجهيز والنقل والجامعة الوطنية للنقل الطرقي عقدي برنامج يغطي الأول يغطي الفترة الممتدة من 2003 إلى 2006، والثاني يهم الفترة من 2011 إلى 2014، إلا أن التزامات الطرفين في العقدين معا لم تحقق إلا بصفة جزئية، وهو ما تبين من خلال التقييم المنجز بتاريخ 14 يوليوز 2014، الذي جعل الجميع يقف على أن القطاع مازال مشوبا بالعديد من الاختلالات نذكر منها:

- غزارة العرض مقارنة مع طلب النقل الطرقي للبضائع لحساب الغير؛

- هيمنة القطاع غيرالمنظم الذي يستحوذ على70% من التدفقات؛

- اهتراء حظيرة عربات النقل الطرقي لحساب الغير، التي يبلغ متوسط سنها 13 عاما، وهو ما يؤدي إلى انبعاثات مكثفة لثاني أوكسيد الكاربون (CO_2) من الشاحنات القديمة التي يبلغ سنها 20 سنة فأكثر، والتي تشكل نسبة 22% في حظيرة العربات المذكورة؛ ولم يعط برنامج تجديد وتكسير الحظيرة الذي وضعته وزارة التجهيز والنقل واللوجيستيك النتائج المرجوة منه، نظرا لضعف تنافسية القطاع، والتعقيدات المسطرية المتعلقة بتطبيق البرنامج؛

- الذريرية الكبيرة للمقاولات النقلية وتدبيرها بشكل تقليدي، ذلك أن 88%من المقاولات تتوفرعلى شاحنتين أو أقل، كما أن 90% منها مقاولات ذاتية، يعوقها عموما خصاص في الموارد البشرية ذات القدرة العالية في التسيير وخصاص كبير في ميدان التكوين المهني، بالنظر إلى مقتضيات مدونة السير؛

- ضعف مساهمة الأسطول الطرقي المغربي في النقل الدولي عبر الطرق (غياب تنافسية المقاولات المغربية للنقل الدولي عبر الطرق، مقارنة مع نظيرتها الأوروبية التي تستفيد من:

أثمنة أقل عند اقتناء الشاحنات؛

مفهوم الوقود المهني والمؤشر الخاص للكازوال.

وبالإضافة إلى ذلك، تعاني مقاولات النقل الدولي بالمغرب من المشاكل المرتبطة بالهجرة السرية، دون اعتبار لحقوق الناقل الدولي، الذي يعتبر مبدئيا حسن النية، في محاربة الجنح المتعلقة برواج المخدرات، مما يستوجب تحديد المسؤوليات في القانون الجنائي والقانون المنظم للنقل بتقاطع مع مدونة الجمارك، وبهذه المناسبة نطلب تدخلكم، السيد الوزير، لدى وزارة العدل لتحقيق التلاؤم بين هذه القوانين، بما يتطلبه ذلك من تتميم وتعديل.

ومن جملة الاختلالات التي يعرفها القطاع كذلك:

- الكمية المفرطة لعرض شاحنات النقل الطرقي للبضائع للحساب الخاص؛

- ضبابية العلاقات بين الناقلين والشاحنين، الذين يستغلون هيمنتهم لفرض تعريفات غالبا ما تكون أضعف بكثير من سعر التكلفة؛

- ممارسات سلبية من الناحية الاقتصادية (الزيادة المفرطة في الحمولة والتقصير في صيانة الشاحنات، وخاصة شاحنات القطاع غير المنظم التي لا تشملها مراقبة الحمولة...)؛

- اندحار التعريفات المتعامل بها، الشيء الذي أكده تقرير البنك الدولي حول لوجيستيك التجارة وتنافسية المغرب، مع ما لهذا الاندحار من عواقب وخيمة تضاعف انعدام السلامة الطرقية بالمغرب وتؤدي إلى تفشي المنافسة غير السليمة؛

- العجز المزمن للمراقبة الإدارية والتقنية والطرقية وانعدام ملاءمتها، إضافة إلى غياب المراقبة داخل المقاولات النقلية ولدى الوكلاء بالعمولة؛

- شبه غياب المساهمات البنكية في تمويل الاستثمار في قطاع النقل الطرقي للبضائع، الذي يعتبر عالي المخاطر، خاصة وأن هذه المساهمات ضرورية لخلق مناصب الشغل.

واعتبارا لما سلف، قامت جامعة النقل بالاتحاد العام لمقاولات المغرب باقتراح تفعيل عدد من التدابير الأساسية، التي من شأنها أن تدعم إصلاح منظومة النقل الطرقي للبضائع وتحقيق أهداف الإصلاح، وذلك عبر عقد برنامج جديد يوجد الآن قيد التداول مع وزارة التجهيز والنقل واللوجيستيك والقطاعات الحكومية الأخرى المعنية.

II– النقل الطرقي للمسافرين

وفيما يخص النقل الطرقي للمسافرين، يجدر التذكير بأن هذا القطاع كان -تاريخيا ومنذ الاستقلال- عرضة للعديد من الممارسات المخلة بقواعد المنافسة، الشيء الذي أدى إلى انعكاسات سلبية، اقتصادية واجتماعية، تمس مصداقيته وتحد من قدرته على الاستجابة للتطور الهام والسريع الذي أصبح يعرفه المجتمع المغربي.

كما أن الاختلالات العميقة التي يعرفها هذا القطاع أدت إلى عدم مسايرة العرض للطلب، وتدني جودة الخدمات وارتفاع مؤشرات انعدام السلامة الطرقية، مما يفسر انخفاض حصة النقل بواسطة الحافلات بالنسبة للتنقلات ما بين المدن من 57% سنة 1976 إلى 52% سنة 1988، ثم إلى 35% سنة 2008، وذلك لفائدة أنواع النقل الأخرى ولفائدة السيارات الخاصة والنقل السري.

وتتجلى أهم هذه الاختلالات فيما يلي:

- محدودية نظام الرخص الذي تم تصوره كوسيلة لضبط القطاع، والذي لم يعد مواكبا للتوجه العام للاقتصاد الوطني المبني على التنافسية والتعاقد ومحاربة الاقتصاد غير المنظم؛

- تفشي ظاهرة كراء الرخص التي تعيق سيروضبط ومراقبة القطاع، وذلك من خلال الظواهر التالية:

ولوج المهنة لا يتم عن طريق الرخصة، بل عن طريق عقدة كراء، يتم إبرامها من طرف صاحب الرخصة، الذي يحدد مستغل الرخصة (الناقل صاحب الحافلة)؛

تساهم واجبات الكراء في الرفع من كلفة الاستغلال، الشيء الذي يدفع المستغل لتقليص النفقات على حساب جودة الخدمة، والسلامة الطرقية والوضعية الاجتماعية للسائقين؛

كما تتجلى الاختلالات كذلك في:

- ذريرية مقاولات القطاع التي تخلق بشكل طبيعي منافسة داخلية حادة، حيث إن نسبة كبيرة من المقاولات (83%) لا تتوفر إلا على حافلة أو حافلتين؛

- عدم قيام المحطات الطرقية بالدور المنوط بها على الوجه المطلوب، وهو ما يشكل عائقا أساسيا لتنظيم وتأهيل القطاع.

هذه الاختلالات العميقة التي يعرفها القطاع تساهم في تكريس الصورة النمطية السلبية للحافلة لدى المواطنين (من حيث تردي جودة الخدمات)، وتؤثر سلبيا على مصداقية خدمة النقل العمومي، مما يستدعي القيام بإصلاح مؤسساتي وهيكلي لهذا القطاع، ينبني على الشفافية والمهنية والجودة والتنافسية، وذلك بالانتقال من نظام الرخص إلى نظام عادل يضمن تكافؤ الفرص، ويشجع على الاستثمار في القطاع، ويدعم المبادرة الحرة.

وقد انخرطنا في إعداد مشروع قانون لإصلاح النقل الطرقي للمسافرين بروح إيجابية ومشاركة فعالة في المشاورات، التي انطلقت بخصوصه بين الوزارة الوصية والمهنيين، وتميزت هذه الفترة بالخطوة الإيجابية للحكومة، المتمثلة في تجميد تسليم الرخص وبإعراب جامعة النقل بالاتحاد العام لمقاولات المغرب، من جهتها، عن استعدادها لتوقيع العقد البرنامج المتعلق بإصلاح هذا القطاع، من أجل النهوض به وتحقيق الأهداف المشتركة المتوخاة منه، ومنها على الخصوص: تكريس المهنية ووضع رهن إشارة المواطن، وسائل نقل متطورة تستجيب لمعايير

الجودة والسلامة والمحافظة على البيئة.

وتمخضت المشاورات عن مشروع عقد برنامج، حظيت معظم محاوره بالإجماع من طرف المهنيين، باستثناء الشق المتعلق بمعالجة ظاهرة كراء الرخص. ففيما يخص هذه النقطة، قامت وزارة التجهيز والنقل واللوجيستيك، في إطار مشروع القانون المالي لسنة 2014، بتخصيص ميزانية لاسترداد الرخص، إلا أن هذا المشروع تم رفضه من طرف البرلمان.

واقترحت جامعة النقل بالاتحاد العام لمقاولات المغرب إحداث صندوق خاص لمواكبة مشروع الإصلاح. وفي مرحلة ثانية، ولتسريع وتيرة هذا الإصلاح، تقدمت الجامعة بمقترح لمعالجة ظاهرة كراء الرخص، يتلخص فيما يلي:

- التنصيص على فترة انتقالية، مدتها خمس سنوات بالنسبة للرخص المستغلة بطريقة غير مباشرة قبل فاتح أبريل 2015؛

- تقنين عملية كراء الرخص، خلال هذه الفترة الانتقالية، في إطار تعاقدي، بين المستغل وصاحب الرخصة؛

- إصلاح ما يتطلب التأهيل من الخطوط في إطار دراسة ميدانية، بهدف إرساء مخطط مديري للنقل الطرقي للمسافرين، يأخذ بعين الاعتبار احتياجات حركية المسافرين وتقاطعات مختلف أنماط النقل.

وتأمل الجامعة أن تساهم مقترحاتها في تجاوز الوضعية الحالية، وصولا إلى توقيع العقد البرنامج والشروع في تنزيله لإصلاح وتأهيل هذا القطاع الحيوي.

III–اختلالات واقتراحات تتعلق بالسلامة الطرقية

وفيما يتعلق بالسلامة الطرقية، قامت الحكومة بإعداد استراتيجية وطنية، تهم كل القطاعات المعنية، وفق مقاربة تشاركية، تهدف إلى التأثير الإيجابي في أهم العوامل المسببة لحوادث السير، وخاصة العنصر البشري. وهكذا تم سنة 2004 وضع استراتيجية استعجالية وطنية مندمجة ومتكاملة للسلامة الطرقية، تمتد على مدى عشر سنوات، تمت ترجمتها في مخططات ثلاثية، مبنية على مبدأ إعطاء الأولوية الوطنية القصوى للسلامة الطرقية، في المرحلة الأولى، ثم العمل على تحقيق تخفيض تدريجي ملموس لحوادث السير على المدى القريب، وتتمحور هذه الاستراتيجية حول محاور أولية منبثقة عن تحليل المستويات والعوامل المؤدية إلى الحوادث على الطرق.

وضمن هذه الاستراتيجية تم تخصيص محور للجانب التشريعي في مجال السير على الطرق، يهدف إلى دراسة إمكانية إعادة النظر في قانون السير والمراجعة الشاملة لكل القواعد التي تنظم الثلاثي المكون من العنصر البشري والمركبة والبنية التحتية، لتقليص حدة العوامل المؤدية إلى حوادث السير، نظرا لأن القوانين الجاري بها العمل آنذاك في تنظيم السير والجولان تعود إلى سنة 1953 وأصبحت–زيادة على ما بها من قصور- متجاوزة وغير ملائمة للتطور التكنولوجي، وتشكل عائقا كبيرا أمام كل المجهودات المبذولة لتحسين السلامة الطرقية.

وبالنظر لكل هذه الاختلالات، وبعد الوقوف على محدودية الوسائل القانونية الشفافة للمراقبة على الطرق، وتنامي ظاهرة التهور والاستهتار بالقانون والمراقبة، تبعا للشعور باللاعقاب لدى السائقين المخالفين، أصبح من اللازم إحداث قانون جديد. ويعتبر القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق، والذي دخل حيز التطبيق ابتداء من فاتح أكتوبر 2010، قانونا متطورا يترجم الإرادة الجماعية لكافة الفاعلين والمتدخلين ومكونات المجتمع المدني من أجل توفير الشروط الضرورية لتقليص حوادث السير وخسائرها المادية والاجتماعية وللمحافظة على أرواح المواطنين مستعملي الطرق العمومية.

إلا أنه مرة أخرى لم تكن المواكبة في مستوى تفعيل مقتضيات المدونة بطريقة ناجعة، حيث تبين من خلال التطبيق وجود اختلالات ونقائص أهمها:

1- فيما يتعلق بالمراقبة الطرقية:

لعل الهدف من تأهيل المراقبة الطرقية التي جاءت بها مدونة السير كان وضع نظام متكامل للمراقبة يتسم بالشفافية والنجاعة، عبر التطبيق الفعلي لقانون السير وتقليص تدخل العنصر البشري وتحسين سلوكات مستعملي الطريق. وردع المخالفين والتقليص من السلطة التقديرية لأعوان المراقبة. غير أن أجهزة المراقبة لم ترق إلى المستوى المتوخى، لافتقارها للموارد البشرية اللازمة، والآليات التكنولوجية والوسائل التقنية الحديثة، التي تمكنها من الحد من التدخل البشري المباشر في معاينة المخالفات. كما أننا لازلنا نعيش حالات الخروج المفاجئ لأعوان المراقبة لإيقاف واعتراض العربات على الطريق السيار، خلافا لمقتضيات القانون الحالي في هذا المجال.

لقد نصت المدونة على حماية حقوق جميع المتدخلين في السير على الطرق وتحديد مسؤولياتهم، كما نصت على المسؤولية الجنائية للسائق وعلى مسؤولية المالك فيما يخص أداء الغرامات والتعويض عن الضرر والمسؤولية الجنائية للآمر بالنقل، إذا ما ثبتت مسؤوليته في إحداث وضعية مسببة للضرر، لقواعد السلامة، وكذلك تحديد مسؤولية كل طرف في بعض المخالفات كتجاوز الحمولة أو إلحاق أضرار بجهاز قياس السرعة وزمن السياقة. غير أن أجهزة المراقبة تركز عملها في الغالب على صاحب المركبة أو السائق دون باقي المتدخلين في العملية،، كما تنصب مراقبة الحمولة ونسبة التسامح فيها على احتساب 10% من الحمولة الإجمالية للشاحنة بدل الحمولة النفعية.

ودائما فيما يخص تدبير المخالفات، فإن النظام الجاري به العمل لا يرقى إلى المستوى المرغوب بخصوص ملاءمته وربطه بشبكات أنظمة مختلف الإدارات المعنية لضمان التدبير المحكم لمقتضيات قانون السير على الطرق وتبسيط مساطر أداء الغرامات وتدبير العقوبات ومعالجة

الشكايات والتصاريح. كل هذه النقائص أثرت كذلك سلبا على تفعيل نظام رخصة السياقة بالنقط، التي لا يخفى دورها في تغيير سلوك مستعملي الطريق خاصة من حيث تتبع رصيد النقط.

ولابد من الإشارة في هذا المجال إلى التأخير الحاصل في تبليغ الإشعار بالمخالفات المسجلة آليا، حيث لا يتوصل المعني بهذا الإشعار إلا بعد سنتين أو أكثر مما يطرح إشكالية التقادم.

2- مراقبة زمن السياقة والراحة:

من بين الإجراءات التي جاءت بها مدونة السير للرفع من مستوى السلامة الطرقية، التنصيص على المدة الزمنية القصوى للسياقة لتفادي الإرهاق والتعب، الذي يؤثر سلبا على تركيز السائقين وعلى صحتهم، ويتسبب في العديد من حوادث السير، إلا أن هذا الإجراء يتم تفعيله في ظل عدة إكراهات، دون توفير الوسائل الضرورية للتفعيل الأمثل، ونخص من ذلك عدم توفير باحات للوقوف تمكن السائق من أخذ قسط من الراحة أثناء السياقة.

من بين الآليات التي نصت مدونة السير على وجوب تجهيز عربات النقل الطرقي بها، جهاز مراقبة السرعة ومراقبة زمن السياقة والراحة جهاز (كرونوطاكي غراف) لأن السرعة والعياء من بين أهم أسباب رفع عدد حوادث السير الخطيرة، كما أن عدم توافق ساعات العمل مع التشريعات الجارية يمكن أن يخلق تفاوتا في ظروف عمل السائقين المهنيين، بما لذلك من وقع على تنافسية المقاولات، إلا أنه لحد الآن لم يتم تجهيز العربات إلا بجهاز قياسي(Analogique) ، وهو جهاز يسهل تغيير المعطيات به، وبالتالي فهو لا يساعد على تحقيق مبتغى ومقاصد المشرع من فرض هذه الآلية، كما أن هذا الجهاز لا يتلاءم مع مضمون الاتفاقية الأوروبية (AETR[1])، لا كجهاز ولا كمعطيات يوفرها، وهو ما يخلق متاعب للمقاولات المغربية التي تعمل في النقل الدولي، خاصة وأن المغرب تقدم بطلب الانضمام إلى الاتفاقية الأوروبية المذكورة، مما يتطلب السعي للإسراع بالإجراءات التطبيقية لإعمال الجهاز الرقمي لقياس السرعة وزمن السياقة (TACHYGRAPHE NUMERIQUE) الذي يتميز بالحفاظ على المعطيات لمدة أطول ولا يمكن التدخل فيها لتغييرها نظرا لخصائصه التقنية الجد المتطورة.

3- لجنة البحث والتقصي في الحوادث المميتة:

وفي حال الحوادث المميتة، تنص المدونة في المادة 137 على وجوب أن تكون الحادثة المميتة موضوع بحث تقني وإداري، لتحديد أسباب وظروف وقوعها وتحدث لهذه الغاية، لدى السلطة الحكومية المكلفة بالنقل، لجنة وطنية ولجان جهوية تقنية وإدارية، توجه تقاريرها في غضون 10 أيام إلى السلطات الإدارية المعنية، وإلى النيابة العامة والمحكمة المختصة، ليتم أخذها بعين الاعتبار في تحديد مسؤولية كل طرف من الأطراف، كما نصت نفس المادة على وجوب أن تكون حوادث السير المميتة لزاما موضوع تحقيق إعدادي، وفقا لأحكام المادة 83 من القانون المتعلق بالمسطرة الجنائية، إلا أن هذا الإجراء لم يتم تفعيله بالشكل المطلوب قانونيا

4- الاسعافات المقدمة لضحايا حوادث السير:

من خلال تحليل مؤشرات حوادث السير الجسمانية التي تنشرها وزارة التجهيز والنقل، يتبين أن ما يناهز 20% من ضحايا حوادث السير يموتون في طريق نقلهم إلى المستعجلات، و16% يموتون في الأيام السبعة الموالية لتاريخ الحادثة، كما أن 30% من عدد القتلى يسجل خلال الفترة الصيفية (يوليوز، غشت، شتنبر)

لهذا كله، لابد من وضع خطة شاملة للإسعاف والاسراع بالتدخل، أثناء وقوع حوادث جسمانية، وتعزيز المحاور الطرقية التي تعتبر نقط سوداء بوحدات الاسعاف الضرورية، بغية تقليص الزمن بين ساعة وقوع الحادث وتدخل الإسعاف، مع ضرورة تجهيز سيارات الإسعاف بالوسائل الآلية والبشرية لتقديم الاسعاف الأولي للضحايا في مواقع الحوادث، عوض الاكتفاء بنقلهم للمستعجلات.

5- نقل المواد الخطرة:

وبالنسبة للمواد الخطرة صدر القانون رقم 50.30 المتعلق بنقلها، ودخل حيز التنفيذ سنة 2011، ومن أهم مميزاته التنصيص على تدابير منسجمة مع المعايير العالمية والاتفاقيات الدولية لنقل المواد الخطرة (ADR[2]) من حيث:

- ضبط شروط ووثائق سير عربات نقل المواد الخطرة؛
- تحديد مسؤوليات كل المتدخلين في العملية النقلية.

وبهذا الخصوص، ينبغي التذكير بأنه من أجل تقوية السلامة الطرقية أبرمت جامعة النقل بالاتحاد العام لمقاولات المغرب اتفاقية مع كل من مديرية النقل الطرقي والسلامة الطرقية واللجنة الوطنية للوقاية من حوادث السير والاتحاد الدولي للنقل الطرقي، تتعلق بتطوير المواكبة التقنية والبحث والاستشارات في ميدان النقل وخاصة نقل المواد الخطيرة.

وإذ نثمن إصدار القانون وأهميته في المساهمة في التقليص من حوادث السير على الطريق وخسائرها الجسيمة، فإننا في فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب نطالب بالإسراع بوضع وإخراج النصوص التطبيقية المتعلقة بنقل المواد الخطرة (TMD[3]) وإشراك الجامعة في وضع النصوص، وخاصة منها ما يتعلق بالتكوين

التخصصي الضروري والمعايير التقنية لعربات نقل المواد الخطرة

[1] Accord européen relatif au travail des équipages des véhicules effectuant des transports internationaux par route

[2] Accord européen relatif au transport international des marchandises Dangereuses par Route

[3] **T**ransport de **M**atières **D**angereuses

اللازمة لتنظيم عمليات نقل هذه المواد وكذا إجبارية توفر المقاولات المعنية على مستشار في السلامة، كما نطالب بمواكبة تفعيل هذا القانون فيما يتعلق بالتمويل والتأهيل.

6- السياقة المهنية والتكوين في مهن النقل:

ينص قانون السير على السياقة المهنية وضرورة متابعة تكوين تأهيلي أولي للحصول على بطاقة السائق المهني لسياقة وسائل النقل العمومي وضرورة متابعة تكوين مستمر كل خمس سنوات لتجديد هذه البطاقة، إلا أن هذا الإجراء مازال يعرف عدة مشاكل جراء التأخير والخصاص الذي تعرفه عملية التكوين المستمروكذا التكوين التأهيلي، كما أنه لا يمكن تفعيل السياقة المهنية بشكل صحيح، في ظل غياب شبه تام لمراقبتها، مما أدى إلى تفاقم النقل غير المنظم الذي أثر سلبا على قطاع النقل الطرقي.

وفي هذا الصدد، تم عقد اتفاقية ثلاثية بين وزارة التجهيز والنقل واللوجيستيك ووزارة الاقتصاد والمالية ومكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل سنة 2013 للتكوين المستمر لحوالي 140 ألف سائق الممارسين في نقل البضائع ونقل المسافرين قبل دخول المدونة حيز التنفيذ، وذلك في أفق 2016.

وفي سنة 2014 تم إبرام اتفاقية ثانية بين الأطراف نفسها بالنسبة للتكوين التأهيلي الأولي في النقل الطرقي للبضائع والمسافرين. وتعهدت الدولة بتسديد المصاريف كاملة بالنسبة للتكوين المستمر فيما تعهدت بتسديد 50% من التكاليف بالنسبة للتكوين التأهيلي الأولي، والظاهر أن هناك صعوبة في تكوين هذا العدد من السائقين من طرف مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل في الآجال المحددة، ولهذا تم الترخيص للفاعلين الخواص بإنجاز نفس التكوين لكن دون توفير التحفيزات المالية لهم، على غرار ما يجري العمل به مع مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل، مما يستوجب إعادة النظر في هذه الوضعية المتناقضة المطبوعة بمنافسة غير متكافئة، لأن الاستمرار في إنجاز التكوين يقتضي المساواة في الدعم والتحفيز، وإلا فإن الفاعلين الخواص بالنظر لضعف إمكاناتهم لا يمكن أن يستمروا في القيام بالتكوين التأهيلي الأولي والتكوين المستمر كليا على نفقتهم.

ومن جهة أخرى، تنص مدونة السير في المادة 245على ضرورة أن يتم تعليم السياقة من طرف مدرب لتعليم السياقة مرخص له من الإدارة، كما تنص في المادة 272 على أن يتولى عملية المراقبة التقنية عون فاحص مرخص له من قبل الإدارة.

ومن المعلوم أن مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل قد أنشأ عدة مراكز على صعيد المملكة للتكوين في عدة اختصاصات مرتبطة بمهن النقل، ومنها تكوين مدرب في تعليم السياقة وكذا تكوين عون فاحص في المراقبة التقنية، وتخضع هذه التكوينات لمناهج تعليمية وتقنية، تمت بلورتها في إطار شراكة بين القطاع العام والخاص وبإشراك مهنيي النقل، ويتم على إثرها تسليم الطلبة المؤهلين شهادة في الاختصاصات المذكورة.

غير أن الحصول على هذه الشهادة لا يمكن صاحبها من الولوج المباشر إلى سوق الشغل، لأن الإدارة تشترط لمزاولة المهن المذكورة أن يكون المعنيون بالأمر مرخصا لهم من طرفها، هذا الترخيص الذي تربطه بالخضوع لامتحان تقرر إجراؤه بشكل غير منتظم متى أرادت حسب مزاجها وعلى حاملي الشواهد المتخصصة انتظار امتحان شكلي للترخيص لهم لولوج سوق الشغل بمؤسسات تعليم السياقة أو مراكز الفحص التقني، هذا الانتظار الذي قد يطول لسنوات يعيش فيها المعنيون بالأمر في بطالة، لأن الخضوع لهذا الامتحان الشكلي أصبح عرقلة في وجوههم، مع أنهم خضعوا لتكوين متخصص يعتبر كافيا لتأهيلهم للولوج المباشر لسوق الشغل. لهذا ينبغي إلغاء هذا الترخيص، خاصة وأن بلادنا تسعى لتبسيط المساطر والتشجيع على التكوين لتقليص معدل البطالة في أوساط الشباب.

7–تأهيل قطاع تعليم السياقة:

لا جدال في أن لتعليم السياقة انعكاس كبير إيجابا وسلبا على السلامة الطرقية، ولتأهيل هذا القطاع تم سنة 2012 اعتماد دفتر تحملات لفتح واستغلال مؤسسة تعليم السياقة، من أجل إصلاح القطاع واعتماد مؤسسات عصرية للتعليم والرفع من مستوى مدربي تعليم السياقة عبر تكوين مستمر وتأهيل امتحانات الحصول على رخصة السياقة.

كما تم سنة 2014 توقيع عقد برنامج مع المهنيين، من أهم إجراءاته إعادة النظر في مناهج إعداد الدعائم والوسائل البيداغوجية ووضعها مجانا رهم إشارة مؤسسات تعليم السياقة وتكوين المدربين حول استعمال هذه الدعائم والوسائل ووضع برنامج لإعطاء منح لتجديد المركبات وتفعيل مراقبة مؤسسات تعليم السياقة باعتماد دليل مراقبة متوافق عليه، إلا أن جل هذه التدابير لم تتم أجرأتها، وأدى اعتماد دفتر التحملات إلى تبسيط مسطرة الترخيص، مما نتج عنه ارتفاع كبير في عدد المؤسسات المحدثة والتي أصبحت تنبت كالفطر، وتمارس نشاطها في ظل مراقبة تكاد تكون منعدمة، لتتبع مدى احترام المؤسسات الجديدة للضوابط القانونية من عدمه، لأن القطاع أصبح يعيش بالفعل فوضى عارمة يؤكدها الواقع، تتسم بتحطيم الأثمنة وتدني مستوى تعليم السياقة، بما له من انعكاس سلبي على السلامة الطرقية.

8–البنية التحتية الطرقية:

تعتبر البنية التحتية الطرقية من بين العوامل المؤثرة على السلامة الطرقية والمتدخلة في حوادث السير.

نثمن مجهودات الدولة في السنوات الأخيرة في مجال بناء الطرق السيارة وتثنية عدد من المحاور الطرقية التي تعرف حركية سير كثيفة

وإصلاح عدد من الطرق الوطنية والجهوية وإطلاق البرنامج الطرقي الثاني بالعالم القروي.

نؤكد على أن بلادنا مازال لديها خصاص فيما يتعلق ببرامج تهييئات السلامة الطرقية لمعالجة النقط السوداء والتشوير الأفقي والعمودي في العديد من المحاور الطرقية وبناء الجدران الواقية والمسالك الخاصة بالدراجات، وهذا ينطبق كذلك على المجال الحضري، حيث تؤكد إحصائيات حوادث السير بالمناطق الحضرية أن 80% من القتلى هم من الراجلين ومستعملي الدراجات النارية.

9- اللجان الجهوية للسلامة الطرقية:

تعتبر اللجنة الوطنية للسلامة الطرقية المشتركة بين الوزارات التي يرأسها رئيس الحكومة واللجنة الدائمة للسلامة الطرقية، التي يترأسها وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك، واللجان الجهوية للسلامة الطرقية التي يترأسها ولاة الجهات، من الآليات التي نص عليها القانون فيما يخص تدبير السلامة على الطرق على أعلى مستوى. وتتولى اللجان الجهوية السهر على تنفيذ سياسة الحكومة في ميدان السلامة الطرقية وتهيء مخططاتها الجهوية، وذلك بتناغم وتناسق مع المخططات الاستراتيجية الوطنية في هذا المجال ومع مبدأ الجهوية، غير أن نشاط هذه اللجان مازال ضعيفا، بل غائبا في كثير من الجهات، ولا يرقى إلى المستوى المطلوب. ويبقى بعيدا عن تحقيق الأهداف المسطرة له، وهو ما يستوجب إعادة النظر في هذه اللجان، من حيث دورها وتنظيمها واختصاصاتها، حتى تقوم بالدور المنوط بها أحسن قيام، مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات كل جهة لمعالجة ناجعة لأسباب حوادث السير، الشيء الذي سيكون له لامحالة وقع كبير على السلامة الطرقية وتتبع تنفيذها وتقييمها.

10- خدمات القرب:

لا يفوتنا بالمناسبة أن نثمن المجهودات التي قامت بها الوزارة في السنوات الأخيرة، فيما يتعلق باللاتمركز عبر إسناد مهام جديدة للمصالح الخارجية للوزارة، فيما يخص خدمات القرب، غير أن هذا التوجه لم تتم مواكبته بشكل أفضل، مما أثر على جودة الخدمات المقدمة لمهني النقل، لكون هذه المصالح الخارجية تعاني خصاصا شديدا في عدد الموظفين ووسائل العمل، وعلى مستوى بنايات بعض مقراتها التي لا ترقى إلى المستوى اللائق لاستقبال المرتفقين. ومن أجل تجاوز هذه الإشكالية، أصبح من اللازم توفير الوسائل البشرية المؤهلة لهذه المصالح أو البحث عن طرق تدبير أخرى كالتدبير المفوض.

وتجدر الإشارة في هذا الإطار إلى أن الوزارة عملت في السنوات الأخيرة على تطوير النظام المعلوماتي لتدبير جل رخص النقل الطرقي. ونرى أنه لو تم وضع هذا النظام رهن إشارة جامعة النقل لكان أكثر نجاعة وأكثر إفادة بتوسيع مجال الاستفادة من الخدمات التي يقدمها، كما أن من شأن ذلك أن ييسر للمهنيين استخراج بعض رخص النقل عن بعد، دون اللجوء إلى المصالح الخارجية للنقل. وتأمل الجامعة أن تتم الاستجابة للاقتراح الذي تقدمت به لمديرية النقل الطرقي والسلامة الطرقية لتمكين مهني نقل البضائع لحساب الغير والنقل العمومي للأشخاص من ولوج هذا النظام والاستفادة منه على غرار ما قامت به الوزارة، مشكورة، مع بعض شركات كراء السيارات بدون سائق، الشيء الذي سيوفر على المهنيين وعلى الإدارة العديد من المتاعب.

كما أن التصديق على المركبات مازال يخضع للتمركز بالمركز الوطني للدراسات والتصديق بمدينة الدارالبيضاء، مما يضطر معه المهنيون إلى إحضار مركباتهم إلى الدارالبيضاء من جميع أنحاء المملكة، متحملين أعباء كبيرة سواء من حيث مصاريف التنقل، أو آجال التصديق على المركبة، كما أن هذه الوضعية لا تساير توجه بلادنا نحو ترسيخ وتفعيل الجهوية المتقدمة، ولذلك فإن تقريب الخدمة المذكورة من المرتفقين يقضي بضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة للتصديق على المركبات بأماكن تواجدها.

11- مظاهر لانعدام المساواة أمام القانون:

يعرف تطبيق قوانين السير إعفاءات غير مباشرة، تتناقض مع استراتيجية السلامة الطرقية، وتشكل مظاهر لانعدام المساواة أمام القانون، وازدواجية في مجال المراقبة، ويتعلق الأمر بالحالات التالية :

- عدم تطبيق إلزامية استعمال حزام السلامة على سيارات الأجرة الدرجتين الأولى والثانية؛

- السماح لسيارات الأجرة الدرجة الثانية بنقل 7 أشخاص عوض خمسة؛

- عدم تطبيق إلزامية الفحص التقني الدوري على سيارات الأجرة بصنفيها؛

- عدم إخضاع الدراجات الثلاثية العجلات للمقتضيات القانونية من قبيل: السماح بإركاب الأشخاص والزيادة في الحمولة، السياقة دون الحصول على رخصة السياقة الخاصة المنصوص عليها في مدونة السير؛

- عدم إخضاع القطاع غير المنظم للمراقبة خاصة لمركبات 3.5 أطنان، كحمولة إجمالية، والتي لا يشملها القانون 16.99في الوقت الذي تتجاوز فيه وزن حمولتها القانونية، بحمولة زائدة تجعل وزنها الإجمالي الواقعي 7 إلى 8 أطنان، مما يشكل خطرا على السلامة الطرقية، ويخلق منافسة غير شريفة مع القطاع المنظم.

السيد الوزير،

إنه من الصعب الإحاطة في كلمة أو مداخلة بكل العوامل المتدخلة في السلامة الطرقية، وأرجو أن أكون قد قدمت عناوين وملاحظات بخصوص واقعها المعاش على الأرض، وصورا من واقع قطاع النقل الطرقي، سواء للبضائع أو للأشخاص وأبرز الاختلالات التي تعتريه

وإشارات حول ما ينتظره المهنيون من تعديل مدونة السير وتحسينها، مع الإلحاح على ضرورة الحرص على توفير الوسائل والآليات والظروف اللازمة لتفعيل هذه المدونة بالصورة الفضلى المرغوبة،بعد التصديق على صيغتها المعدلة، وهو ما لا يمكن أن يتأتى إلا بانخراط كل الأطراف المعنية في هذا المسعى الوطني، وتكثيف جهودها في هذا الاتجاه.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إن مدونة بهذه الأهمية تستهدف تنظيم مجال بهذه الخطورة، مهما أدخلنا عليها من تعديل، تبقى في نظرنا في حاجة إلى المزيد من التحسين والتجويد والتطوير، كما يظل تطبيقها بصورة فعالة وناجعة رهينا بتحسين وتطوير آليات التنفيذ وتسريع إصدار النصوص التطبيقية ومواكبة قطاع النقل الطرقي، سواء للبضائع أو الأشخاص، ليتمكن من التكيف والتجاوب مع مقتضياتها الجارية والمعدلة، والالتزام بها وإعمالها في إطار من المساواة، بموازاة مع بذل المزيد من الجهد لإدماج القطاع غير المهيكل في القطاع المنظم، باعتباره القطاع الأكثر حاجة للانكباب على أوضاعه نظرا لما يتميز به من سلوكات، تؤثر سلبا على السلامة الطرقية، وتخلق منافسة غير شريفة في قطاع النقل الطرقي بشكل عام.

وبالنظر لما أضفت التعديلات من تحسن على هذه المدونة والصيغة الإيجابية إلى حد ما، التي أصبحت عليها، فإنه لا يسعنا إلا أن نشكر ونقدر كل الجهود التي بذلت على مسار النقاش والمصداقة للوصول إلى هذه الصيغة، ونعلن أننا في فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب سنصوت عليها بالإيجاب.

6- مداخلة الفريق الاشتراكي:

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الاشتراكي في مناقشة مشروع قانون رقم 116.14 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق.

لقد مرت خمس سنوات على التطبيق الفعلي لمدونة السير وتنزيل مقتضياتها على أرض الواقع، وهي مدة في نظرنا كافية لتقييمها وإعادة النظر في الكثير من الإجراءات والتدابير التي صاحبت تنزيل وتطبيق هذه المدونة، وبالفعل ومن خلال الممارسة تم الوقوف على عدد من الاختلالات والثغرات والنقائص التي شابتها، وبالتالي أصبحت الضرورة ملحة لمراجعتها وتصحيحها، بغية تجاوزها، وتحسينها وسد ثغراتها، خدمة للسلامة الطرقية ببلانا من جهة وتجويدا للنص القانوني من جهة ثانية، وكذلك لملاءمتها مع مقتضيات دستور 2011.

ولهذا جاء النص لتعزيز الآليات القانونية لمواجهة آفة حوادث السير من خلال تعديل وتتميم بعض مواد القانون رقم 52.05، الذي دخل حيز التطبيق في فاتح أكتوبر 2010، باعتباره ترسانة من الإجراءات الوقائية والزجرية، الهدف منها هو تحقيق السلامة الطرقية والتصدي لحرب الطرق التي تخلف خسائر بشرية ومادية كبيرة ومآسي اجتماعية، وتكلف ميزانية الدولة حوالي 14 مليار درهم سنويا، وهي تكلفة جد مرتفعة تنعكس سلبا على الاقتصاد الوطني.

السيد الرئيس،

إن مدونة السير على الطرق تعتبر الإطار القانوني للسلامة الطرقية، لذا يستوجب خضوعها بشكل مستمر إلى تعديل وتتميم وتغيير، وفق المستجدات التي يعرفها قطاع النقل الطرقي، بصفة عامة، واستيعاب المتغيرات التي يخضع لها المجتمع المغربي باستمرار، لتحسينها وتطويرها وملاءمتها مع كل ما هو جديد حماية للمهنيين ومستعملي الطريق، خاصة على مستوى التقنيات التكنولوجية التي تتطور باستمرار والمراقبة التقنية.

السيد الرئيس،

إن المستجدات التي جاء بها المشروع رقم 116.14 تعتبر في غاية الأهمية على مستوى السلامة الطرقية، سواء تعلق الأمر بالمركبات أو العربات أو حقوق وواجبات العنصر البشري، إلى غير ذلك من المستجدات، إلا أننا نعتبر أنه كان من الضروري إعادة النظر في العقوبات السالبة للحرية، خاصة عند وقوع حوادث السير غير العمدية، والتي يتم الزج بالكثير من المواطنين بسببها في السجون دون أي ذنب، ولهذا وجب عقلنة العقوبات الزجرية والجزاءات المترتبة عليها في إطار التناسب بين الفعل والجزاء بما يضمن مبدأ العدالة، حيث الاكتفاء بالغرامات المادية دون العقوبات الحبسية في حالة الحوادث الناتجة عن خطأ غير عمدي، كذلك حالات تستوجب الاكتفاء بالغرامة دون خصم النقط كحالة الاستعمال أو التحدث بالهاتف ممسوكا باليد أو أي جهاز آخر يقوم بوظائف الهاتف من شأنه أن يشتت الانتباه والتركيز أثناء القيادة وحالة عدم احترام إجبارية استعمال حزام السلامة، والتي قدمنا بخصوصها تعديلات استجابة لتخوفات المهنيين الذين يعتبر هذا القطاع مورد عيشهم الوحيد، لذلك وجب الأخذ بعين الاعتبار ظروفهم الاجتماعية.

السيد الرئيس،

إننا في الفريق الاشتراكي، بالرغم من أننا نتفاعل مع ما جاء به المشروع من إجراءات وقائية وتربوية تضمن حقوق مستعملي الطريق وكفيلة بالحفاظ على الأرواح البشرية، إلا أننا نعتبر إضافة إلى العوامل المسببة لحوادث السير المرتبط بالسلوك البشري كالسرعة المفرطة، استعمال الهاتف أثناء القيادة، السياقة تحت تأثير الكحول والمخدرات

وهي من أهم الأسباب المؤدية للحوادث المميتة، ونحن مع تشديد العقوبة في هذه الحالة... إلى غيرها من الأسباب، هناك عوامل مرتبطة بالحالة الميكانيكية للسيارة، ونلح على ضرورة تنظيم ومراقبة ومواكبة الفحص التقني لضمان الوضعية الميكانيكية للمركبات، أضف إلى ذلك العوامل المرتبطة بالمحيط، ونعتبرها من الأسباب الرئيسية لحوادث السير بدون منازع، حيث يعتبر ضعف الشبكة الطرقية بالموازاة مع ارتفاع عدد السيارات وحالة الطرق المهترئة والهشة وعدم صيانتها والنقص الحاد في علامات التشوير لتنظيم السير، وأحيانا غيابها، خاصة في التقاطعات المزدحمة أو عدم وضوحها، الشيء الذي يخلق ارتباك على مستوى السير والجولان، كذلك تقصير الحكومة في تحمل مسؤولياتها تجاه التطبيق السليم لمقتضيات مدونة السير يجعل مجموعة من الإجراءات والتدابير دون تطبيق، نظرا لتداخل مجموعة من الفاعلين والمسؤولين في تدبير قطاع النقل العمومي.

ولهذا، نجد أنفسنا في الفريق الاشتراكي مضطرين إلى التأكيد على حزمة من الإجراءات التي ستكون فاعلة في التنزيل السليم لهذه المدونة على أرض الواقع بما يضمن تطور قطاع النقل العمومي ببلادنا وهي كالتالي:

- يجب على الحكومة اتخاذ جميع الإجراءات المواكبة لتنفيذ مقتضيات وأحكام هذه المدونة؛

- التعاون والتنسيق بين مختلف القطاعات الحكومية والمجالس الجماعية من أجل ضمان التنزيل السليم لمقتضيات هذا القانون للحد من حوادث السير والحفاظ على سلامة وأرواح المواطنين؛

- التركيز على التوعية والتحسيس وغرس الثقافة الطرقية لدى المواطنين من خلال برامج وصلات إشهارية لشرح مضمون تعديلات مدونة السير وتبسيطها؛

- ملاءمة العقوبة مع الغرامة مع حجم المخالفة مراعاة للظروف الاجتماعية للمهنيين، خاصة، وتشديد العقوبة في حالتي السرعة المفرطة والقيادة تحت تأثير الكحول والمخدرات؛

- وضع علامة التشوير وعدم احتساب المخالفات في حالة عدم وجودها.

- العمل على التطبيق السليم لمقتضيات المدونة، وحماية كل من السائقين والمواطنين من عدم التعرض للشطط في استعمال السلطة والتعسف من طرف الإدارة بسبب بعض الممارسات اللا أخلاقية فيما يخص المراقبة وتحرير المخالفات، مما يحد من جدوى المدونة؛

- استكمال تجديد حظيرة سيارات الأجرة وحافلات النقل العمومي.

السيد الرئيس،

رغم أننا أبدينا رأينا وملاحظاتنا، وأكدنا على مجموعة من الإجراءات لضمان تنفيذ هذه المدونة بشكل سليم، حماية لحقوق المهنيين ومستعملي الطريق وصيانة كرامتهم، وخدمة لتطوير النقل العمومي بصفة عامة، بما يشجع الاستثمار في هذا القطاع الحيوي الذي يلعب دورا محوريا في الاقتصاد الوطني، وقدمنا تعديلات تستجيب لتطلعات المهنيين وهمومهم. لكننا مع الأسف استغربنا لطريقة تعامل الحكومة مع تعديلاتنا، حيث رفضتها جميعا، مما يطرح تساؤل جدوى العمل التشريعي المنوط بنا كمستشارين.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

7- مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

السيد الرئيس،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل بمجلس المستشارين، بمناسبة مناقشة مشروع القانون رقم 116.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق، كما لا تفوتني الفرصة دون تقديم الشكر الجزيل للسيد الوزير المحترم على العرض القيم، الذي تم تقديمه امام انظار لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الاساسية.

السيد الرئيس،

وهكذا، جاء مشروع القانون رقم 116.14 يتعلق بتغيير وتتميم القانون 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق، الذي يعتبر التخفيض من الغرامات والعقوبات الحبسية أبرز معالمه. وينص على مجموعة من التغييرات الجوهرية، وضمن أبرز التعديلات يوجدإلغاء عقوبة الإيداع بالمحجز لمدة 24 ساعة في حالة ارتكاب مخالفة التوقف غير القانوني أو الخطير، مع غياب السائق أو في حال رفضه الامتثال، وجعلها مرتبطة بإنهاء المخالفة مع أداء الغرام، وكذا "إلغاء عقوبة الإيداع بالمحجز لمدة 10 أيام في حالة ارتكاب مخالفة عدم الخضوع للمراقبة التقنية والسماح بإنهاء المخالفة عن طريق إجراء الفحص التقني وأداء الغرامة".

كما جاء بمجموعة من التسهيلات في مسطرة أداء المخالفات من الدرجة الأولى، والتي يؤدي عنها المخالف 700 درهم سيتوجب عليه دفع 400 درهم فقط إن اختار الأداء حالا أو خلال 24 ساعة، أو 500 درهم خلال 15 يوما الأولى.

وفيما يخص المخالفات من الدرجة الثانية، والتي غرامتها 500 درهم، فستصبح 300 درهم خلال 24 ساعة الأولى أو 350 درهم في غضون 15 يوما، بينما المخالفات من الدرجة الثالثة المعروفة بغرامة 300 درهم، فسيؤدي المخالف 150 درهما فورا أو خلال 24 ساعة،

و200 درهم إن فضل الأداء في غضون 15 يوما من تاريخ ارتكاب المخالفة.

وحسب القانون الجديد، فإنه أصبح لازماً إجراء فحص طبي مضاد في حالة سحب رخصة بسبب شرب الكحول أو تناول مادة مخدرة فور وقوع الحادثة.

السيد الرئيس،

مع التطورات المذهلة التي شهدها العالم في مختلف مجالات الحياة، فقد وضعت القوانين والقواعد والشروط لمختلف أمور الحياة ومنها السير والنقل والتنقل، فظهرت قوانين للنقل البحري وأخرى للنقل الجوي وقواعد وقوانين للسير على الطرق لتنظم هذه القواعد والقوانين حركة وتصرفات مستخدمي الطرق من سائقين وركاب وراجلين. إلا أنه بالرغم من وجود هذه القوانين، وبالرغم من تنظيم العديد من الحملات قصد تحسيس المواطنين وتوعيتهم بالمخاطر التي تحيط بهم أثناء استعمالهم للطريق، فإن حوادث السير لازالت تحصد يوميا بالمغرب عشرات القتلى، وتكبد الاقتصاد الوطني خسائر فادحة. هذه الأسباب وغيرها حتمت بالضرورة الاعتماد على استراتيجية جديدة لتنظيم السير والجولان عبر الطرق ، وذلك قصد ايجاد السبل الناجعة للحد من هذا النزيف.

السيد الرئيس،

لعل السؤال المطروح هو: هل الوسائل التي جاء بها القانون كفيلة للقضاء على هذه الظاهرة؟

بعد الإطلالة الأولية على القانون، الملاحظ أنه لا يمكنه وحده أن يحد من هذه الظاهرة إلا بالاعتماد على وسائل أخرى، والتي من بينها :

أولا، حملة توعية وتثقيف المواطنين: إن توعية وتثقيف المواطنين للالتزام بقوانين وأنظمة السير بشكل طوعي وعن قناعة من أولويات الوقاية من حوادث الطرق، لأن الوعي بأنظمة وقوانين السير من شأنه أن يخفف من حوادث السير وما قد ينجم عنها من وفيات وأضرار جسمانية خطيرة أحياناً، فضلا عن الخسائر المادية الفادحة المباشرة وغير المباشرة، وهذه الحملة تتوجه وتطال كل شرائح المجتمع، خاصة فئة الشباب التي هي الأكثر إنتاجا وفعالية في المجتمع، والتي تعتبر المسبب الأول للحوادث المرورية، ثم الأطفال في المرتبة الثانية من حيث الأهمية بإرشادهم المدروس والمنهجي منذ نعومة أظفارهم بالالتزام بآداب السير في الطرقات وكيفية التعامل مع الطريق والمركبات والإشارات الضوئية وسواها، بحيث يكون هذا الالتزام جزءاً لا يتجزأ من تربية الطفل الصحيحة المبنية على القناعة والوعي وتحمل المسؤولية والحرص على المصلحة العامة في المجتمع؛

ثانيا، إصلاح الطرق وتطويرها: يعتبر الطريق المسبب الثاني المسؤول عن حوادث الطرق، فمن الضروري أن تتوفر فيه جميع المواصفات الفنية المرورية لضمان سير المركبات الآمن الخالي من الخطورات، والتي تسمى "البقع السوداء"، أي التي تكثر فيها الحوادثومن هنا كان من الواجب إزالة كل ما قد يعرض المركبات إلى حوادث مفاجئة كالحالة المزرية التي تعيشها الطرق، بسبب ضيقها والغش الحاصل في حالة إصلاحها، وهو الإصلاح الذي لا يدوم أكثر من سنتين ليرجع الحال إلى ما كان عليه، مما يتطلب السعي إلى إنشاء وتنظيم شبكة الطرق الداخلية والخارجية وفق المواصفات والجودة، التي تحقق شروط السلامة والأمان للركاب والراجلين.

ثالثا، تفعيل وتطوير أنظمة السير: إن أنظمة المرور يجب أن تتلاءم مع التطورات الاقتصادية والتغيرات الديموغرافية وتزايد عدد المركبات المختلفة الأحجام والأشكال، التي تستخدم الطريق، والتي تفرض ظروف ومعطيات مستجدة تتطلب إعادة النظر في انظمة السير الحالية وضرورة تفعيل قانون السير، لكي يتصدى لهذه التغيرات ويعالج خروقات البعض لمواده بتطبيق العقوبات والإجراءات القانونية الصارمة في حق كل من تسول له نفسه مخالفة نظمه دون محاباة او مجاملة؛

رابعا، التأهيل الجيد للسائقين: من أسباب الحوادث المهمة عدم التأهيل الجيد للسائقين المستخدمين للمركبات والطريق، حيث من الضروري ومن خلال مؤسسات السياقة أن تتوفر في السائق قبل منحه رخصة القيادة كامل الأهلية من حيث القدرة على القيادة والتعامل مع المركبة بشكل صحيح كوسيلة نقل وقضاء للحاجات، لأن القيادة فن وذوق وأدب، فالقيادة لها لغة مشتركة يجب على كل سائق الإلمام بها لمخاطبة الاخرين من شركاء الطريق.

السيد الرئيس،

نود أن نشير في النهاية الى ضرورة العمل وبصرامة على تطبيق قانون السير من قبل رجال المرور، وذلك من أجل ضبط الأمور ومعالجة الجانب المهم في المشكلة المرورية والتكثيف من ملاحقة المخالفين وضرورة وجود دوريات ما بين الطرق الداخلية والخارجية وتكوين لجن تفتيش نزيهة تقوم بعملها بطريقة مفاجئة للحد من معضلة الرشوة، التي تعتبر أعقد مما تتصوره اللجنة الوطنية للسلامة الطرقية أو موظفو وزارة التجهيز والنقل... فإذا كانت المبادئ الكبرى التي تقف خلف هذا القانون هي حماية أرواح المواطنين وممتلكاتهم، فإنه يجب محاربة الرشوة، التي تساهم في رفع حوادث السير بالتساهل مع مخالفي قوانين السير.

وعلى أية حال، فإننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل ننوه بإيجابيات مشروع القانون رقم 116.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق، الذي تضمن مجموعة من التعديلات التي اقترحها فريقنا، والتي تصب كلها في تجويد النص لغويا وقانونيا، ولذلك نصوت بالإيجاب على نص المشروع.

8- مداخلة مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات و السادة الوزراء المحترمون،

السيدات و السادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل بخصوص تعديلات مشروع قانون رقم 116.14 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.07 بتاريخ 26 من صفر 1431 (11 فبراير 2010).

إن مدونة السير على الطرق خلقت نقاشا واسعا داخل مستعملي الطريق من مواطنين ومهنيين ومقاولين في مجال النقل الطرقي، حيث أجمعت كل الأطراف على ضرورة القيام بإصلاحات هامة، تجعل من مدونة السير على الطرق قانونا متطورا يترجم الإرادة الجماعية لكافة الفاعلين.

وحرصا على تفعيل المقاصد والغايات المرجوة من المقتضيات الجديدة لمدونة السير، فإن مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل تؤكد على:

- إعادة النظر في الغرامات المفروضة وملاءمتها مع حجم المخالفات؛

- التركيز على ضرورة توفير وتعميم مراكز الفحص التقني للآليات التي يتجاوز وزنها 3.500 كيلوغرام؛

- ضعف البنية التحتية، والنقص في علامات التشوير والوضعية الميكانيكية للعربات، وضعف الشبكات الطرقية وعدم صيانتها؛

- إعادة النظر في مسطرة إحداث مراكز وشبكات الفحص التقني؛

- ضرورة نشر الوعي بأهمية القوانين باعتبارها ترسانة تشريعية لضمان الاستعمال السليم والآمن للفضاء الطرقي؛

- الخصاص في برامج تهييئات السلامة الطرقية لمعالجة النقط السوداء والتشوير الأفقي والعمودي في العديد من المحاور الطرقية، وبناء الحواجز الواقية والمسالك الخاصة بالدراجات؛

- تهيئة المحاور الطرقية التي تعرف حركية جد كثيفة؛

- إعادة النظر في طرق منح الرخص الاستثنائية في المناسبات وخاصة الأعياد الدينية.

أما بخصوص اللجنة الوطنية للسلامة الطرقية المشتركة بين الوزارات، التي يرأسها رئيس الحكومة، واللجنة الدائمة للسلامة الطرقية، التي يترأسها وزير التجهيز والنقل واللوجستيك واللجان الجهوية للسلامة الطرقية التي يترأسها ولاة الجهات، تعد من الآليات التي نص عليها هذا القانون فيما يخص تدبير السلامة على الطرق.

كما أن نشاط هذه اللجان ضعيف في جل الجهات، ويبقى بعيدا عن تحقيق الأهداف المسطرة له، وبالتالي نقترح إعادة النظر في هذه اللجان من حيث دورها وتنظيمها واختصاصاتها، حتى تقوم بالدور المنوط بها، مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات كل جهة لمعالجة ناجعة لأسباب حوادث السير.

وشكرا.

محضر الجلسة الخمسين

التاريخ: الثلاثاء 24 شعبان 1437هـ (31 ماي 2016م).

الرئاسة: المستشار السيد عبد الحكيم بن شماش، رئيس المجلس.

التوقيت: ساعتان واثنتان وثلاثون دقيقة، ابتداء من الساعة الرابعة والدقيقة الأربعين بعد الزوال.

جدول الأعمال: جلسة مخصصة لتقديم الأجوبة على الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة حول موضوعين:

- الموضوع الأول: تنمية المناطق القروية والجبلية في ضوء الحكامة الجهوية؛

- الموضوع الثاني: تحديات المبادلات بين المغرب والاتحاد الأوروبي.

المستشار السيد عبد الحكيم بن شماش، رئيس مجلس المستشارين:

باسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس الحكومة المحترم،

السيدتان والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أعلن عن افتتاح هذه الجلسة، التي نعقدها تطبيقا وعملا بأحكام الفقرة الثالثة من الفصل 100 من الدستور، وهي الجلسة المخصصة لتقديم الأجوبة على الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة من طرف السيد رئيس الحكومة حول موضوعين هما:

الموضوع الأول: تنمية المناطق القروية والجبلية في ضوء الحكامة الجهوية؛

والموضوع الثاني: هو تحديات المبادلات بين المغرب والاتحاد الأوروبي.

وقبل الشروع في تناول الأسئلة المدرجة في جدول الأعمال، أعطي الكلمة للسيد الأمين لإطلاع المجلس على ما جد من مراسلات وإعلانات.

تفضل السيد الأمين المحترم، لكم الكلمة.

المستشار السيد أحمد لخريف، أمين الجلسة:

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الحكومة المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

توصل مجلس المستشارين من المجلس الدستوري بالقرار رقم 16/1000 الذي صرح بموجبه بمطابقة القانون التنظيمي رقم 15.90 المتعلق بمجلس الوصاية للدستور.

وبناء على مداولات مكتب المجلس، في اجتماعه المنعقد بتاريخ 30 ماي 2016، يعقد مجلس المستشارين يوم الثلاثاء 31 ماي 2016 ثلاث جلسات عامة، ابتداء من الساعة الرابعة ونصف بعد الزوال، نستهلها بالجلسة الشهرية المخصصة لأجوبة السيد رئيس الحكومة حول الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة، وتعقبها الجلسة الأسبوعية للأسئلة الشفهية، ثم الجلسة التشريعية المخصصة للدراسة والتصويت على ثلاثة مشاريع قوانين جاهزة.

ونحيط المجلس الموقر علما أن مكتب مجلس المستشارين تداول في اجتماعه المنعقد بتاريخ 30 يونيو 2016 حول موضوع سرية أشغال اللجن الدائمة، وسجل باستغراب ما أقدم عليه المستشار عبد الحق حيسان، خلال اجتماع لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية المنعقد بتاريخ 26 ماي 2016 من تسجيله لجزء من أطوار الاجتماع المذكور بواسطة هاتفه النقال.

ولقد قرر مكتب مجلس المستشارين تبعا لذلك، إحاطة المجلس علما بهذه الحادثة، وتوجيه رسالة تنبيه إلى المستشار المعني لتذكيره بالالتزامات الأخلاقية والسلوكية المنصوص عليها في الدستور والقانون التنظيمي لمجلس المستشارين ونظامه الداخلي، ولاسيما مواده 61، 67، 286، مع إثارة انتباهه إلى أن هذه الواقعة تشكل سابقة خطيرة تخل بمبدأ سرية أشغال اللجن الدائمة، ولا تمت إلى العمل البرلماني بصلة، وتدعوه إلى التقيد بالمبادئ الأخلاقية الواردة في مدونة السلوك والأخلاقيات البرلمانية على أمل ألا يتكرر ذلك مستقبلا.

السلام عليكم.

السيد الرئيس:

شكرا السيد الأمين المحترم.

والآن ننتقل بدون تأخير إلى طرح...

باش تتعلق نقطة نظام، السيدة الرئيسة؟

المستشارة السيدة رجاء الكساب:

تتعلق بالتنبيه الذي تم توجيهه إلى السيد عبد الحق حيسان.

السيد الرئيس:

هي ما كايناش في جدول الأعمال، مازال ما اعطيتكش الكلمة السيدة المستشارة المحترمة.

نقطة نظام، غير اسمح ليا غادي نعطيك، نقطة نظام تتكون مباحة ومسموح بها عندما يتعلق الأمر بسير الجلسة حصرا.

ولا أرى هناك إخلالا بسير الجلسة تستوجب الإدلاء بنقطة نظام.

لا من فضلك مازال ما اعطيتلكش الكلمة، ما اعطيتلكش الكلمة، السيدة المستشارة المحترمة، ما اعطيتلكش الكلمة، وأذكرك، أنا نعطيك الكلمة غير اسمعني، لا من فضلك ما اعطيتلكش الكلمة، ما عندكش الكلمة.

بيننا هذا الذي نسميه النظام الداخلي، ابغيتو نحتكمو للنظام الداخلي، من فضلك راه مازال ما اعطيتلكش الكلمة، أرجوك، لا إلى عندك شي حاجة وجيها للمكتب، وجيها كتابة.

والآن إلى اسمحتي لي لن أعطيك الكلمة، لن أعطيك نقطة نظام.

وأعطي الكلمة لأول متدخل في المحور الأول لأحد السادة المستشارين المحترمين عن الفريق الاستقلالي.

تفضل السيد المستشار المحترم لطرح سؤالك مشكورا.

المستشار السيد الحسن سليغوة:

السيد رئيس الحكومة،

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

السيد رئيس الحكومة،

يمثل رهان إرساء الحكامة الجهوية الحديثة رافعة أساسية للنهوض بقضايا المغرب التنموي وتحقيق التوازن المجالي المطلوب.

وقد سبق، السيد الرئيس، أن التزمتم في البرنامج الحكومي بالعمل على تنمية المناطق القروية والجبلية على ضوء الحكامة الجهوية، وذلك من خلال إقرار مشاريع مندمجة مبنية على مقاربة مجالية تشاركية وتعاقدية، تروم الاستجابة للحاجيات والمتطلبات الاجتماعية والاقتصادية بالعالم القروي والمناطق الجبلية، وتسهيل الولوج إلى مختلف الخدمات الأساسية.

لذا، نسائلكم، السيد رئيس الحكومة:

ما هي حصيلتكم في مجال التنمية القروية والمناطق الجبلية على ضوء الحكامة الجهوية؟

وما هي الإجراءات والتدابير المبرمجة في هذا الصدد؟

وشكرا.

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة الآن لأحد ممثلي فريق الأصالة والمعاصرة.

المستشار السيد أحمد تويزي:

شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على النبي الأمين.

السيد رئيس الحكومة المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد رئيس الحكومة،

أمام محدودية نتائج السياسات العمومية الموجهة للعالم القروي، وانطلاقا من حجم الاختلالات العميقة التي تقف أمام تنمية المناطق القروية والجبلية، وانعكاساتها السلبية على تنافسية الاقتصاد القروي وعلى بنياته الإنتاجية والاجتماعية.

نسائلكم، السيد رئيس الحكومة المحترم، حول تنمية المناطق القروية والجبلية في ضوء الحكامة الجهوية؟

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة الآن لأحد ممثلي فريق العدالة والتنمية.

المستشار السيد علي العسري:

السيد رئيس الحكومة المحترم.

السادة الوزراء والوزيرات المحترمون،

السادة المستشارين والمستشارات المحترمون،

نسائلكم، السيد رئيس الحكومة المحترم، عن البرامج التي اعتمدتها الحكومة من أجل النهوض بالمناطق الجبلية والقروية وتجاوز الاختلالات الاجتماعية والاقتصادية والخدماتية التي تراكمت بها منذ عقود، وعن الإجراءات التي تم اعتمادها من أجل ضمان الانتقائية بين البرامج الحكومية والبرامج الجهوية، خاصة في ظل الجهوية المتقدمة لإرساء وتحقيق هذه الأهداف المرجوة في هذا المجال؟

شكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة الآن للفريق الحركي.

المستشار السيد عبد الرحمان الدريسي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الحكومة،

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

أيها الحضور،

تشكل الجهوية المتقدمة خيارا استراتجيا للتوزيع المنصف للثروة وخلق توازن تنموي جهويا ومجاليا واجتماعيا.

وفي هذا الإطار تعتبر المناطق القروية والجبلية أكثر المجالات المعنية بهذا المضمون التنموي للحكامة الجهوية، لما تعرفه من خصاص على جل المستويات رغم المجهود المبذول في هذا المسار في العقد الأخير.

ولتدارك هذا الخصاص التنموي وبتوجيهات ملكية سامية، فبلادنا مقبلة على ورش كبير يتمثل في إطلاق برنامج لتنمية المناطق القروية والجبلية باعتمادات مالية هامة تتجاوز 50 مليار درهم على مدى السبع السنوات المقبلة، ضمنها سبعة ملايير درهم مبرمجة في القانون المالي للسنة الحالية.

وعلى هذا الأساس، نسائلكم، السيد رئيس الحكومة، عن ما يلي:

ما هي التدابير التي تتخذونها لتفعيل هذا البرنامج الحيوي والإستراتيجي؟ مع العلم أن مجموعة ديال المناطق مثل المنطقة ديال درعة-تافيلالت، السيد رئيس الحكومة، غير الطريق ديال تيشكا راه تتقطع لعدة مرات ومجموعة ديال الدواوير إلى حدود واحد ثلاثة ديال السيمنات وهي مقطوعة، تلوات ومجموعة ديال الجماعات لا داعي لسردها.

كذلك، ماذا عن الإجراءات المواكبة لتنزيل الجهوية المتقدمة بغية جعل الجهات شريكا إستراتيجيا في مجال التنمية الشاملة والمستدامة؟

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة الآن لفريق التجمع الوطني للأحرار، تفضل السيد الرئيس.

المستشار السيد محمد البكوري:

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الحكومة،

السادة الوزراء والسيدات الوزيرات،

السادة إخواني المستشارين، أخواتي المستشارات،

لقد حظيت حكومتكم الموقرة، والتي نعتز بالانتماء لها كمكون أساسي داخل أغلبيتها، بتشريف خاص عندما بدأت بتنفيذ أكبر مشروع وطني ضخم يهم المناطق الجبلية والنائية، باعتباره مشروعا ملكيا جاء في خطاب العرش الأخير.

مشروع يروم تخصيص 55 مليار درهم على مدى ست سنوات وتشرف عليه وزارة الفلاحة والصيد البحري، باعتبارها القطاع الوصي على التنمية القروية، يستهدف 12 مليون من ساكنة بلادنا يقطنون بأكثر من 24 ألف دوار عبر إنجاز حوالي 20.800 مشروع.

السيد رئيس الحكومة المحترم،

ما هي إستراتيجيتكم لتنفيذ هذا المشروع الملكي؟

وهل هناك أولويات في هذا الاستهداف؟

وشكرا.

السيد الرئيس:

السيد الرئيس المحترم، شكرا.

الكلمة الآن للفريق الاشتراكي، تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد أبو بكر اعبيد:

السيد رئيس الحكومة المحترم،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

نسائلكم، السيد الرئيس، عن حصيلة الحكومة في مجال التنمية المناطق القروية والجبلية والحكامة الجهوية؟

شكرا.

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار المحترم.

آخر متدخل في هذا المحور، الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، الكلمة لأحد ممثلي المجموعة.

المستشار السيد المبارك الصادي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الحكومة،

السيدات الوزيرات،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

يزخر المغرب بتنوع جغرافي كبير، لكن في غياب رؤية هادفة تستهدف الأبعاد الاقتصادية، الاجتماعية والبشرية عبر مخططات متوسطة وبعيدة المدى، نسائلكم، السيد رئيس الحكومة، عن أهم إخفاقات حكومتكم في النهوض بالعالم القروي؟

وشكرا.

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة الآن للسيد رئيس الحكومة للإجابة على الأسئلة التي طرحت.

السيد عبد الإله إبن كيران، رئيس الحكومة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه.

السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أود في البداية أن أشكركم على طرح هذا السؤال المهم حول تنمية المناطق القروية والجبلية في ضوء الحكامة الجهوية.

وكما لا يخفى فإن ساكنة الوسط القروي لا تزال جد مهمة رغم التطور المشهود لحركة التمدن، إذ تبلغ حسب إحصاء 2014 نحو 13.4 مليون نسمة، أي ما يوازي 39.6% من مجموع ساكنة المغرب.

قد كان العالم القروي ولا يزال موضوع برامج وتدخلات قطاعية متعددة حققت نتائج مهمة في كثير من المجالات، كالطرق والماء الشروب والكهرباء وتنويع الأنشطة الاقتصادية غير الفلاحية.

غير أنه ثمة تحديات لا تزال تواجه بلادنا في مجال التنمية القروية، إن على مستوى الحكامة والمقاربة العامة أو على مستوى البنيات التحتية والولوجية إلى المرافق العمومية الحيوية، ناهيك عن ضعف الاستثمارات، مما ينعكس سلبا على تنافسية الاقتصاد القروي وعلى بنياته الإنتاجية والاجتماعية، وبالتالي على المستوى المعيشي للساكنة.

وسأستعرض فيما يلي حصيلة المجهودات المبذولة لتنمية المناطق القروية والجبلية، قبل التطرق إلى المقاربة الجديدة المتبعة في هذا المجال.

السيد الرئيس،

لقد مكنت البرامج التي همت العالم القروي من الرفع من مؤشرات الاستفادة من البنيات الأساسية والولوج إلى الخدمات الاجتماعية بصفة ملحوظة، كما يتبين من الأرقام التالية: وتذكرو مزيان أن هاذ الأرقام هاذي راه غنجيبوها بالمقارنة مع الانطلاقة ديال هاذ الشي كيفاش كان.

بالنسبة للطرق القروية، بلغت نسبة الولوجيات 79% سنة 2015، مقابل 34% سنة 1994، يعني في حوالي 20 سنة.

بالنسبة للكهربة القروية، وصلت نسبة الربط نحو 99% سنة 2015 مقابل 18% سنة 1995، هاذي راها مفخرة للمغرب، أنا راه الطريقة ديالي ماشي نجي نقول لكم راه كل شي مزيان وراه احنا صفينا المشكل، بالعكس، فهاذ المجال هذا عملنا بزاف ولكن احنا ما راضينش على أنفسنا بحال اللي قالوا الإخوة ما دام كيقلبو على الإخفاقات، احنا ما راضينش على أنفسنا كحكومة.

والمغاربة كلهم ماكيشعروش بلي القرية والمناطق الجبلية اخداوا حقهم، لوكون ما عندناش ما عندناش، الغالب الله، بالحق ملي تسمع بلي في المجال ديال الوصول ديال الكهرباء وصلنا ل 99%، وملي تكون يعني حاضر في مؤتمر كيترأسو إنسان بحال "أوباما" وفيه الزعماء ديال الدول الإفريقية وكتسمعهم كيتكلموا على الكهرباء في الدول ديالهم شحال واصلة غتشعر بالاعتزاز والافتخار أنك مغربي.

فيما يخص التزويد بالماء الشروب بلغت النسبة 95% سنة 2015 مقابل 34% سنة 1994، ولو أنني ابن المدينة فأنا باقي كنذكر من الزيارات ديالي للبادية، واحد النهار باش نجيبو الماء تمينا غاديين على الحمير حاشاكم، وحتى لواحد المكان بعيد وبقينا كنجمعو الماء من واحد الكلتة وهزينا ذاك الماء وجبناه معنا، وبقينا كنتسناو واحد المدة على ما يصفى عاد شربناه فهاذيك البادية ولا طيبنا به ولا شوف أش درنا به، اليوم الحمد لله 95% كيلقاوا الماء قريب منهم.

وفي قطاع التعليم، غير باش ما يبقاش الإنسان غير كيجلد نفسه، يعني هاذ المغاربة متخصصون في جلد أنفسهم، يحمد الله بعدا على ذاك الشي اللي كاين ويقول يا ودي الله يسر الأمور تتحسن.

وفي قطاع التعليم تم ما بين الموسمين 2012/2011 و2015/2014 يعني في العمر ديال هاذ الحكومة، إحداث ما مجموعه 345 مؤسسة تعليمية، و77 مدرسة جماعاتية و194 داخلية بالوسط القروي.

كما تم خلال نفس الفترة إصلاح وترميم 519 مؤسسة تعليمية وإنجاز سياجات ل 119 مؤسسة وربط 261 مؤسسة بخدمات الماء والكهرباء وشبكة التطهير حسب الحالة، وتعويض 544 حجرة من المفكك.

كما أن 63% من المستفيدين من مبادرة مليون محفظة والبالغ عددهم الإجمالي 3.91 مليون تلميذ وتلميذة هم من العالم القروي، وبخصوص الخدمات الصحية تم فتح 87 مؤسسة صحية بالوسط القروي ما بين 2012 و2014.

وتم كذلك خلال نفس الفترة، تخصيص 1616 منصب جديد لمهني الصحة بالوسط القروي، 218 طبيب عام، 1398 ممرض ومولدة، أضيفت إليها برسم 2015: 123 منصبا للأطباء العامين و559 ممرض ومولدة، وبالموازاة مع ذلك تم تفعيل برنامج بناء 250 مسكن وظيفي في إطار البرنامج البين قطاعي للتنمية المندمجة 2015/2011.

وعلى صعيد آخر، عرفت السنوات الأخيرة ارتفاعا متواصلا في أداء الفرق الطبية المتنقلة، حيث ارتفع عدد الزيارات الميدانية لهذه الفرق من 5500 في 2009 إلى أكثر من 12.000 زيارة ميدانية في 2014.

ولا أخفيكم وكنشكركم ملي كتطرحوا هذه الأسئلة، لأنه أنا براسي كرئيس الحكومة ما كنكونش كنعرف هذه الأرقام، ونعاود نذكركم 12.000 زيارة في 2014 للقرى والمداشر زيارة طبية ديال القوافل الطبية.

أما فيما يخص القطاعات الإنتاجية فقد ساهم قطاع الصناعة التقليدية في إطار رؤية 2015 في تنويع مصادر الدخل وخلق القيمة

المضافة من خلال:

إحداث 7 قرى للصناع التقليديين، و15 قرية أخرى في طور الإنجاز، إنشاء وتجهيز 62 دار للصانعة منذ 2010، فيما 20 دارا أخرى في طور البناء و12 إضافية مبرمجة برسم سنة 2012.

إحداث قاعات للعرض والبيع وتقديم الدعم التقني لنحو 30 جمعية وتعاونية تشتغل في مجالات الفخار والخشب والنسيج والجلد والحدادة، وغيرها من الحرف عبر اقتناء المعدات التقنية.

إعداد وتبني مجموعة من العلامات الجماعية للتصديق وتسجيلها بالمكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية.

تنفيذ برامج التكوين المستمر للصناع التقليديين وبرنامج محو الأمية الوظيفية، وفي القطاع الفلاحي مكن "مخطط المغرب الأخضر" من الرفع من نسبة نمو الدخل الفلاحي الفردي بمعدل 48%، أنا كنعرف الإخوان اللي كيفهموا في الاقتصاد أن هذه الأرقام كبيرة جدا.

كما نجح هذا القطاع في دعم مناعته اتجاه التغيرات المناخية حيث عرف تأثير الجفاف على نسبة نمو القطاع المذكور تراجعا كبيرا بنسبة 61% بين الفترتين 1999/1990 و2014/2000، بمعنى أن الجفاف كانت له تأثيرات كبيرة جدا، نقصت بـ 61% في المقارنة بين 1999/1990 وبين 2014/2000، نظرا لأنه ولات واحد العدد ديال الفلاحات مسقية أكثر مما كانت.

ويعزى هذا التطور إلى تنامي حصة المكونات الأخرى خارج الحبوب ذات القيمة المضافة والإنتاجية العالية والقليلة التأثر بالجفاف أو المتواجدة بالمناطق المسقية.

هذا بالإضافة إلى الحصة الهامة التي يحتلها قطاع تربية المواشي 27.7% الذي أصبح يلعب دورا محوريا في أداء الاقتصاد الفلاحي.

كما أن "المبادرة الوطنية للتنمية البشرية" التي أطلقها جلالة الملك حفظه الله، تركز بالأساس على الأقاليم والجماعات الفقيرة، في هذا الإطار يندرج برنامج التأهيل الترابي برسم الفترة 2015/2011 الذي يرمي إلى فك العزلة وتقوية البنيات الأساسية المتعلقة ب 503 جماعة قروية تابعة ل 22 إقليم بتكلفة إجمالية تناهز 5 ملايير درهم، هذا راه داز.

وعلى صعيد آخر ساهم "صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية" بالإضافة إلى تمويل مجموعة من البرامج التنموية المندمجة في تمويل محاربة آثار الجفاف خلال 2012/2010 و2014 بما مجموعه 566 مليون درهم، خصصت لاقتناء ونقل الأعلاف المدعمة لفائدة مربي الماشية المتضررين، وكذلك لتوريد الماشية عبر خلق نقط مائية واقتناء شاحنات صهريجية لنقل المياه، إضافة إلى ما تم رصده لهذا الموضوع برسم الموسم الفلاحي الحالي.

في الحقيقة ما خصكومش تبقاو تديرو غير ذوك اللجن ديال تقصي الحقائق، خاصكم تبداو تديروا شي لجن غير ديال مشاهدة الحقائق أمام أعينكم، ملي تمشيو تديروا شي كاروتمشيو تشوفو بعينكم الناس داروا لهم نقط ديال الماء، كيجيبو الماشية ديالهم وكيوردها تما، والنشاط اللي كاين عبر هذيك النقط ديال الماء العصرية اللي دارت ستكونون مسرورين مرة أخرى.

السيد الرئيس،

تهدف المقاربة التي تبنتها الحكومة إلى:

- الرفع من قدرة المناطق القروية والجبلية على إنتاج الثروات واستثمار قدراتها الاقتصادية؛

- تسريع وثيرة فك العزلة على العالم القروي والمناطق الجبلية؛

- تعزيز الولوج إلى الخدمات الأساسية والعمومية والمنفعية.

وفي إطار تنزيل هذه المقاربة على مستوى مناطق الواحات والأركان، قامت الوكالة الوطنية لتنمية هذه المناطق بإعداد دراسة مكنت من وضع إستراتيجية في أفق 2020، ترتكز على 3 محاور تروم الارتقاء بهذه المناطق وجعلها جذابة وتنافسية ومستدامة، وإحداث 160 ألف منصب شغل والرفع من مستوى الخدمات الأساسية لبلوغ المستوى الوطني في أفق 2016 والدولي في أفق 2020.

وقد تم تقديم هذه الإستراتيجية أمام جلالة الملك حفظه الله في 4 أكتوبر 2013 بالراشيدية، وتهم تأهيل وتنمية 126 جماعة ترابية موزعة على 16 إقليما بغلاف مالي يناهز 1.11 مليار درهم على مدى 3 سنوات ابتداء من 2014.

أما فيما يخص المناطق الجبلية فقد تمت بلورة إستراتيجية أطلق عليها البرنامج المندمج لتنمية المناطق الجبلية، همت 41 إقليما و738 جماعة.

ولتحقيق شروط إنجاح تنزيل هذه الاستراتيجيات والرفع من مستوى التنسيق بين مختلف المتدخلين وطنيا ومجاليا، تم تعزيز آليات الحكامة والتدبير بإحداث اللجنة الوزارية الدائمة لتنمية المجال القروي والمناطق الجبلية والتي يترأسها رئيس الحكومة وتضم في عضويتها 15 قطاعا وزاريا.

وقد قامت اللجنة الوزارية الدائمة لتنمية المجال القروي والمناطق الجبلية في إطار دورتها الأولى المنعقدة بتاريخ 13 يوليوز 2015 بتحديد التوجهات العامة والمصادقة على البرنامج المندمج لتنمية هذه المناطق، ومنهجية إعداد المخططات الجهوية المناسبة ومسطرة انتقاء المشاريع في إطار صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية.

وسيمكن البرنامج الملكي الذي جاء لإعطاء زخم إضافي لهذا المجهود كله، ولهاذ التوجه الموجود في الحكومة، سيمكن البرنامج الملكي 2022/2016 لمحاربة الفوارق الاجتماعية والمجالية في العالم القروي

من سد الخصاص المسجل في البنيات التحتية والخدمات الاجتماعية بهذه المناطق، وقد قدر الغلاف المالي المخصص للبرنامج بما يفوق 50 مليار درهم، وعدد المشاريع ب 20.800 مشروع لفائدة 12 مليون مواطن يقطنون ب 24.290 دوار.

وهذا برنامج اللي كانت وزارة الداخلية يعني حضرته وحرصت عليه، والأرقام اللي فيه والمشاريع اللي فيه (identifiés) يعني معرفة تعريفا دقيقا ويعني يعرفون متابعته بطبيعة الحال، وأوكل الإشراف عليه للسيد وزير الفلاحة.

وبالله التوفيق، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس:

شكرا السيد الرئيس.

ننتقل الآن إلى التعقيبات على الجواب ديال السيد رئيس الحكومة.

وأول متدخل في هذا المحور هو الفريق الاستقلالي.

تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد عبد اللطيف أبدوح:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

يشرفني، السيد الرئيس، أن أتدخل باسم الفريق الاستقلالي في إطار التعقيب والتفاعل مع جواب السيد رئيس الحكومة المحترم على سؤال الفريق، بشأن تنمية المناطق القروية والجبلية في ضوء الحكامة الجهوية.

حيث شكلت تنمية العالم القروي والمناطق الجبلية أحد الرهانات المركزية الكبرى والمحددة لمستقبل التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية ببلادنا.

وهو ما أكده جلالة الملك نصره الله من خلال العناية الفائقة التي يوليها للعالم القروي والمناطق الجبلية بفضل توجيهاته السامية للحكومة، كان آخرها في خطاب العرش الذي دعى فيه إلى إنجاز مخطط عمل مندمج يقوم على الشراكة بين مختلف القطاعات الوزارية، والمؤسسات المعنية لتوفير وسائل تمويل المشاريع وتحديد برمجة مضبوطة لإنجازها.

السيد الرئيس المحترم،

السيد رئيس الحكومة المحترم،

من مما لاشك فيه أن تصالح المغرب مع مجاله أضحى اليوم صورة واضحة وملحة على الحكومة أن تجعل منها أولوية الأولويات، من خلال القطع النهائي مع السياسة المتبعة التي ساهمت في تعطيل محركات التنمية بالعالم القروي، وشجعت على الهجرة القروية، وساهمت في تمركز الأنشطة السوسيو اقتصادية على الساحل، مما انعكس سلبا على الأنشطة الفلاحية التي تمثل حوالي 80% من مناصب الشغل.

أضف إلى ذلك، أن التحولات المتسارعة وإرهاصات العولمة ورهانات الانفتاح الاقتصادي، قد ساهمت بدورها في تغييربنية المجتمع المغربي، وتراجع ساكنة العالم القروي إلى أقل من 40% من ساكنة المغرب، علما أنها تضم الأغلبية المطلقة من فقراء البلاد المعوزين، الذين يجدون صعوبة كبيرة في الولوج إلى الخدمات الأساسية، كما يؤكد على ذلك الإحصاء الأخير للساكنة والسكنى لسنة 2014.

السيد الرئيس،

أزيد من 70% من الفقراء في المغرب يعيشون بالعالم القروي، أغلبية العمالة الموسمية والعمالة الغير مؤدى عنها توجد بالوسط القروي.

نسبة الأمية تعرف ارتفاعا خاصة في صفوف النساء التي تصل إلى أزيد من 88%.

الولوج للخدمات الصحية من أكبر المعضلات.

هذا الوضع يزداد استفحالا كلما انتقلنا إلى المناطق الجبلية، حيث الدخل الفردي أقل بمرتين مقارنة بباقي المناطق، مؤشرات الولوج للخدمات الصحية أقل كذلك، ثم الولوج إلى خدمات التعليم كذلك.

إن الواقع يؤكد أن نتائج العديد من السياسات المتبعة والقرارات المتخذة، والتي لن تكون جزءا من بعضها أضحت مؤثرة في العالم القروي وتهدد قيمه وبنياته وأنماط عيشه.

كذلك أن العجز التنموي الكبير والمعاناة الصعبة التي تأتي تحت وطأة ساكنة المناطق القروية والجبلية بالمقارنة مع المجال الحضري تطرح إشكالات وتحديات عديدة على المدن وعلى مدى استعدادها لاستقبال الهجرة القروية التي تتضاعف أكثر من المستقبل.

فكيف ستتعامل الحكومة مع هاذ الوضع؟

ثم لماذا هذا التأخير في تفعيل مخطط العمل المندمج ؟

وهل شرعت الحكومة في تحقيق أو إنزال أو تنزيل المقاربة التشاركية، في صياغة مشروعها الاستراتيجي لتنمية المجال القروي والمناطق الجبلية؟

ثم هناك ملاحظة أساسية، هو أننا حينما نتحدث عن التمدن، فضبط الاصطلاح ضروري وأساسي، وماذا نقصد بالتمدن؟

فإذا كان المقصود بالتمدن هو توسيع المدن الكبرى، فهذا أعتقد أنه بعيد كل البعد عن عمقه التنموي، بل الأصح هو التمدن الذي

يشمل المدن المتوسطة والصغرى.

وبالتالي، نقل الخدمات الحضرية أو ذات البعد التمديني إلى العالم القروي.

ثم كذلك الاستثمارات، من الضروري بل من الايجابي نقلها كذلك وتشجيعها في العالم القروي والجبلي، سواء في القطاع السياحي أو في غيره.

لذلك، فلا يمكننا بتاتا أن نجحد المجهودات المبذولة حقيقة في العالم القروي.

وكما قال السيد رئيس الحكومة أنه الذي يتجول في العالم القروي، اللي تيحس بالمنطق أن هناك تغييرات وتحولات وهناك اتجاه إيجابي ما يمكنش أننا ننكروه.

ولكن، من واجبنا كذلك أننا نكثفوا الجهود لا كحكومة ولا كبرلمان ولا كمنتخبين من أجل، في الحقيقة، إنصاف هذه الفئة من ساكنة العالم القروي وتحقيق التنمية المنشودة للعالم القروي.

وشكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة الآن لفريق الأصالة والمعاصرة، تفضل السيد الرئيس.

ما زال في حوزتكم بضعة دقائق، السيد رئيس فريق الأصالة والمعاصرة، عذرا يكملوا الوقت ديالهم، تفضل السيد الرئيس.

المستشار السيد عبد السلام اللبار:

السيد الرئيس،

السيد رئيس الحكومة المحترم،

السادة الوزراء،

أظن أننا عندما نتكلم عن تنمية العالم القروي تتبادر لدينا عدة معطيات.

نحن اليوم أمام أشياء يجب أن ننكب عليها اليوم، إذا كان الفريق الاستقلالي قد صرح في تعقيبه بالقول أنه حان الوقت للتصالح مع العالم القروي، فهذه هي اللحظة بالذات، سيما وما تعيشه البادية المغربية من شح الأمطار والأزمة التي خلفتها هذه الظاهرة الطبيعية، والتي، والحمد لله، الأمطار الأخيرة كانت واحد المتنفس للهائم وللماء.

غير أننا كحكومة لم نولي البادية في هذا الظرف بالذات الذي تحتاج ساكنة البادية إلى الدعم الحكومي، باستثناء العلف الذي تم توزيعه وما شابه من مشاكل، هناك بعض الجهات التي حاولت أن تتلاعب في هذه المادة الحيوية التي هي دعم من الحكومة.

تبقى الديون، السيد رئيس الحكومة المحترم، ألا ترون السيد رئيس الحكومة المحترم أنني أؤكد أن اليوم على الحكومة أن تهتم بالديون، الديون التي تتراكم على الفلاحين، خاصة الفلاحين الصغاروالمتوسطين، هناك القروض التي تُثقل كاهلهم.

فكما يقول المثل العربي "حَشَفٌ وسوء كَيْل" فما تيمكنشاي الشح ديال المطروالكريدي دالبنكة، فهاذ الناس تيخصنا واحد المتنفس على الأقل نحاولو نعالجو هاذوك الديون إما نمددها، علما أن الأبناك ما غادي تضيعشاي وأن الدولة لازم تسترجع الفلوس نتاعها، وأن ساكنة البادية مازالت محتاجة اليوم لهذا الدعم.

فإلى كنا اليوم تهتمو بالعالم القروي فهي اللحظة بالذات.

إضافة إلى المسالك القروية والطرق التي توقفت منذ 2011 ما كانش واحد التنمية، واحد الاجتهاد.

دابا كانت 1500 كيلومتر، فاليوم كنشوفو ياله 600 كيلومتر، فنتساءل لماذا هذا الشح؟

ثانيا، العلاج أظن...

السيد الرئيس:

رجاء من السادة الوزراء الانضباط، من فضلك.. وضروري، تفضل كمل السيد الرئيس.

المستشار السيد عبد السلام اللبار:

السيد الرئيس، شكرا.

رغم أنني ضيعت واحد 3 ديال الدقائق ولا 2 دقائق، بزاف.

المهم على أي، السيد رئيس الحكومة المحترم، اليوم واحنا نسائل الحكومة وعمل الحكومة في المجال القروي والتنمية القروية، فما كنبغيوشاي نخليو هاذ القرى وهاذ البوادي خزان انتخابات ليس إلا، ما نبغيوشاي نستغلو البادية للانتخابات.

فالبادية اليوم في حاجة ماسة للخدمات الاجتماعية، التعليم منعدم، فالأمية ضاربة الأطناب ديالها خاصة في صفوف النساء، المدارس على قلتها في وضعية مسيئة وكارثية.

وما غنقولشاي راه قدامك واحد السيد الوزير اللي مارس، بل خدم في التعليم وعندما خرج من التعليم، فخرج وكان الخروج ديالو كارثة بالنسبة للتعليم، كان في طريق الإصلاح، وراه ما تنجاملوشاي، وراه أنا تنعرف أش تنقول، فكان التعليم في الأوج ديالو، اليوم خاصة في البادية، عندما يخاطب الوزير المعلم في مناطق نائية فهو تحفيز له ومراقبة له وتقوية للإنتاج وتقوية للمردودية ديال التعليم.

إلى اهضرنا على الصحة، الصحة متدنية، الحوامل، السيد رئيس الحكومة المحترم، لازلن ينقلن على البهائم في ظروف وكأنهن موتى،

مازال الطرق ما كايناش.

إلى هضرنا وقبيلة كنسمع التدخل ديالكم الكريم، السيد رئيس الحكومة، كتقولو لينا أن إلى خرجنا للبادية غادي ننتعشو ونشوفو، صحيح، ولكن البادية تختلف، هناك بادية اللي هي انتعشت على الكهرباء والماء، ولكن هناك بوادي نائية تحتاج إلى دعم ودعم كبير، خاصة فهاذ الظروف وفهاذ الموسم هذا.

فما خصنشاي نقولو أن العام زين، السيد رئيس الحكومة المحترم، وما شي هذا الكلام اللي يمكن لنا نرددوه فواحد الحكومة اللي كتجتهد، واحنا ما كنبخسوش العمل ديالها، ولكن راه علينا القيام بمراقبة شديدة وعناية كبيرة إسوة بالتوجهات الملكية السامية، اللي ما من خطاب وكم من خطاب ردد جلالته، أننا علينا أن نهتم بالعالم القروي عناية خاصة وفائقة، لأن هاذيك الهجرة القروية هي اللي كتزيد تخلق لنا مشاكل في المدن، هاذيك قلة الشغل، حتى الفقراء اللي كاينين، فجلهم كاينين في المناطق القروية، واحنا في حاجة ماسة لواحد الدعم اللي خصو يكون دعم كبير، فكننتظرو والكل كينتظر من الحكومة ديالكم، السيد رئيس الحكومة المحترم، أنها على الأقل تخفف من هاذيك القروض وتخفف من المعاناة.

فنتمنى أن تكون لديكم آذانا صاغية كما نعرفه فيكم.

فالله الموفق حتى تكون هاذ البادية إن شاء الله في مستوى تطلعاتنا جميعا، وفي مستوى الرؤية الكريمة لجلالة الملك.

أشكركم وأستسمح والسلام عليكم.

السيد الرئيس:

شكرا السيد الرئيس.

الكلمة الآن للسيد رئيس فريق الأصالة والمعاصرة، تفضل.

المستشار السيد عبد العزيز بنعزوز:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المحترمون،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

فأعتقد على أنه مرت سنة اليوم على تناول نفس الموضوع تحت هذه القبة، تنمية العالم القروي.

وأنا عدت للتسجيلات ديال تلك الحصة ديال المساءلة الشهرية اللي مرت عليها سنة، وتصنت ليها مرتين، مرتين فتبين لي، بل سجلت واحد الملاحظة أساسية، هي أن الجميع أقر بتخلف العالم القروي، الجميع أقر بأن المجهودات اللي كانت خاصها تدار للعناية بالساكنة ديال الأرياف والبوادي في بلادنا، هاذيك المجهودات ما دارتش.

بل أنه في بعض اللحظات، شعرت على أن هناك انخراط الجميع في بكاء جماعي على المعاناة والحرمان والمآسي اللي كيعيشوها المغاربة خوتنا في الأرياف والبوادي.

فحين علمت ببرمجة نفس الموضوع، رجعت إلى التسجيلات، لكن في نفس الوقت استرجعت الزيارات اللي درت لعدة مناطق نائية في الجبال، في السهول، في الصحاري، في الواحات، في السهول وفي السواحل، بل أنني قمت بزيارة هاذي يومين، وصلت حتى مسقط راسي بتماسينت.

باش نشوف قبل ما نذاكر في الموضوع، نحاول نكون موضوعي إلى أقصى حد، بدون أن أزايد، بدون أن أتشفى في أحد، بدون بهتان، قلت غنكون واقعي وموضوعي.

فلاحظت جوج دالأمور:

الأمر الأول هو فعلا بلادنا راكمت ماشي بالشيء القليل في تهيئ البوادي والأرياف، أقول تهيئ البوادي والأرياف على مستوى البنيات التحتية، كاين مازال خصاص، ولكن المفارقة المسجلة في هاذ الباب، كاين هناك تقدم حاصل على مستوى التجهيزات الأساسية والولوجية، لكن ماشي الولوجية للخدمات، الولوجية للبنيات الأساسية: الطرقان، الكهرباء، الضوء.

ولكن المفارقة هو الفقر المدقع، المفارقة هو مستوى هزالة جودة التعليم، هزالة الخدمات الصحية، كل الخدمات الاجتماعية.

فأعتقد، وقلت مع راسي والحكومة تصحح لي، على أن الترتيب ديال بلادنا في ذيل التصنيفات الدولية في مؤشرات التنمية البشرية، في التعليم، في الصحة، في العمل أو الدخل، وهذه هي ثلاثة ديال المؤشرات اللي كتصنف منها البلدان في التنمية البشرية، أعتقد على أنه البوادي والأرياف في بلادنا تساهم بقسط كبير ووافر في تراجع بلادنا إلى تلك المستويات المخجلة في الترتيب وتصنيف مؤشرات التنمية البشرية على مستوى الدولي.

ولكن رغم أنني سجلت هاذ المفارقات، ولكن سجلت مسألة ثانية والحمد لله أن ساكنة الأرياف لازالت محافظة على قيم الحداثة، أن ساكنة البوادي وساكنة الأرياف في بلادنا متشبثة بقيم العمل، بقيم الاحترام الصارم لمواقيت العمل، من الفجر إلى غروب الشمس، إلى قيم التسامح وقيم احترام الآخر، هذا إذا اتفقنا أن هذه القيم التي تشكل منظومة الحداثة عند البشرية جمعاء.

وقلت الحمد لله أن البادية والريف، الريف ماشي الجغرافي، يعني ماشي التاريخي في الشمال، الريف المغربي بصحرائه وواحاته وجباله وسهوله، يشكل اليوم سدا منيعا أمام تسرب مظاهر التطرف والرجعية والتخلف، التي مع الأسف تنتشر في بعض ضواحي بعض المدن وفي بعض الأحياء الهامشية، حيث تنتشر الهشاشة وينتشر الفقر.

أعتقد أن ساكنة الأرياف والبوادي ما غتنتظرش منا اليوم العودة

إلى تكرار نفس ما قلناه هاذي سنة، ما تتنتظرش منا عاود ثاني ذرف الدموع حتى لا أقول شيئا آخر، ما غتنتظرش منا أننا نحولو الساكنة إلى مجرد أرقام، أرقام اللي يدحضها الواقع المرير اللي تيعيشها المغاربة في الأرياف والبوادي، نعياو نقولو في الأرقام للتستر على هاذ الواقعة، أشنو تنديرو فهاذ الحالة؟ لا نثير إلا غثيان ساكنة الأرياف والبوادي، والاشمئزاز من السياسيين ومن المؤسسات إذا أصررنا على تكرار أرقام لا معنى لها إطلاقا في الواقع، الواقع شيء آخر، واقع الفقر والهشاشة، وقس على ذلك من المؤشرات.

فدعونا، إذن، لا نكرر ما راج السنة الماضية هنا تحت هذه القبة، وغنفترض أن الجميع هنا يتوسم خيرا من البادية المغربية ومن شعبنا وبلادنا، وبالتالي في هذه الحالة ما غنعاودوش نفس ما قيل، وفي جزء من الكلام اللي قيل اليوم قيل السنة الماضية، بل دعونا نتحاور أشنو هي السبل لمساعدة إخوتنا في هذه المناطق الصامدون، وأقول الصامدون في الجبال والصامدون في الصحاري والواحات، والصامدون في المناطق النائية والمعزولة البعيدة.

فأعتقد أنه حين تم الاتفاق على أننا اليوم نذاكرو في تنمية العالم القروي، رغم أنه هاذ العالم القروي كتجيني شوية يعني بحال إلى فيها واحد النوع ديال المحاولة ديال تقسيم بلادنا إلى عوالم، أو على الأقل إلى عالمين، عالم القرى وعالم الحواضر، في حين أن شعبنا ومملكتنا عالم واحد فيه فئات اجتماعية عندها ظروف العيش مختلفة ومتباينة ليس إلا.

أعتقد أنه فالوقت اللي اتفقنا على هذا الموضوع استحضرنا على أنه أشنو ممكن نديرو بالحكامة الجهوية باش نحركو التنمية في العالم القروي؟

السؤال اللي مطروح فين وصلت الحكامة؟ لأن هذا هو الموضوع، واش كاينة هناك حكامة جهوية اللي غادي تساهم في النهوض بالاقتصاد القروي وفي النهوض بالأوضاع الاجتماعية للساكنة ديال القرى والجبال.

فالحكامة كمفهوم أعتقد عندو معنى، المعنى الأول التنسيق بين الفاعلين المتعددين.

المعنى الثاني هو مختلف الأشكال ديال المشاركة التفاعلية في الهيئات المدنية والسياسية والحكومية.

المعنى الثالث التعاون والتوافق بين المصالح المختلفة والمتعارضة.

المعنى الرابع الشفافية وربط المسؤولية بالمحاسبة.

المعنى الخامس الفعالية والنجاعة في أداء المؤسسات.

لبلوغ الحكامة في التدبير العمومي وفق هذه المبادئ وضع المشرع جملة من الأدوات والآليات التنظيمية لتسهل تفعيل هذه المبادئ، فأين وصلنا في هاذ الأمر؟

فهاذ الأمر أصدرنا ثلاثة ديال القوانين التنظيمية رقم 111.14، 112.14، 113.14، الأول بالجهات، الثاني بالعمالات والأقاليم، الثالث بالجماعات المحلية، هاذ القوانين التنظيمية هي اللي كتحدد الأدوات والوسائل والآليات التنظيمية والتقنية والقانونية لممارسة الحكامة.

هاذ القوانين التنظيمية اليوم، الإخوة والأخوات المحترمين، هي حبر على ورق ونقول علاش؟ القانون أو أي قانون تنظيمي لا يمكن تنفيذه إلا باستكمال المنظومة ديالو بالنصوص التنظيمية المكملة.

اشحال عندنا من نص تنظيمي مفروض أنه يصدر لتفعيل مقتضيات هاذ القوانين التنظيمية، وبالتالي تكريس الحكامة في التدبير الجهوي والمحلي والإقليمي، كاين هناك 80 نص تنظيمي، شحال أصدرت الحكومة إلى حد الآن؟ 3 ديال النصوص، وتصحح لي الحكومة إلى غلطت.

حسب المعلومات ديالي، من أصل 80، 3، الجهات: 27، العمالات والأقاليم: 23، الجماعات المحلية: 22.

في حين أن القوانين التنظيمية أعطت الآجال ديال 30 شهر لإصدار القوانين التنظيمية، أعتقد على أنه دازت من شهر 7 لليوم، 10 أشهر درنا 3 ديال النصوص، أعتقد على أنه هاذ التلكؤ في إصدار النصوص التنظيمية لتفعيل مقتضيات القوانين، وبالتالي تفعيل الحكامة في التدبير الجهوي والمحلي هو تعطيل للتنمية في البوادي والأرياف، هو تعطيل وشل للمبادرة بالنسبة للجماعات الترابية وبالنسبة كذلك للإدارات وكل المصالح المعنية.

على كل حال، بسرعة أنا أقول في إطار الحوار، ما جايش باش نذكر الأرقام ونرجع صورة سوداوية ولا وردية ولا كذا، ولكن وإلى بغينا الحكامة ينبغي على الأقل العمل بتوصيات "المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي" اللي صدر هاذي شهرين 31 مارس، ويقول في توصيته العاشرة متطلبات الجهوية والتحديات في التقرير ديالو اللي معنون "بالمتطلبات الجهوية وتحديات إدماج السياسات القطاعية" يقول: "تقليص إلى 12 شهرا المدة المحددة لاستكمال المنظومة القانونية والتنظيمية للجهات".

دازت 10 أشهر بالنسبة للتوصية ديال المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقات لنا غير شهرين، لا آ سيدي بغينا الحكومة تزيد حتى هاذ 4 شهور اللي بقات لها، هاذي توصية ديال المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

في تقديرنا أن تعزيز الحكامة والشروع في التدبير بحكامة جيدة...

السيد الرئيس:

شكرا السيد الرئيس، انتهى الوقت.

توصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي ستكون هي موضوع الملتقى البرلماني للجهات الذي سينعقد في رحاب هذه القاعة

يوم 6 إن شاء الله.

الكلمة الموالية لفريق العدالة والتنمية، تفضل السيد المستشار المحترم.

المستشار السيد علي العسري:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيد رئيس الحكومة المحترم،

السادة والسيدات أعضاء الحكومة المحترمون،

السادة والسيدات المستشارون المحترمون،

اسمح لنا في البداية، السيد رئيس الحكومة المحترم، أن نهنئكم ونهئ فريقكم الحكومي على نجاحكم المعتبر في هذه التجربة الحكومية المتفردة، التي رغم كل الظروف الصعبة التي واجهتموها وواجهتكم، ورغم الظرف السياسي والاقتصادي غير المريح الذي تحملتم فيه المسؤولية فإن نجاحكم لا ينكره إلا جاحد.

طبعا أرسيتم قواعد جديدة في العمل السياسي، أنه لا انتصار إلا لمصلحة الوطن ولا اعتبار إلا لمصلحة الوطن، وهذا الذي كرس مصداقيتكم ومصداقية فريقكم الحكومي.

وإننا لنحيي فيكم اعترافكم بمجهودات من سبقكم في مجال التنمية القرية، خاصة في الكهرباء والماء، طبعا، طبيعة المشاكل الهيكلية والبنيوية للعالم القروي وتراكمها منذ سنوات خلت يجعل حلها في ولاية حكومية واحدة أمرا شبه مستحيل، إن لم يكن المستحيل بعينه.

وبالتالي لا يسعنا مع العديد من المغاربة المنبهرين بهذه التجربة الحكومية إلا أن نتمنى لكم ولاية حكومية جديدة ولما لا ثالثة ورابعة.

السيد رئيس الحكومة المحترم،

مع ما تم تحقيقه في مجال الطرق القروية وما أنجزتموه وما أنجزه من سبقكم، فإننا نقر بأن الحاجة لازالت ماسة لتكثيف شبكة الطرق القروية وتحسين جودتها والعناية بصيانتها ومحاربة الغش في إنجازها.

على مستوى التعليم نقر بأن مجهودا جبارا قد بذل من طرف حكومتكم والحكومات السابقة أيضا، ولكن نقر أيضا بالحاجة الكبيرة لمؤسسات جديدة ولمدارس جماعية جديدة، وللحد من ظاهرة الاكتظاظ وظاهرة الأقسام المشتركة، حتى نصل إلى تعليم جيد بالعالم القروي يضاهي التعليم بالمجال الحضري.

على مستوى الصحة أيضا نعتبر أن الإنجازات التي تحققت هي إنجازات مشكورة، ولكن نحث أيضا على معالجة ضعف التأطير الطبي والشبه الطبي بالعالم القروي وتحسين التجهيزات وتسريع مسطرة الحصول على بطاقة "RAMED[1]" وتيسير نقل المرضى إلى المؤسسات الاستشفائية.

السيد رئيس الحكومة المحترم،

نعول ويعول عليكم سكان العالم القروي ويعولون على صندوق التنمية القروية للنهوض بأوضاعهم وتحسين ظروف عيش ساكنة العالم القروي.

وبالمناسبة، إننا نعتبر أن الاعتناء بسكان العالم القروي ليس محصورا في المجال الجغرافي القروي فقط، بل أن الاعتناء بهوامش المدن هو جزء من الاهتمام بهذه الساكنة القروية، لأن هذه الساكنة القروية في ظروف زمنية سابقة سمح لها بالهجرة المكثفة نحو هذه المجالات، وبالتالي أن هاذ الاهتمام بهذه المجالات يعتبر جزءا من الاهتمام بها.

السيد رئيس الحكومة المحترم،

نتمنى صادقين أن تمتد برامج التأهيل الحضري وتوفير السكن اللائق للمجال القروي، لأن المواطن القروي أصبح طموحه مرتفعا مع هذه الحكومة، وبالتالي، نتمنى أن تشمله برامج التأهيل والسكن اللائق.

وهذا يجرنا لمطالبة بتيسير وتبسيط مساطر السكن بالعالم القروي والبناء بالعالم القروي، لأن المواطن في العالم القروي للأسف الشديد الآن مخير بين السكن الهش أو السكن غير اللائق أو السكن العشوائي أو أداء الذعائر والغرامات.

كما نثير انتباه السيد رئيس الحكومة والحكومة إلى ضرورة إرساء حكامة جيدة خاصة على مستوى المؤسسات، حتى يشعر المواطن القروي بالكرامة عندما يلج المؤسسات أو يقصد المسؤولين، لأنه على هذا المستوى نسجل بأسف شديد أن هناك تجاوزات متعددة.

لضيق الوقت، ولفتح المجال للسؤال الثاني.

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد رئيس الحكومة.

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة الآن للفريق الحركي، تفضل السيد الرئيس.

المستشار السيد مبارك السباعي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الحكومة،

السادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

نشكركم، السيد رئيس الحكومة، على هذه التوضيحات التي

[1] **R**égime d'**A**ssistance **Méd**icale

قدمتموها لنا.

لكن، السيد رئيس الحكومة، لا زالت هناك عدة مشاكل لأن في العالم القروي، كل هاذ الوزارات كلهم راهم خدامين، احنا ما تنقولوش ما خدامينش.

التعليم خدام، الصحة خدامة، التجهيز خدام، ولكن ما كيمشيوش فواحد الاتجاه اللي كيوصل للصميم لهاذ العالم القروي، لأن مول المدرسة كيدير المدرسة فجيه، والصحة كتدير السبيطار فجيه، والطريق كتمشي لجهة أخرى.

ولهذا، السيد رئيس الحكومة، اللي تنطلبو منكم هو هاذ الاعتمادات اللي كترصد لهاذ الوزارة، تمشي تعطي الأكل ديالها داخل الوسط القروي.

في السياق ذاته، السيد رئيس الحكومة، المساهمة بطرح إشكاليات مرفوقة بالحلول المقترحة.

الهدر المدرسي، نمشيو للتعليم، السيد رئيس الحكومة، الهدر المدرسي، شنو اللي جابو؟ لأن المؤسسات التعليمية بعيدة على الوليدات.

ولهذا ذكرتو، السيد رئيس الحكومة، كاينة 177 مدرسة جماعاتية، واحنا بغينا تكون عندنا 1500 مدرسة جماعاتية كتهم جميع الجماعات وتكون فيها السكن للموظفين، للأساتذة وكذلك للطلبة، وهذا وما عمرو غيكون عندنا انقطاع في الدراسة.

كذلك النقل المدرسي، السيد رئيس الحكومة، باش نكونو، نْسِيبْلِيوْ هاذوك الناس اللي كيقاطعوا المدرسة وخصوصا الفتاة بالعالم القروي.

نمشيوا ل "تيسير"، السيد رئيس الحكومة، لا يعقل السيد رئيس الحكومة، نعطيو لواحد الجماعة اللي قاطعينها في 1976 كان واحد التقطيع جماعي، الجماعة كتقولو ليها، هذا التقرير ديال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لا، كنقول المندوبية السامية للتخطيط، كتعطي واحد التقرير ديالها على واحد الجماعة بأن هي بخير، وجماعة اللي هي تقطعت منها، اللي هي الأم ماشي بخير، وهاذ "تيسير" خلق لنا مشاكل، لا كرؤساء جماعات ولا كحكومة ولا كعمالات والناس ما كيتفهموش بأن راه هاذ "تيسير" ها علاش تعطى وها علاش تعطى، كيتهموا الناس رؤساء الجماعات، ما تيعطيوش هاذ "تيسير".

نمشيوا للصحة، السيد رئيس الحكومة، السيد رئيس الحكومة، واحد العدد ديال، راه لا يعقل باش نعطيو طبيب للجماعة، وحتى هذاك الطبيب تيخدم غير يومين، راه مازال خاصنا أطباء.

قلتو 155 ولا 157 طبيب تخرجت، ولكن ما حسبناش شحال ديال الأطباء اللي مشاو؟

ولهذا، السيد رئيس الحكومة، راه مازال خاصنا واحد الخدمة.

احنا ما تنكروش المجهودات اللي كيديرها وزير الصحة، راه كيدير واحد المجهود ومجهود كبير، ولهذا، مازال خاصنا نعتانيو بالعالم القروي، لأن.. بطاقة "RAMED"، بطاقة "RAMED"، السيد رئيس الحكومة، احنا بغيناها تكون بحال بطاقة التعريف الوطنية، راه لا يعقل واحد جا من أسفي مثلا، مشى لوجدة مرض عند عائلتو كيقول ليه، لا متدخل عندنا سيرجع لأسفي باش تخدم لك هاذيك البطاقة.

لهذا فاش تكون عندنا هذيك البطاقة معمول بها في جميع المناطق المغربية، احنا وطننا واحد من طنجة لكويرة، هذيك البطاقة تكون معمول بها في جميع المناطق.

دويتو، السيد رئيس الحكومة، على الكهرباء والماء، هذا مجهود كبير دار حقيقة.

ولكن، السيد رئيس الحكومة، دويتو على 95%، راه كاين بعض المناطق اللي مازال ما وصلتش 50%، واحد العدد ديال المناطق مازال ما واصلاش 50%.

ولهذا، السيد رئيس الحكومة، تعطيو واحد.. هاذ الاعتمادات اللي خرجات ديال 50 مليار وفيها 7 دالمليار في هاذ السنة هاذي في الميزانية، تعطيوا واحد الاهتمام كبير لذوك المناطق اللي باقي ما شملتهاش الكهرباء والماء، لأن واحد العدد ديال الدواوير.

لا يعقل، السيد رئيس الحكومة، احنا في 2016 واحد ولد كيقرا على الشمع، واحد باقي يدي التلفون ديالو للفيلاج باش يشارجي التلفون ديالو، راه كاينة مشاكل ماشي ما كايناش السيد الرئيس، رغم المجهودات اللي قلتو السيد الرئيس اللي تدارت.

رغم مجهودات كبيرة دارت في بلادنا، واحنا تنعرفوا قلت الماء، بأن جبتي الماء من بلاصة أخرى، أنا إذا قلت لك واحد القصة وقعت لي وأنا صغير ما نفكروش فيها، لهذا باش..

لأن فعلا مجهودات كبيرة تدارت، إلى مشينا، السيد الرئيس الحكومة، للقضية ديال البيئة، البيئة راه مازال واحد العدد، واش (village) مثلا مركز حضري ولا قروي فيه 15 ألف نسمة، وباقة الكلتة ديال الماء، الواد السائل ما كاينش، هذا راه خاصو يتعطاها واحد الأهمية كبيرة.

نعطيك مثال غير بواحد سبت جزولة، وهاذ الحوض ديال سبت جزولة معروف على الصعيد الوطني، هذا ما شفت كتعطى اعتمادات.. وحتى هو، ملي تولي واحد الساكنة مجموعة فيها 15 ألف نسمة ولا 16 ألف نسمة وما عندهاش الواد الحار وما عندهاش هذا، راه كاينة مشاكل، السيد الرئيس.

كذلك الشبيبة والرياضة، احنا بغينا نجلسو وليدتنا يبقاوا، نديرو استثمارات مهمة، نخلقو واحد الاستثمارات للشباب ديال العالم القروي باش حتى هو يجلس في البلاد، راه الفلاحة ماشي بوحدها هي

اللي غادي تشد لينا الشباب ديال العالم القروي.

السيد الرئيس:

السيد الرئيس، انتهى الوقت، شكرا.

الكلمة الآن لفريق التجمع الوطني للأحرار، تفضل السيد المستشار المحترم.

المستشار السيد لحسن أدعي:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيد الوزير المحترم،

السيد رئيس الحكومة المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

أخواتي، إخواني المستشارين المحترمين،

أشكركم على جوابكم الصريح والواضح.

وأعتقد، السيد رئيس الحكومة، أنكم أجبتم وبالأرقام على هذا الموضوع، فشكرا لكم ولحكومتكم على كل المجهودات التي تبذلونها، فمن لا يشكر الناس لا يشكر الله.

خاصة نحن اعتبرنا أن موضوع تنمية المناطق القروية موجه نحو المغرب العميق والمناطق الجبلية، التي لم تستفد من حظها من التنمية، ولا أحد يشكك في مجهودات الحكومة.

وفريق التجمع الوطني للأحرار أراد مناقشتكم لأهمية هذا الموضوع للنهوض بالعالم القروي وساكنته من خلال برنامج صندوق التنمية القروية، الذي يروم تقليص الفوارق الاجتماعية في العالم القروي في الفترة ما بين 2016 و 2022 عبر إنجاز 20.800 مشروع موزع حسب القطاعات وفق أهداف وميزانيات محددة، تهم أساسا أشغال التهيئة وتشييد الطرق والمسالك القروية ومشاريع توسيع شبكة الماء الصالح للشرب والكهربة بالعالم القروي والبنيات التحتية في قطاع الصحة والتعليم.

من وجهة نظر فريقنا، نجد أن هذا البرنامج طموح ويهدف إلى تهيئة وتشييد 22.780 كيلومتر وإعادة تأهيل 9.600 كيلومتر من الطرق والمسالك، وكذا إحداث 276 منشئة فنية، وذلك بغلاف مالي إجمالي يقدر ب 36 مليار درهم لفائدة 3.4 مليون مستفيد.

كما يضم البرنامج حوالي 728 مشروع توسعة وإعادة تأهيل شبكة الماء الصالح للشرب، و244 مشروع ربط بالشبكة، وكذا 9511 نقطة مائية بتكلفة إجمالية تقدر ب5.5 مليار درهم لفائدة 1.4 مليون مستفيد، كما أكدتم على ذلك.

كما سيستفيد حوالي 17.758 دوار يعاني من نقص في الخدمات الصحية من مجموعة من المشاريع بتكلفة 1.4 مليار درهم، وسيستفيد نحو 6 ملايين نسمة من خدمات 523 مستوصف و424 سكن وظيفيا لفائدة العاملين بقطاع الصحة في العالم القروي، و176 دارا للولادة وكذا 376 وحدة صحية متنقلة.

كما يسعى البرنامج إلى توسيع العرض التعليمي بفتح 114 روض للأطفال و90 مدرسة و33 إعدادية و29 ثانوية و81 دار للطالب، بهدف الحد من الخصاص المسجل في مجال التعليم.

كما تمت برمجة أشغال تشييد 803 سكنا وظيفيا، واقتناء 544 وسيلة للنقل المدرسي بتكلفة إجمالية تقدر ب 5.1 مليار درهم وذلك لفائدة 1.5 مليون مستفيد في 7016 دوار.

كما سيتم العمل على تلبية احتياجات 1504 دوارا من الكهرباء من خلال إنجاز 632 مشروعا للربط الذاتي بالشبكة، و123 مشروعا للكهربة القروية غير المركزة، و103 مشروعا للإنارة العمومية بتكلفة إجمالية تقدر ب 1.93 مليار درهم.

من جهة أخرى، تخصص 5.8 ملايير درهم لأنشطة المواكبة تهم مجموعة من المشاريع، منها: أنشطة مدرة للدخل تغطي على الخصوص 1606 مشروعا في القطاع الفلاحي لفائدة 1.223.346 مستفيدا، و271 مشروع في قطاع الصناعة التقليدية لفائدة 111.791 مستفيدا، وكذا مشاريع مختلفة تهم التجارة والمهن الصغرى والسياحة والصيد وتجارة الأسماك والتكوين المهني، بما في مجموعه مليار درهم.

بينما سيخصص للأنشطة السوسيو ثقافية والرياضية غلافا ماليا يصل إلى..

بدون أن ننسى درعة-تافيلالت ما وصلتهاش، السيد الرئيس، وتنغير.

وشكرا.

السيد الرئيس:

شكرا السيد الرئيس، انتهى الوقت.

الكلمة الآن للفريق الاشتراكي، تفضل السيد المستشار المحترم.

المستشار السيد أبو بكر اعبيد:

السيدات والسادة المستشارين،

لا يحتاج المرء إلى دراسات أو تقارير حول العالم القروي بالمغرب والمناطق الجبلية لكي يتعرف على واقع الفقر والهشاشة الذي تعيش فيه الساكنة.

فمظاهر الفقر بادية على مختلف مجالات عيش المواطن القروي، وصعوبة الحياة اليومية متعددة وقاهرة، وانسداد آفاق تحسين الوضعية الاجتماعية واضحة.

نعم، مناطق معزولة بكل ما في الكلمة من معنى، وتفتقر لمواصفات

العيش الكريم، الطرق في هذه المناطق تكاد تكون منعدمة، والمدارس فإن وجدت فهي عبارة عن أطلال، أما القطاع الصحي فيعرف عدة اختلالات، حيث لا زال المرضى ينقلون على الدواب.

أما مشروع تزويد الساكنة بالماء الشروب فلازال، السيد رئيس الحكومة، متعثرا، ولا أبالغ إذا قلت بأن "مخطط المغرب الأخضر" الذي ظلت الحكومة تمجده يكاد يكون منعدما في تلك المناطق.

إن الفلاحة كنشاط أساسي في العالم القروي تشغل حوالي 78% من اليد العاملة، وتساهم ب 20% من الناتج الوطني الخام، إلا أن هذه الوظيفة الاقتصادية التي يتبوأ بها العالم القروي مركز الصدارة لا تنعكس إيجابيا على حياة مواطنيه ومواطناته، خصوصا سكان المناطق الجبلية الوعرة الذين يعيشون الفقر المدقع.

لا يخفى على أحد، السيد رئيس الحكومة، مشكل الجفاف الذي أثر وسيؤثر على الأوضاع الاجتماعية لفئة عريضة من السكان مما ولد لدينا عدة تخوفات على مستقبل البادية المغربية.

التخوف الأول، الفلاحون والكسابون المغاربة يعيشون اليوم وضعية قلق حقيقي ومشروع، واستثمارات هائلة بأكملها تتبدد، ومستقبل هذه الفئات أصبح قاتما ويهدد بما لا تحمد عقباه.

التخوف الثاني يتمثل في أن هذه الوضعية تدفع بفئات اجتماعية عريضة إلى وضعية العطالة، وبالتالي تكريس وضعية الفقر والهشاشة مع كل النتائج المعروفة في مثل هذه الأوضاع، كل هذا مع الأسف سيحدث كذلك في الوقت الذي يبذل فيه المغرب جهودا كبرى لمحاربة الفقر والهشاشة.

التخوف الثالث، السيد الرئيس، ويتمثل في كون وضعية العطالة والفقر ستدفع المتضررين إلى الهجرة نحو المدن والمراكز الحضرية، مع كل النتائج المعروفة لهذه الظاهرة الاجتماعية على النسيج الحضري وعلى التعمير، إلى آخره، ومع إمكانية تشكل مراكز حضرية عشوائية غير مجهزة مع ما يترتب عن ذلك من مشاكل مزمنة تتحول إلى اصطدام بين الدولة والمجتمع، وهو كما كنا دائما نحذر منه.

التخوف الرابع ويتمثل في عجز الفلاحين والكسابين عن أداء القروض التي بذمتهم، لأنه عمليا ليس لديهم ما يعطون، وفي هذه النقطة بالذات يتعين البحث عن آليات جديدة للتخفيف من عبء الديون وإعادة جدولتها أو سن الإعفاءات في الحالات الممكنة.

التخوف الخامس، استنزاف الموارد المائية الجوفية بسبب الاستغلال غير المعقلن من طرف كبار الفلاحين، وخصوصا الأجانب، إلى جانب عدم أداء ما بذمتهم من ديون.

هذه الانعكاسات الآنية والأكيد أنه في حالة استمرار هذه الوضعية ستكون هذه الانعكاسات أخطر، إذا أضفنا إليها معاناة الفلاحين الصغار والمتوسطين من غلاء البذور والأعلاف والأسمدة والمواد الكيماوية والمشاكل اليومية مع الشركات الكبرى المجمعة.

وفي مواجهة هذه الانعكاسات، السيد الرئيس، يتعين أن نستحضر دوما أن الفلاحة المغربية والفلاح المغربي كان دوما مصدر عطاء للوطن في ظروف الوفرة والرخاء، فالفلاح المغربي لم يشتكي قط من انخفاض الأسعار ويستمر في تمويل السوق دون دفاتر مطلبية ودون أن يمن عليه أحد.

اليوم، في لحظات الشدة واستباقا لانهيار نسيج اجتماعي واقتصادي كامل، نحن مطالبون باستنفار كل طاقتنا وتعبئة كل إمكانياتنا..

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة الآن للفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي، تفضل السيد الرئيس المحترم.

المستشار السيد محمود عرشان:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس الحكومة المحترم،

السيدات والسادة الوزراء،

أخواتي، إخواني المستشارين المحترمين،

السيد رئيس الحكومة،

أنا تنعرف أنك رجل صادق في كلامك، ولكن مع ذلك أتساءل حول هذه النسب المئوية اللي تيعطوك فيما يخص التغطية ديال العالم القروي، لا بالنسبة للماء الصالح للشرب ولا بالنسبة للكهرباء ولا بالنسبة للتعليم ولا بالنسبة للتغطية الصحية ولا بالنسبة للطرق.

وإذا أخذت فقط إقليم الخميسات كنموذج، لأني كنعرفو بزاف، يمكن لي نقول لك، السيد رئيس الحكومة، أن هذه النسب ما كتنسجمش مع الواقع اللي كنعيشوه.

وكتعرفو، السيد رئيس الحكومة، أن هذا العالم القروي هو مهمش منذ 60 سنة وكل ما اعطيتوه ما يقدوش، خاصو واحد الثورة اقتصادية وتنموية باش يمكن لو يلتحق بالركب ديال المناطق الأخرى اللي عرفت هي كذلك نمو مضطرد في بلادنا.

وما تنساوش، السيد رئيس الحكومة، أن ساكنة العالم القروي وأبناء العالم القروي الأغلبية الساحقة ديالهم هي مرابطة الآن بالحدود الجنوبية ديال المغرب ويدافعون على كرامة المغرب وسيادته ومجده، وبالتالي فالزوجات ديالهم كيحسوا براسهم كأنهم أرامل، لأن أزواجهم كيرجعوا لهم خطرة فالعام ولا خطرة فعامين من الحدود، وخاصنا لابد نهتمو بهم، والاهتمام ديالنا بهم وهو أننا على الأقل ننميو هذيك المناطق اللي هما كيتواجدو فيها.

ما تنساوش، السيد رئيس الحكومة، أن اليوم الفلاح الصغير كان فواحد الوقت من الأوقات إذا بغا يحفر واحد البئر كيدير 20 متر ولا 30 متر كيصيب الماء، اليوم إذا بغا يحفر بئر خاصو يفوت 100 متر، لأن المياه الجوفية بعدات.

وهاذ المياه حتى إذا قبلنا جدلا أنه صاب الماء، كيصيب الماء وفي غالب الأحيان هذاك الماء كيكون مالح، ما كيليق لو لا يشربوه هو ولا يسقي به الأرض ديالو، وهذه مسائل خاص لابد ناخدوها بعين الاعتبار، السيد رئيس الحكومة.

احنا هنا فاش كنجيو للمنصة ما كنجيوش للمزايدات، نحن أبناء هاذ الوطن ونريد له التقدم والازدهار ووحدة الصفوف.

أنا سمعت هاذ الأيام على أنه في سابقة انتخابية أن حزب عندو المدن، حزب عندو البادية، وسمعت كاع بعض الألفاظ أن سنلاحقكم في البادية، وواحدين آخرين كيقولوا لهم سنلاحقكم في المدن، وهاذ اللفظ هذا هو أسلوب حربي، هاذ اللفظ ديال الملاحقة، أسلوب حربي، واحنا لا حاجة لنا اليوم بأساليب من هاذ الشيء.

شكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

انتهى الوقت السيد المستشار المحترم.

آسف انتهى الوقت.

آخر كلمة في هاذ المحور لمجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، تفضل السيد المستشار المحترم.

المستشار السيد عبد الحق حيسان:

السيد رئيس الحكومة،

السادة الوزراء،

السادة المستشارين والمستشارات المحترمين والمحترمات،

السيد رئيس الحكومة، ما جاوبتوناش على السؤال اللي طرحنا لكم، قلنا لكم أشنو هي الإخفاقات اللي درتو؟

ولكن السادة المستشارين اللي تدخلوا كلهم، بمن فيهم المستشارين اللي معكم في الحكومة كلهم رددوا الإخفاقات ديال هاذ الحكومة في العالم القروي.

أنا ما غندخلش معك، السيد رئيس الحكومة، للأرقام فإلى كنتو أنتما، السيد رئيس الحكومة، ابن المدينة فأنا ابن البادية، وأعرف ما معنى أن تعيش في العالم القروي في المغرب، وإلى كنتو حكيتوا الحكاية ديال الماء اللي كنت كتجيبوا، فراه هاذيك الحكاية باقة الآن كاينة في العالم القروي وكاين ما هو أكثر منها.

السيد رئيس الحكومة،

لابد نسجلو لك بأنك اعترفت بأنه ما كاينش اهتمام، وأنه الناس في العالم القروي وفي المناطق الجبلية ما اخداوش حقهم، احنا تنقولو لك راه حتى اللي في المدينة ما اخداوش حقهم من الاهتمام من لدن هاذ الحكومة هاذي.

لكن خليني، السيد رئيس الحكومة، نتكلم معك من ذاك الشي اللي قلتو واللي تكلمتو عليه ونسميو الأشياء بمسمياتها.

تكلمتو، السيد رئيس الحكومة، على حركة التمدن، خليونا نقولو بأنه، ماشي حركة التمدن، قل لنا الهجرة من العالم القروي للمدينة، وعلاش تهاجروا ما شي باش يتمدنوا، لا، لأنه ما لقاوا ما يديروا في البادية، لأنه ما كاينش بنيات أساسية، ما كاين والو في البادية، وتهاجروا، فين تيمشيوا؟ تيمشيوا لأحزمة المدن، وهما اللي تيعيشوا الفقر والهشاشة والإقصاء والتهميش، وما إلى ذلك، وهما اللي تيكونوا فيهم المتطرفين وتيكونوا فيهم الناس اللي تيديروا المخدرات، وما إلى ذلك.

السيد رئيس الحكومة،

تكلمتم أيضا على تنافسية العالم القروي، خليني نتكلم شوية بالدارجة، لأنه العالم القروي غادي يفهموا الدرجة راه ما غادي يفهموا والو أشنو هي تنافسية الاقتصاد القروي، لأنه أصلا ما كاينش اقتصاد قروي، ما كاينش.

شفتي تكلمت على البنيات الأساسية، أش تتقصدوا بالبنيات الأساسية؟ الطرق، ما كاينينش.

أنا نقول لك، السيد رئيس الحكومة، ما تتمشيس بزاف للعالم القروي، أنا تنمشي بزاف وباستمرار، غير إلى مشيتوا هاذ المرة ما تمشيوش بالمرسديس، السيد رئيس الحكومة، لأنه غادي تهرس كلها، شوفوا شي وسيلة نقل وحدة أخرى، وأنصحك ب (Logan) لأنها مشيت بها أنا وهي السيارة اللي عندي وكنمشي بها للعالم القروي.

السيد رئيس الحكومة،

تكلمتو لنا أيضا على الماء الشروب، راني قلت لكم، السيد رئيس الحكومة، بأنه ما كاينش الماء الشروب في العالم القروي، وبأنه كاينة مناطق اللي فيها سدود، أكبر سد عندنا في المغرب هو سد المسيرة، واش تتعرفوا بأنه المناطق المحيطة به بني مسكين، البروج، دار الشافعي ما تيوصلهومش الماء ديال سد المسيرة اللي تيمشي للضيعات الفلاحية الكبرى وتيمشي لملاعب الغولف؟

كاين مازال منقول لك السيد رئيس الحكومة، الوقت كتعطينا 3 دقائق فقط.

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار المحترم.

انتهى الوقت.

3 دقائق هي اللي جات في نصيبك، السيد المستشار، ولكل نصيبه.

إذن، انتهينا من الكلمات في إطار التعقيب على الجواب ديال السيد رئيس الحكومة.

وننتقل الآن إلى الرد ديال السيد رئيس الحكومة على ما استمعنا إليه من ردود وتعقيبات.

السيد رئيس الحكومة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

ملي تنجي باش نتحاور أنا وإياكم في مجلس المستشارين على مواضيع بحال هاذي، يعني تنكون ما جايش بحال اللي قلتيو باش نقول العام زين، وما شي عيب نقول العام زين إلى كان العام زين.

احنا كان عندنا واحد الوقت واحد التخصص، شي وحدين متخصصين يقولوا العام شين، واخا يجيب الله الخيرات من كل جانب، ما عندهم ما عدا اللون الأسود كيصبغوا به كل شي، وشي وحدين متخصصين كيقولوا العام زين كيف ما كانت الظروف.

لا، أنا تنجي باش نتحاور معكم بصدق، باش نحاول نفهمكم الوضعية كيف كتبان لي من موقع رئيس الحكومة، طبعا، رئيس الحكومة حتى هو راه غير إنسان وعندو واحد المسؤولية محدودة فهاذ الدولة، كيحددها الدستور والقانون، وتيشتغل في إطار إكراهات، راه ماشي رئيس الحكومة تيدير اللي بغا، والغريب هو إلى شفتيوه حقق شي حاجة إيجابية خاصكم تحمدو الله وتقولو لا بأس.

وكذلك، كنجي نسمع منكم أشنو كاين، لأن أنتم هما المصدر ديال المعلومة وديال الإلهام، لأنكم أنتم مرتبطين بالشعب مباشرة.

لكن ملي كنجي كنسمع بلي ما كاين والو، ما كاين حتى حاجة، المتحدث اللي سبقني قال ليك أودي أعترفتي بأن الناس ديال البادية ما اخذاوش حقهم، راه حتى الناس ديال المدينة ما اخذاوش حقهم، وشكون اللي اخذا إذن هاذ الفلوس كاملين؟

لابد يكون اخذاهم شي واحد، وقول لينا شكون؟ خاصنا نكونو معقولين، اسمحوا ليا المدينة ماشي هي البادية، أنا غنقول لكم كيفاش تنقدر الأمور، تنقدر الأمور أنه دوزنا واحد 40 عام من الحياة ديالنا كأمة بطريقة غير معقولة، عوض ما نواجهو فيها المشاكل الحقيقية ومنها المشاكل ديال العالم القروي والجبلي أو الريفي، كما يفضل أحد الإخوة، كنا في نزاع سياسي، كان اللي كان باغي كاع يحيد الملكية، غننكرو أنفسنا والتاريخ ديالنا؟

كاين اللي دخل معها في المنافسة على الصلاحيات بطريقة عنيفة وشرسة، الدولة دافعت على راسها، الفلوس في عوض ما يمشيوا يقابلوا الصحة والتعليم وإلى آخره، مشاو للمواجهة ديال هاذ الإشكال لحفظ الدولة، وكيظهرلي اليوم المغاربة كاملين كيقولوا اللهم لك الحمد يا ربي.

صحيح، عندنا مشاكل في البادية وفي التعليم وفي الصحة، ولكن بلادنا والحمد لله مستقرة، بلادنا والحمد لله آمنة، بلادنا والحمد لله ولات نموذج في العالم العربي والإسلامي، الناس كيتمناوا يكونوا بحالنا، كيتمناوا يكونوا بحالنا وكيجيوا لعندنا بكل تواضع وكيقولوا لينا قولوا لينا كيدرتيوا، بغينا حتى احنا نديرو بحالكم، الناس راه واحلين، كل شي واحل، شفتي اللي في الحبس واحل، ولكن كاين شي بلاد حتى اللي في الحكم واحل، كل شي واحل.

لأن خاصك باش تمشي بلاد خاص يكون تفاهم، احنا ضاع لنا واحد الوقت، صحيح، ولكن اليوم الحمد لله فهذاك الاتجاه اللي مشينا فيه، اليوم الحمد لله، احنا كننعموا بالأمن وبالاستقرار والطمأنينة ونمارس الديمقراطية، طبعا، ماشي ديمقراطية بحال سويسرا ولكن ديمقراطية محترمة، وعندنا احترام كبير لحقوق الإنسان، حتى أنه بما في ذلك المنظمات الدولية تتحدث عن زيد وعمر ولست أدري ماذا؟ اللي كيرد عليهم هو بنفسه وتيقول لهم هاذ الشي اللي تتقولوا ماشي صحيح، وكذوب، وأنا ما قلتش وغير دفعاتني شي جمعية، وشي ملاحظة وشي ملاحظة، والسيد وزير العدل أنا كيفاجأني، كيدخل وتيقول ليهم إلى من 2012 لدابا تختطف شي واحد أنا مستعد نتحاكم، هاذي بلاد يمكن لها تعتز اليوم بما يسر الله لها.

الناس ديال العالم القروي لأمرين، الأمر الأول لأن فيهم الحياء والقناعة، صبروا في حقهم الله يجازيهم بخير، ولكن راه بعض المرات راه كيبقوا يقولوا مصاب اخليونا هاذ الناس اللي في المدينة غير في التقار ما بغينا والو، ولا هاذ الناس اللي في البرلمان، ولا هاذ السياسيين، لأن خصنا نعرفو الناس اللي في العالم القروي آش من سياسيين كيبغيوا وشكون السياسيين اللي ما كيبغيوش.

لهذا، أنا كنقول لكم الناس ديال العالم القروي أشنو بغاو؟ دابا المغرب كله متوجه لهاذ الشي، مللي تشوف جلالة الملك، اخذا شي ملف وتكلم فيه مباشرة، خصكم تفهم أن ذاك الشي ماشي عشوائي، هذاك الشي المفاد ديالو أن جلالة الملك تيشعر بأن هذاك ملف فيه يعني واحد النوع ديال الراهنية، مللي جا الوقت ديالو باش تهتم به بالقاعدة، ومللي تشفوه كلف وزارة الداخلية باش دير دراسة دقيقة ومدققة في الموضوع، اللي جابت العدد ديال الدواوير.

أنا رئيس حكومة عنداك يسحاب لكم أنا ما عرفش، الدواوير العدد ديالها والمشاريع كل مشروع، البلاصة فين غادي يتحفر البئر، والبلاصة فين غادي تبنى المدرسة، والبلاصة فين... مللي غتشوف هاذ الشي ومللي تشوف جلالة الملك كيتوجه للمواطنين كيقول لهم غادي نرصد 55 مليار درهم خلال خمس سنوات للعالم القروي، فمعنى ذلك أن جلالة الملك يريد أن ينصف العالم القروي، طبعا من خلال حكومته، طبعا في انسجام مع حكومته، الحكومة هي رهن إشارة جلالة الملك، ولكن هي

كذلك اشتغلت على هذا الملف، وجلالة الملك متبع الأمور كما هي، وبغا يعطيه الحجم اللي كيستحق، ويمشي في هاذ الاتجاه.

أشنو هو المشكل ديالنا الإخوان؟ المشكل ديالنا جوج ديال المشاكل:

المشكل الأول هو المشكل ديال التوزع، وهاذ الإدارة الحالية هي هاذ مع الأسف الشديد، الطريق عند وزارة التجهيز والنقل، المدرسة عند وزارة التعليم، (ذاك غير خليه على الله)، الصحة، المستشفى عند وزارة ... يعني هاذ القضية ديال الالتقائية مهمة جدا، مللي كتكون في الحكومة كتعرف اشنو هي الأهمية ديال الالتقائية، ما معنى الإلقائية؟ بحال اللي قال أحد النواب المحترمين، قال أودي الطريق كتمشي في اتجاه، المدرسة عندها منطق آخر، كيقول خصها تكون في واحد النقطة قريبة للدواوير كاملين بطريقة متساوية، كيديرها بواحد الطريقة بعيدة على كلشي بطريقة متساوية، الصحة كيقول أنا خاصني، قبيلة كتقول باللي الطبيب كيمشي جوج دالمرات في الأسبوع، مصاب يبقى يمشي جوج دالمرات في الأسبوع بانتظام.

راني مللي جيت، تحملت هاذ المسؤولية قلت لوزير الصحة السي وزير الصحة، شوف لينا الأطباء ديال القطاع الخاص، واتفق معهم يبقاوا يمشيوا لينا نهار في الأسبوع ولا جوج مرات في الأسبوع ونخلصهم احنا كدولة وياخذ هما شي حاجة إلى بغاوا تم ولا ما ياخذوش يدبروا لريوسهم، غير يمشيوا لينا عند الناس أشوفهم أشنو عندهم، لأن كاين بزاف ديال الناس كيكون عندهم مشاكل صحية بسيطة يمكن لها تعالج مجرد الفحص، الفحص كتعطي الدواء كتمشى المسائل، وكتبقى 10 ولا 15 و20% أخرى اللي صعبة خاصها تنقل للمدينة وكذا، إلى آخره.

هاذ الالتقائية راه احنا عالجناها من خلال لجنة وزارية فيها 15 وزير، 15 القطاع حكومي، كتجتمع حول الموضوع وباش تنسق الأعمال ديالها، ولكن كذلك خصنا أنقول لكم واحد المشكل كبير عندنا، خاصنا القلب يحن على العالم القروي، واللي يحن على الإنسان اللي في البادية، هذه مشكلتنا أيها الإخوان، ماشي حيث ما كنعطوهمش الفلوس بما فيه الكفاية، ماشي حيث ما كاينش البرامج.

كاينة المقاربة، وكاين البرامج، وكاينة الإمكانيات، وكاينة الإرادة السياسية.

ولكن المشكلة مللي كتكلف بناس اللي هما ضعاف طبيعيا، والإنسان ديال البادية مسكين فيه الحياء، وما قاريش في بعض الأحيان، وما مولفش الاحتجاجات والإضرابات، الله يعافيهم، إلى يمشيوا حتى هما يتبلاوا بهاذ المصيبة، فهمتي ولا لا؟

خليوني نكمل هضرتي، الله يخليك، أنت، إذا الناس ديال البادية كنكلفو بهم الناس، التعاونيات، ملي كتكلف القوي بالضعيف ماشي دايما تيحن منو.

في القضايا ديال السكن، في القضايا ديال الأمور الأخرى، كل هي قلما نجد الشخص اللي يتحمل المسؤولية في البادية، كما في المدينة في المناطق الهشة، قلما نجد يعني الحرص، لأنه هاذيك الساعات فاش تتبان المحبة الحقيقية ديال البادية، ماشي غير في الاستغلال اللي قالوا أحد المستشارين، وأنا ما كنتش كاع منتبه لهاذ الموضوع، ولا باغي نتكلم فيه، الاستغلال الانتخابي، لأنه مع الأسف الشديد فعلا، استغلت البادية، واستغل ساكنتها في الانتخابات منذ الاستقلال إلى اليوم في اتجاه معين.

وآن الأوان أن تحترم الإرادة الحقيقية للساكنة في هذه المناطق كالمناطق الأخرى، وأن تقع متابعة الأشخاص الذين يتحملون المسؤولية مع هذه الفئة الهشة طبيعيا، اللي خاصها اللي يحن عليها، اللي يكون كيبغيها، اللي يراعي فيها وجه الله، ماشي اللي كيتعلم الديماغوجية هنايا، فهمتيني ولا لا؟ ويمشي يمارسها عليهم تمايا.

وأنا ما أزال منفتحا، لأنه سمعت واحد جوج ديال المقترحات، جاتني مزيان نشتغلو عليها، لا فيما يتعلق بالقروض ديال الفلاحين، هاذو قالوها الإخوان الاستقلاليين، لا فيما يتعلق بالقروض ديال الفلاحين، إذا كانت هاذ السنة هاذي فيها صعوبة بالنسبة للبعض منهم، باش يؤديوا هذاك الشي.

غير بالمناسبة السي اللبار، هاذ السنة هادي الحمد الله، واخا كان فيه الجفاف طيلة أربعة أشهر قاسية، الله سبحانه وتعالى عتقنا بالأمطار في النهاية، سواء تعلق الأمر بالماء الشروب، أو تعلق الأمر بالكلأ، أو تعلق الأمر بالقطاني، أو تعلق الأمر بالأشجار، كلها الحمد لله لاباس.

ولكن، المهم عندنا، هو أنه مللي مشينا كنوزعو هذاك العلف، ذاك الشعير كنوزعوه بثمن مناسب.

والحقيقة، شوف، خاص تفهم واحد المسألة نقولها لك، أنا راه كنقول للسيد وزير دالفلاحة، اعطي للفلاحة، أعطيهم، واخا شي وحدين منهم يديوا شوية زايد ماشي مشكل.

لكن، المشكل، أنه حتى في هذاك الوسط، ملي كنجيوا نوزعوا ذاك الشي، كيتصلوا بيا الناس أنا مباشرة، تيقولوا لي، السي عبد الإله، راه احنا، هذاك الشعير هذا اللي وصل لهنايا راه دخلوا فيه السماسرية، ها أش وقع لنا، ها أش وقع لنا، كنعيط على وزير الفلاحة ذيك الساعات، كنعيط عليه، تنقولو أشنو كاين، تنقولو المكان اللي وقع في ذاك الشي، وكيعالجوا.

ما يمكنش نعالجو احنا هاذ الشي، لابد الناس اللي كيشتغلوا في القطاع العام، والناس اللي كيشتغلوا مع الفلاحة، والناس اللي هما أبناء المناطق القروية .

حيت كاين اللي جا لهنا، كيقول لك أنا ولد البادية، إلا كنت أنت ولد المدينة، راه تقدر تكون ولد البادية، وما تكونش فيك المحنة على البادية،

وتكون فيا أنا اللي ولد المدينة، تقدر تكون.

وراه شحال من بانضي جاء من البادية، طحن البادية، وطحن موالين البادية.

ولهذا ملي كنسمع بعض الإخوة هنايا كيتكلموا، وجاوا تيقولوا ليا باللي المشاكل ديال البادية هي مجموعة من النصوص القانونية اللي باقية ما خرجاتش، أنا باغي نقول لهاذ الأخ هذا، أنا أرسلت للسيد وزير الداخلية تنقول أشنو هي الحالة ديال هذه النصوص، هذه النصوص عندها 30 شهر باش تخرج، واحد العدد منها راه في الأمانة العامة للحكومة ولكن ماشي هذا هو الإشكال.

النصوص القانونية شيء ضروري لتقويم الحكامة في البلد راه المشكل ديالنا الإخوان ديالنا في المغرب سواء في البادية أو في غير البادية أو في التعليم أو في الصحة هو مشكل ديال الحكامة، راه الطبيب إذا ما تعاطفش مع المواطنين في البادية راه ما كاين والو، والممرض والمعلم والأستاذ خاص كل واحد مشى لشي حرفة ما تجيوش تكحلوا للناس الحياة في عينهم هنا، اللي جا لهنا قال لك، اللي جا لهنا كيتكلم على الفقر المدقع، وكيتكلم على أنه ما كاينش الطرق، وكيتكلم.

هاذ الإنسان اللي في البادية كيسمع هاذ الشي آش غيقول، وخا يكون مرتاح في دارو غادي يقول أنا في جهنم، غادي يقول أنا في جهنم، ماشي هذا هو الدور ديال السياسيين، الدور ديال السياسيين هو يطمأنوا الساكنة ويقولوا لهم الحمد لله وراه الناس ديال البادية والله العلي العظيم يالاه معايا دابا نمشيو أنا وإياكم لشي دار في البادية غادي تلقاو الناس واكلين شاربين وتيضحكوا، وربما ملي تيكلموا العشا ديالهم كيشدو البندير وكيبداوا يطبلوا فيه، وأنتما في ديوركم كل شي وداير بحال كهذا.

السيد الرئيس:

اسمح لي السيد الرئيس، اسمح لي الله يخليك.

ما عندكش الحق في نقطة نظام السيدة المستشارة (الكلام موجه للمستشارة السيدة ثريا لحرش)، ما عندكش الحق في نقطة نظام.

كما أنه أنت السيد الوزير ما عندكش الحق تكلم الله يخليك، ما عندكش الحق في نقطة نظام (الكلام موجه للمستشار السيد عبد الحق حيسان)، ما عندكش الحق، كاين شي حاجة سميتها آداب الحوار الله يخليك، ما عندكش الحق، ما عندكش الحق، ما عندكش الحق.

كمل السيد الرئيس، كمل الله يخليك كمل، ما عندكش الحق، ما عندكش الحق، الله يخليك ملي يكون عندك الكلمة ديالك قل اللي بغيتي، ملي يكون..، راه العبرة ماشي باللي كيغوت الأستاذ الله يخليك، العبرة ماشي باللي كيرفع الصوت، راه ملي يكون عندك الحق تاخذ الكلمة قل ما تشاء، ما عندكش الحق في نقطة نظام، ما عندكش الحق، ما عندكش الحق في نقطة نظام، كمل السيد الرئيس.

السيد رئيس الحكومة:

احترمي انت بعدا الرئيس ديالك عاد نهضر معك (الكلام موجه للمستشارة السيدة ثريا لحرش)، قال لك حبسي، سكتي، اجلسي، ما غتحبسيش غا تبقاي تغوتي كيف ما ابغيتي، اشكون لي قال لك أنا هدرت عليك؟ شكون اللي قال لك أن هدرت عليك، سيري سيري.

واش غادي نقول لك؟ الله يعطيك شي (Mercedes). الله يعطيك شي (Mercedes).

أنا باغي نقول لكم واحد القضية، الله يخليكم، لا المنتخبين اللي كيسيروا الجماعات، لا المسؤولين ديال الإدارات، لا الرؤساء ديال التعاونيات، لا الوسطاء بين المجتمع بين الناس ديال البادية وديال الدولة، ها العار، ها العار إلى ما اتقوا الله في خوتكم.

غير ذاك الشي اللي تتعطيهم الدولة وصلوه لهم، أنتما إلى بغا الله سبحانه وتعالى يرزقكم شي حاجة را غيرزقها لكم، السادة الأطباء والإخوة المعلمين والأساتذة وهاذ الشريحة ديال الناس اللي كتكون مباشرة في اتصال مع الناس ديال البادية، ارحموا ضعف إخوانكم، راه ما غيمكنش الإدارة تدير شرطي على رأس كل موظف ولا كل مسؤول ولا كل رئيس تعاونية ولا كل رئيس جماعة محلية.

إذا عملنا هاذ الشي راه احنا غادي نكونو بخير إن شاء الله الرحمن الرحيم، وبغيت نقول للناس ديال البادية أنا باغي نقول لكم كونو مطمئنين إن شاء الله الرحمن الرحيم أن هذه الحكومة ما وسعها ذلك ستحرص على مصلحتكم وستوصل لكم المنافع على القدر المستطاع.

وأريد أن أهنكم بالعناية ديال جلالة الملك، وإن شاء الله الرحمن الرحيم كانت هذه الحكومة ولا جات حكومة أخرى تنطلبو الله سبحانه تعالى يطول في العمر ديال جلالة الملك ويبارك فيه إن شاء الله الرحمن الرحيم، وإن شاء الله بلاد.. الرئيس ديال الدولة ديالها هو جلالة الملك إن شاء الله الرحمن الرحيم لن يضيع فقيرها ولا ساكن باديتها.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس:

وننتقل لمعالجة الأسئلة المرتبطة بالمحور الثاني، وأول متدخل في هذا المحور هو فريق العدالة والتنمية.

تفضل أحد السادة المستشارين من فريق العدالة والتنمية.

المستشار السيد يوسف بنجلون:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس الجلسة،

السيد رئيس الحكومة،

السادة الوزراء،

السادة المستشارين والمستشارات،

عرفت العلاقات ما بين المغرب والاتحاد الأوروبي تطورا ملحوظا، 1996 توقيع اتفاقيات الشراكة، توقيع اتفاقيات التبادل الحر في سنة 2013.

المغرب يحظى بوضعية الشريك المتقدم، التبادل التجاري مع الاتحاد الأوروبي بلغ رقم معاملات بحجم 29 مليار، إلا أنه مع كامل الأسف هناك عجز في الميزان التجاري ما بين أوروبا والمغرب، هناك تراجع عدة قطاعات لكامل الأسف مع نمو قطاعات أخرى كقطاع السيارات وقطاع الفوسفاط، إلى غير ذلك.

نحن نسائلكم، السيد رئيس الحكومة، عن السياسات التي ستنهجونها لتجاوز هذه الوضعية؟ ولكم منا الشكر.

السيد الرئيس:

شكرا.

المتدخل الثاني في هذا المحور هو فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب.

أحد السادة المستشارين، تفضل السيد الرئيس.

المستشار السيد عبد الاله حفظي:

السيد الرئيس المحترم،

السيد رئيس الحكومة المحترم،

السيدات الوزيرات والوزراء المحترمون،

السيدات المستشارات المحترمات،

والسادة المستشارون المحترمون،

المغرب بصدد إبرام اتفاقيات التبادل الحر والشامل والمعمق مع الاتحاد الأوروبي التي ستحكم مستقبل علاقتها لسنوات، ولأن اتفاقيات التبادل الحر التي سبق للمغرب أن انخرط فيها إلى اليوم لم تكن في صالحه، إذ لم يوظف معرفته بالسوق الأوروبية والامتياز التنافسي الكبير مع الاتحاد الأوروبي المتمثل في القرب الجغرافي والثقافي.

ولم تستطع الحكومة مواكبة المقاولة المغربية لتصبح أكثر تنافسية في ظل هشاشة النسيج المقاولاتي للاقتصاد المغربي وفي غياب إستراتيجية واضحة للاستفادة من هذه الاتفاقيات تقوم على سياسات اقتصادية جيدة سريعة التجاوب والتأقلم مع شروط تحرير المبادلات، فأفرزت عجزا هيكليا رهن ميزانه التجاري وميزان أداءاته وحجم مخزونه من العملة الصعبة وإن استحضار هذه النتائج يدفع للتساؤل والبحث عن مخرج من نفق لا يمكن الخروج منه إلا بتصور جديد يحقق التوازن بين الأطراف.

وكما تعلمون، السيد رئيس الحكومة، تمت دراسة الآثار أو الوقع بالنسبة لاتفاق التبادل الحر الشامل والمعمق بين المغرب والاتحاد الأوروبي والتي لم نعلم إلى حد اليوم بنتائجها الدقيقة.

لهذا نطالب السيد رئيس الحكومة بحق القطاع الخاص في الولوج لتوصيات هذه الدراسة لتمكينه من التعرف على تفاصيل نتائجها حتى تتمكن جميع القطاعات إنجاز دراسة آثارتهم نشاطاتها الاقتصادية مع التأكيد على إشراك القطاع الخاص والاتحاد العام لمقاولات المغرب بصفة ملاحظ في مسلسل المفاوضات بين المغرب والاتحاد الأوروبي.

وقد عبرنا في أكثر من مناسبة عن انشغال فريقنا، فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب، بالآثار الاقتصادية والاجتماعية لهذه الاتفاقية، ووقعها على القدرة التنافسية للمقاولة المغربية، وتعهدت الحكومة بان تأخذ هذه الانشغالات بعين الاعتبار لتحقيق الالتقائية بين الإستراتيجيات القطاعية ووضع إجراءات ملائمة للمواكبة، واتفقنا على القيام بما كان يجب أن نقوم به من قبل وهو إنجاز دراسة لتحديد وقع الاتفاقية على جميع القطاعات الاقتصادية المغربية جراء الانفتاح الشامل على الاقتصاد الأوروبي.

وأعود اليوم لأؤكد على أن الرهان الذي يجب أن نعمل عليه اليوم هو مواجهة العجز الهيكلي الذي طبع مبادلاتنا التجارية مع الاتحاد الأوروبي.

إن تقليص العجز الهيكلي وتحقيق التوازن في إطار الاتفاقية التي نحن مقدمون عليها يستوجب تهيئ وتأهيل مقاولة ومواكبتها وإيجاد المناخ الملائم لها كي ترفع تحديات المنافسة المشروعة والمتكافئة داخل الاتحاد الأوربي، خاصة وان التبادل الحر ليس اختيارا بالنسبة للمغرب بقدر ما هو حاجة للانفتاح على الاقتصاد العالمي، وطرح عليه وبالتالي المزيد من التحديات من قبيل إيجاد مناخ ملائم للأعمال وتحسينه بإصلاحات في المجال التشريعي والتنظيمي والمؤسساتي وإثراء وتنويع العرض التصديري.

إذن على مستوى الإصلاحات الهيكلية في الشق المتعلق خصوصا بتشريع العمل، ومن ذلك القانون التنظيمي المتعلق بالإضراب والذي تقدمنا بمقترح قانون تنظيمي حوله ونتساءل في هذا الصدد عن مآله؟ وإعمال المرونة في العلاقات التعاقدية بمدونة الشغل بما يضمن إعادة انتشار الموارد البشرية ويساعد على خلق مناصب شغل جديدة وناجعة والحد من المغالاة في استعمال العمل المؤقت.

تطوير وعصرنة الإدارة وتبسيط المساطر الإدارية، هناك أوراش ناجحة في هذا المجال، وكذلك فيما يخص معالجة الإشكالية الكبرى بتأهيل المقاولات المتوسطة والصغيرة والصغيرة جدا، خصوصا منها المبتكرة، اقترحنا أن يتم التوافق حول مبادرة هيكلية شمولية تجمع كل البرامج المختلفة المعمول بها حاليا مثل قانون "المقاول الذاتي"، "مغرب ابتكار"، "مقاولتي" في وكالة واحدة عامة شاملة تأخذ بعين الاعتبار

التعثرات التي عرفتها مختلف البرامج السابقة وتجمع الإمكانيات المالية والتشجيعات المتفرقة قصد رفع رهان المنافسة وتحديات الانفتاح وتشجيع الابتكاروالخدمات الموجهة لدعم المقاولات.

ثانيا، على مستوى مناخ الأعمال، في هذا الإطار نغتنم الفرصة لتثمين عمل اللجنة الوطنية لمناخ الأعمال اللي كترأسها السيد رئيس الحكومة واللجان الجهوية في هذا المجال، اللي البعض منها باق لا يرقى إلى مستوى طموحات وانتظارات أرباب العمل، ومن بين الأوراش ديالها إشكالية الولوج إلى العقاروضرورة إيجاد حلول ..

شكرا.

السيد الرئيس:

انتهى الوقت السيد الرئيس، آسف.

الكلمة الآن لفريق الاتحاد المغربي للشغل، تفضلي السيدة المستشارة المحترمة.

المستشارة السيدة فاطمة الزهراء اليحياوي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الحكومة المحترم،

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

نسائلكم، السيد رئيس الحكومة، عن مآل ملف المبادلات مع الاتحاد الأوروبي في ظل المستجدات التي عرفتها هذه العلاقة وأثرها على الاقتصاد الوطني؟

السيد الرئيس:

شكرا السيدة المستشارة المحترمة.

آخر متدخل في هذا المحور هو مجموعة العمل التقدمي، تفضل السيد المستشار المحترم.

المستشار السيد عدي شجري:

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الحكومة،

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

نسائلكم، السيد رئيس الحكومة المحترم، على ما تقومون به لاستقرار ودوام مبادلاتنا مع الاتحاد الأوروبي بما يضمن سيادة بلدنا ومصالح اقتصادنا الوطني؟

وشكرا.

السيد الرئيس:

شكرا.

الكلمة الآن للسيد رئيس الحكومة.

السيد رئيس الحكومة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

أود في البداية أن أشكر الإخوة على اختيار هذا الموضوع.

وأريد أن أعطي بعض التوضيحات حول هاذ العلاقة مع الاتحاد الأوروبي وهاذ الاتفاق اللي من المفروض يكون بيننا وبينهم.

فمعلوم أن الاتحاد الأوروبي يعد شريكا إستراتيجيا للمغرب، وتستند دينامية العلاقات بين الطرفين إلى كثافة المبادلات الاقتصادية والرؤية الإستراتيجية التي يزكيها القرب الجغرافي وعمق الروابط التاريخية، بالإضافة إلى احتضانه لجالية مهمة من المغاربة، طبعا هنالك جالية مهمة من الأوروبيين عندنا في المغرب، الفرنسيون وحدهم 50.000.

وقد تسارع تطور العلاقات بين المغرب والاتحاد الأوروبي خلال العقدين الأخيرين بتوقيع اتفاقية الشراكة سنة 1996 بهدف تعزيز التعاون الاقتصادي، وتشكل هذه الاتفاقية التي دخلت حيز التنفيذ سنة 2000 الأساس القانوني للعلاقات بين الطرفين.

وكان مفهوما من البداية أنه لن يكون هنالك توازن، ولكن أنه سيقع العمل على تحسين الظروف لكي نكون قادرين على إحداث هذا التوازن في المستقبل.

كما انخرطت بلادنا في سياسة الجوار الأوروبية منذ سنة 2005 والوضع المتقدم سنة 2008 والآلية الأوروبية للجوار سنة 2014 التي توفر دعما للبلدان الشريكة، وتم توقيع اتفاقية التبادل الحر في المجال الفلاحي ومنتوجات الصيد البحري، حيث دخلت حيز التنفيذ في أكتوبر 2012.

كما وقع الطرفان اتفاقية للحماية المتبادلة للمؤشرات الجغرافية، تروم تمكين الجانبين من تأمين مستوى عالي لحماية مؤشراتها المتعلقة بالمنتجات الغذائية.

وتهدف هذه الاتفاقية إلى تحفيز المبادلات التجارية للمنتجات الفلاحية والسلع الغذائية ذات جودة عالية، التي يتم إنتاجها في المغرب والاتحاد الأوروبي.

وفي ظل الوضع المتقدم للمغرب مع الاتحاد الأوروبي، انخرط المغرب في الأوراش المتعلقة بالتقارب التنظيمي والمؤسساتي من خلال تحديث المنظومة القانونية المغربية وجعلها أكثر انسجاما مع النظام المرجعي للإتحاد الأوروبي، وذلك بهدف ضمان الاندماج التدريجي في السوق

الداخلي الأوروبي.

ورغم أن التقارب التنظيمي يتطلب قدرة قوية على التكيف مع القواعد والمعايير الأوروبية إلا أنه يوفر فرصا كبيرة للمغرب لتسريع التحولات الاقتصادية والاجتماعية، والحث على التنافسية بطبيعة الحال.

وسأتطرق فيما يلي إلى واقع المبادلات مع الاتحاد الأوروبي والإجراءات المتخذة لإرساء التوازن في المبادلات الخارجية.

السيد الرئيس،

يعتبر الاتحاد الأوروبي أول زبون لبلادنا بنسبة 63.6 من إجمالي الصادرات، وأول مزود بنسبة 52.7% من الواردات، حيث بلغ حجم المبادلات التجارية مع هذه المجموعة حوالي 330 مليار درهم سنة 2015، وقد ارتفعت الواردات خلال 2011-2015 ب 22.9 مليار درهم، من 170.2 إلى 193.1 مليار درهم، في حين نمت الصادرات خلال نفس الفترة ب 34.5 مليار درهم من 102.7 إلى 137.2 مليار درهم.

وبذلك فقد تحسن معدل تغطية الواردات بالصادرات ب10.8 نقطة، منتقلا من 60.3% سنة 2011 إلى 71.1% سنة 2015، وتهيمن المنتجات غير الفلاحية على المبادلات التجارية بين الشريكين بـ 85%، هاذي فكرة خاطئة تيظنوا الناس بأن بيننا وبين الاتحاد الأوروبي التبادلات كلها فلاحية، لا، أكثر من 85% ماشي فلاحية، من مجموع المبادلات منها 56% مخصصة للآلات ومنتوجات النسيج متبوعة بالمواد الغذائية والمواد الأولية بحوالي 16%.

وقد بدأ أداء الميزان التجاري في التحسن بصفة خاصة منذ سنة 2014 بفضل تحسن الصادرات، ولاسيما الصناعية منها.

السيد الرئيس،

لقد خلصت الدراسات المنجزة في الموضوع إلى ضرورة اعتماد رؤية متكاملة ومنسجمة للنهوض بالتجارة الخارجية تترجم بسياسات قطاعية مندمجة لتطوير وتنويع العرض التصديري، واعتماد خطة للترويج له، إضافة إلى الرفع من القيمة المضافة لمنتوجاتنا وتنويع الأسواق الخارجية.

وفي هذا الإطار، تعمل الحكومة على دعم النسيج الصناعي الوطني، لأنه الفلاحة اللي كنصدرو لهم راه هي الفلاحة ما، ولكن الحمد الله الآن بدات بعض الأمور الصناعية فبعض الأمور بحال الأمور اللي متعلقة بالصناعة ديال السيارات، إلى آخره، (les câbles) وغيرها اللي تتصدر من المغرب.

ونحن نعمل على دعم هذا النسيج لتقوية العرض التصديري من جهة وتشجيع تكامل الأنشطة الصناعية لتقليص الواردات من جهة أخرى، من خلال تنزيل مختلف السياسات القطاعية وجذب الاستثمار الأجنبي والرفع من درجة استفادة النسيج الاقتصادي الوطني منها عبر تشجيع تحويل التكنولوجيا واندماج النسيج الإنتاجي المحلي.

ومن أجل ذلك يسعى المخطط الوطني لتسريع التنمية الصناعية إلى إحداث دينامية وعلاقة جديدتين بين المجموعات الكبرى والمقاولات الصغرى والمتوسطة، وتعزيز مكانة القطاع الصناعي كمصدر رئيسي لفرص الشغل، مع ملاءمة الكفاءات وحاجيات المقاولات.

ولهذه الغاية تم التوقيع على مجموعة من الاتفاقيات مع مختلف المتدخلين لإطلاق أكثر من 30 منظومة متكاملة (écosystèmes)، بمعنى آخر واحد المنظومة اللي مهتمة بواحد القطاع من القطاعات ديال الصناعة، ماشي تلقى(câble) وما تلقاش بعض المسائل الأخرى اللي كيحتاجوها الناس مثلا في السيارة، بتمويل من صندوق الاستثمار الصناعي في قطاعات النسيج والسيارات والطائرات والأدوية والكيمياء والميكانيك والبناء، وكذا ترحيل الخدمات.

كما يتواصل العمل على تعزيز المكاسب الاقتصادية للطلب العمومي عبر المقاصة الصناعية، والبداية بمجالات الطاقة المتجددة والسكك الحديدية، تتعرفوا هاذ المعاملة معهم ملي تيكون شي واحد بغا يعمل عندنا شي مشروع كنطلبو منه واحد الجزء من هذاك المشروع يعلموا لنا احنا نبداو نديروه هنايا في المغرب، ولا يخليه لنا النهار اللي غادي يمشي إلى آخره.

كما تعمل الحكومة على تفعيل إجراءات الحماية التجارية ضد ممارسات المنافسة غير المشروعة عند الاستيراد، وتتخذ هذه الإجراءات شكل تدابير مضادة للإغراق أو تدابير تعويضية أو تدابير وقائية، وذلك في احترام تام للالتزامات الدولية لبلادنا.

طبعا تنعرفو بلي كاين بعض الدول كيدافعوا على الصناعة ديالهم وكيدافعوا على المقاولات ديالهم من خلال التعسف، احنا كدولة راه هاذ الأخلاق ما عندناش، ما يمكناش نعملوا بها ونبداو نكذبو على الناس، نوخرو المواد ديالهم في الديوانة، نقولوا لهم هاذ النقطة ما عندكومش.

ولكن في الإطار ديال القانون، نعم، بطبيعة الحال وهما كيدافعوا على الصناعة ديالهم في الإطار ديال القانون حتى احنا من حقنا ومن واجبنا ندافعوا على الصناعة ديالنا في الإطار ديال القانون، والإطار ديال الشرف (l'honneur et l'honnêteté).

كما تم تعزيز آليات الكشف السريع والفعال لممارسة تخفيض الفواتير وواردات المنتجات المقلدة، وكذا التحقق من منشأ المنتجات المستفيدة من الأنظمة التفضيلية وتعزيز مراقبة مطابقة المواد المستوردة للمعايير التقنية والصحية.

وفيما يتعلق بدعم التصدير، أبرمت الحكومة عدة عقود مع المقاولات في إطار برنامج عقود النمو الموجهة للتصدير، الذي يهدف إلى تعزيز قدرات المقاولات على التصدير، حيث تستفيد من الدعم المالي والمساهمة في تكاليف إنجاز مخططات العمل، وقد حددت 375 مقاولة

مصدرة ومؤهلة للتصدير للاستفادة من البرنامج إلى غاية سنة 2017.

كما تم وضع إستراتيجية ترمي إلى تجميع وتنمية العرض القابل للتصدير من خلال إحداث 55 اتحادا للتصدير خلال الفترة 2012-2015، عبر تقديم دعم مالي ومساعدة تقنية لإنشاء وتعزيز هذه الاتحادات.

كما تم بذل جهود لتبسيط إجراءات التعشير وإصلاح الأنظمة الجمركية الاقتصادية، حيث تم اعتماد قاعدة معلوماتية(PortNet) بغية إنجاز المساطر التجارية المتعلقة بالتجارة الخارجية، وهذا راكم عارفين الأهمية ديالو والنتائج يعني السريعة اللي جابها فهاذ المجال.

وفي الأخير، ينبغي الإشارة إلى صدور القانون 91.14 الجديد المتعلق بالتجارة الخارجية 7 أبريل 2016، الذي بمقتضاه أصبحت المفاوضات التجارية لأول مرة مشروطة بالمصادقة على توكيل تفاوضي يحدد الأهداف التجارية والاقتصادية والسياسية، وكذا نطاق التفاوض والطبيعة العامة للالتزامات والمستوى العام للتنازلات المتبادلة بالنسبة لكل قطاع، بالإضافة إلى تحديد إجراءات المواكبة الواجب اتخاذها بالنسبة للقطاعات المعنية بالتفاوض، وذلك بناءا على نتائج دراسة الآثار.

وختاما، يجدر التأكيد على أن الإصلاحات الاقتصادية والتجارية التي عرفتها بلادنا في السنوات الأخيرة ساهمت في تنويع مصادر النمو وتحسين الأداء العام للاقتصاد الوطني، وهو ما يستتبع استكشاف أسواق جديدة واعدة، خاصة في إطار الشراكة جنوب-جنوب التي تحظى برعاية خاصة لجلالة الملك محمد السادس حفظه الله.

وفي هذا السياق، فإننا نعمل على دعم التنافسية الوطنية وتشجيع القطاع الخاص من أجل العمل على استثمار الفرص التي تتيحها الاتفاقيات الحالية والوجهات الجديدة، بطبيعة الحال كان من البداية مفهوم أن هاذ الاتفاق اللي غادي يكون عندنا مع الاتحاد الأوروبي ما غاديش يكون لصالحنا من البداية، هاذوناس سابقينا بقرون، وعندهم إمكانيات هائلة بطبيعة الحال والقدرة على تلبية الخدمات، وكل هذا، ولكن كذلك كان هنالك رؤية تسير في اتجاه أن هاذ الاتفاقية سوف تدفع كذلك مقاولاتنا إلى بذل مجهود كبير لكي تستطيع أن تتجاوز بعض الإشكاليات المرتبطة بها وتحسن من تنافسيتها ومن كفاءتها ومن إمكانيتها.

وأظن أن هنالك يعني وعي تام بالوضعية الحقيقية وحرص كامل على أن نساعد مقاولاتنا، بحيث النهار اللي غادي تكون هاذ الاتفاقية (effectif) في كافة مجالاتها، إن شاء الله الرحمان الرحيم لن تكون إلا في صالح الوطن كما هي في صالح الاتحاد الأوروبي، بطبيعة الحال، فالدنيا مبنية على تبادل المصالح.

وشكرا لكم.

السيد الرئيس:

شكرا السيد رئيس الحكومة.

في إطار ما تبقى من الرصيد، أو من أرصدة للفرق البرلمانية اللي عندي مسجلة فهاذ البرنامج، أعطي الكلمة لفريق العدالة والتنمية.

تفضل السيد المستشار المحترم.

المستشار السيد يوسف بنجلون:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس الحكومة،

تنشكرك وتهنيوك على الأرقام والمعطيات اللي هي معطيات علمية ودقيقة، فعلا نحن لا يمكننا أن نستغني عن العلاقات مع السوق الأوروبية المشتركة، وإن كان لاحظنا بمنطق إيجابي التحركات الأخيرة، سواء لجلالة الملك عبر زيارات عدة عواصم دولية، زيارة وزير الفلاحة والصيد البحري لكندا، لروسيا، إلى غير ذلك.

وهذا مما كيثبت أنه فعلا الحكومة عاملة على فتح أسواق إضافية، بطبيعة الحال بدون استغناء على السوق الأوروبية المشتركة اللي كتمثل 63% من المبادلات التجارية، ولكن تيبان لي على أنه الحكومة اليوم واعية على أنه يجب ولوج أسواق أخرى متعددة.

قلتوا في التدخل ديالكم، السيد رئيس الحكومة، أنه فعلا المغرب في إطار ولوج المعلومات وتبادل المعلومات، خاصة على مستوى الجمارك المشهود له عالميا، وهذا احنا تنعيشوه مثلا في نقطة الميناء الجديد بطنجة (Port Med)، ولكن هناك بعض الشوائب ملي تدخل الميناء في ذاك المستوى هذاك، في ذاك الحجم وتتجبر ذاك العمل الجبار اللي دارت الحكومة وعلى أنه ولى يحتدى به عالميا وتتجبر جوج ديال سكانيرات، واحد تيتخصر على كل 24 ساعة، هذا يعاب.

إذن عمل كبير ديال الحكومة تيضيع في مسألة بسيطة ديال غياب واحد 4 ولا 5 ديال السكانيرات اللي كانوا تيخصهم يكونوا فهاذ النقطة هاذي ها هي.

أنتم تعلمون، السيد رئيس الحكومة، أنه القرار السياسي في أوروبا لا يخدم إلا المصالح الاقتصادية للوبيات معينة، جا التدخل ديالكم أن هناك 50 ألف مواطن فرنسي في المغرب على صعيد المثال، هناك مئات بل الآلاف ديال الشركات المتعددة الجنسية وعلى رأسهم الشركات الفرنسية والشركات الاسبانية، هاذ الشركات تلعب دور في إطار لوبيات ضاغطة لإيجاد توازن في المصالح.

وهنا خاصنا نعملوا بخطاب جلالة الملك أمام البرلمانيين، أنه يجب تفعيل الدبلوماسية الموازية، سواء المجتمع المدني في لوبياته أو بالنسبة للبرلمان ومؤسساته.

لأن هاذ السياسة الموازية ديال اللوبيات غالبا ما كتحاول تقرب

القرار ديال الطرفين، إلى خلق توازن في مصلحة كلا الطرفين، السوق الأوروبية المشتركة عندها خاصية ديالها، عندها السرعة، عندها الجودة، عندها السرعة في الوقت.

القرار ديال الزيادة ديال ساعة فقط اللي قمتيوا به، فتقريبا جعل 25% من المعاملات البنكية وإن كان كيبان قرار بسيط، 25% ديال المعاملات البنكية ربحت (G+1)، وهذا ربح كبير.

إذن، هناك قرارات حكومية جريئة موضوعية، يجب أن نصفق لها، كيبقى ربما هنا نقص في المجال اللي هو الدبلوماسي ديال السياسة الموازية، سواء على صعيد المهنيين واللوبيات العاملة في القطاعات المختلفة.

وهذا كنعيشوه في قطاع الصيد البحري، وتوفقنا فيه، وربما هنا نفتحوا المجال أن اتفاقية الصيد البحري الأخيرة، هي من أحسن الاتفاقيات اللي عاشتها المملكة المغربية، نظرا لأنها حققت ثلاثة دالمسائل اللي هي جد مهمة: المردودية، الانتقائية، الجانب العلمي كان حاضر..

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار المحترم.

انتهى الوقت.

المستشار السيد يوسف بنجلون:

..اتفاقية ناجحة.

الوقت غير كاف لهاذ الموضوع السيد.. هذا موضوع خاصو وقت مطول.

شكرا.

السيد الرئيس:

أعطي الكلمة الآن لفريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب.

تفضل السيد الرئيس.

الوقت.. آسف.

الكلمة الآن لفريق الاتحاد المغربي للشغل، تفضل السيد المستشار المحترم.

المستشار السيد محمد زروال:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيد رئيس الحكومة،

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

إن الاتحاد المغربي للشغل كنقابة مناضلة وقوة اقتراحية، بقدر ما تناضل من أجل إقرار المطالب المشروعة للطبقة العاملة، بقدر ما تعبأ طاقاتها وإمكانياتها للمساهمة في التنمية الاقتصادية لبلادنا من أجل الرفاهية والعيش الكريم لشعبنا.

من هنا ينبع اهتمامنا بالاتفاقيات الدولية وبتجارتنا الخارجية، وعلى رأسها بطبيعة الحال علاقاتنا مع الاتحاد الأوروبي لكونه الشريك الأكبر والأكثر تأثيرا على اقتصاد بلادنا.

الهدف الرئيسي للسياسة الأوروبية في المجال التجاري، هو إنقاذ المقاولات ديالها مما تعانيه من صعوبات الوضع الاقتصادي العالمي، وفتح الأسواق الواعدة في وجهها لدى دول العالم الثالث، والتخفيف من الآثار السلبية للأزمة، وذلك ما صرح به المفوض الأوروبي السابق في التجارة.

إن ضعف نمو اقتصادنا وارتهانه للتمويل الخارجي يحتم علينا طرح وتدارس التحديات التي تواجهنا في موضوع المبادلات التجارية مع الاتحاد الأوروبي من أجل اتخاذ الإجراءات الكفيلة بمواجهتها ليسترد اقتصادنا عافيته، وينعم شعبنا بخيرات بلاده.

ولعل أكبر هذه التحديات هي التبعية شبه المطلقة، والعجز التجاري المهول إزاء الاتحاد الأوروبي.

أكيد أن هناك مجهود يبذل لدعم وتقوية تنافسية اقتصادنا الوطني والرفع من قدرتنا التفاوضية، باعتماد حُزمة من التدابير والإجراءات، لكن النتائج تبقى مخيبة للآمال، وستبقى كذلك ما لم يتم مواجهة المعوقات الحقيقية التي تقف أمام النهوض الفعلي بالاقتصاد الوطني وبالمقاولة المواطنة أو أمام تحديث وتطوير مناخ الأعمال، ولن يتأتى ذلك إلا بمحاربة كل مظاهر الفساد واقتصاد الريع والهيمنة والتحكم في المجالات الحيوية، وكذا بالتسريع بالإصلاحات العميقة والجوهرية وتخليق الحياة العامة السياسية منها والإدارية والاقتصادية، وكذلك على مستوى القضاء.

ولن يتحقق هذا المبتغى النبيل، إلا بتوفر الإرادة السياسية الحقيقية لدى كل الفاعلين والاستنكاف والتعفف عن ممارسة النفاق السياسي والمداهنة السياسية في علاقتنا الداخلية والخارجية، وما وقع مع الحليف الاستراتيجي الأمريكي غني بالدروس والعبر.

هذه في تقديرنا المقدمات الأساسية لتحسين مناخ الأعمال والرفع من الإنتاج الوطني ومن تنافسيته، عوض التركيز على خنق الحريات النقابية وخرق مدونة الشغل وضرب المكاسب الاجتماعية وإطلاق العنان للتسريحات الفردية والجماعية للعمال، كتدابير تلقائية وسهلة لخفض كلفة الإنتاج.

هذا بالفعل ما تعيشه الطبقة العاملة، الحلقة الأضعف في مسلسل

الإنتاج، أقول هذا، ونحن نعيش على وقع مأساة طرد وتشريد 630 عامل وعاملة بمعمل "مغرب ستيل" كأحد الإفرازات الطبيعية والبديهية للتبادل الحر مع الاتحاد الأوروبي، يقع هذا أمام تفرج السلطات المعنية وعجزها التام عن تطبيق القانون.

وهاذ الشي كلو، السيد رئيس الحكومة، وما عندناش الحق نحتجو وما عندناش الحق نمارسو حقنا الدستوري في الإضراب وجعلتوه حالة مرضية، الحمد لله أنكم فقط رئيس حكومة.

نعم، السيد رئيس الحكومة، هذه هي المعركة الحقيقية التي يتعين علينا جميعا خوضها، المعركة التي ستخلص بلدنا من كل الأثقال اللي تعيق التنمية في كل المجالات، ليس فقط في المبادلات، المعركة التي تحدد الانحياز الحقيقي من عدمه لقضايا المغرب...

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار المحترم.

انتهى الوقت، آسف.

آخر متدخل في هذا المحور، لمجموعة العمل التقدمي، تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد عدي شجري:

شكرا السيد الرئيس.

نشكركم، السيد رئيس الحكومة، ونهنئكم على إجاباتكم وتوضيحاتكم في موضوع حيوي واستراتيجي لبلدنا ترتبط به إلى حد كبير حياتنا ومجالات أخرى في الحياة الوطنية.

ونود التأكيد على ضرورة إرساء التوازن في علاقاتنا بالإتحاد الأوروبي، وهو توازن ضروري لاستمرار هذه العلاقات بشكل إيجابي وسليم، وبإمكان الانفتاح على أسواق أخرى دون التفريط في شركاؤنا التقليديين، وأن نحقق مكاسب تتجاوز المكاسب التقليدية من خلال استغلال الإمكانيات المتاحة وفتح الأفق أمام الشركات الوطنية لاستكشاف أسواق جديدة والاستفادة من عوامل جذب رؤوس الأموال الأجنبية.

لقد آن الأوان لتنويع شركائنا بشكل أوسع واستغلال العلاقات الودية والروابط الثقافية المشتركة والمصالح المتبادلة، وهذا ما يسعى إليه المغرب في الفترة الأخيرة، خصوصا بعد الأزمة الاقتصادية العالمية والركود الاقتصادي الذي شهدته الأسواق التقليدية المُستقبِلة للسلع المغربية، حيث شرع في البحث عن شركاء جدد في أسيا والبلدان العربية وإفريقيا وروسيا.

ولا يسعنا إلا أن نثمن وندعم هذا التوجه الذي دشنته المبادرات والزيارات الملكية، ومنها زيارات جلالة الملك الدبلوماسية والسياسية والاقتصادية والإنسانية في مختلف بلدان العالم.

إن تنويع أسواقنا الخارجية بقوة أكبر وتقوية نسيجنا الاقتصادي وتوسيع الحكامة والشفافية وتعزيز الاستقرار السياسي والاجتماعي من جهة، وتنويع علاقاتنا التجارية مع بلدان مختلفة بشكل أقوى وأوسع من جهة أخرى، ليعزز علاقة التوازن بين شريكنا الأوروبي مبنية على حماية المصالح المشتركة والاحترام المتبادل واحترام سيادتنا الوطنية ووحدتها وحرية قرارنا الاقتصادي والسياسي.

ونحن على يقين أن توجه الانفتاح الذي أصبح ينهجه المغرب بقيادة جلالة الملك...

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار المحترم.

انتهى الوقت.. شكرا، آسف.

الآن جاء الدور ديال السيد رئيس الحكومة للرد على التعقيبات، تفضل السيد الرئيس.

السيد رئيس الحكومة:

السيد الرئيس،

خاص باش المغاربة يفهموا آش تنقولو.

احنا مشينا فواحد الاتجاه، المملكة المغربية، إلى تيذكروا الإخوان، المستشارين من عهد الحسن الثاني الله يرحمه هو طلب باش احنا نلتحقوا بأوروبا كاع إلى تتعقلوا، قبل من تركيا، لا، لا ما شي قضية الأغصان.

هو بغا، قال ليك الالتحاق بالاتحاد الأوروبي، عندكم تنساو وتعتبر دولة أوروبية، الأغصان؟ هذه تجاوزت الأغصان هاذ القضية هذه.

وهذا طبيعي لأنه احنا مجاورين لأوروبا، بيننا وبينها 15 كيلومتر، وأولادنا تيشوفوا أوروبا وتيبغيو يمشيو لها باش يعيشوا في الظروف ديالها، ولو أنه في الكثير من الأحيان ملي تيمشيو تيلقاو يعني الظروف صعبة جدا، فلهذا أنا تنقول لهم ابقاو في بلادكم أحسن لكم.

ولكن، ما يمكن ليناش نكونو في جوار أوروبا ونبقاو احنايا ناعسين، بصراحة، لابد ما نخترقو هاذ الحاجز، ولكن غادي تخترقو بالثمن ديالو.

أولا، خليوني نقول لكم اليوم باللي المغرب بالإضافة للاحترام التقليدي اللي كان تيحظى به عبر التاريخ، اليوم تيحظى بواحد التقدير أكبر بكثير عند الأوروبيين، المغرب كدولة آمنة ومستقرة في محيط مضطرب، دابا هاذي ولات ثقافة عامة يعرفها الخاص والعام.

تتعرفوا باللي رئيس الحكومة الشغل ديالو الأساسي أو من الأمور الأساسية ديالو أنه ما كاينش شي زائر تيزور المغرب إلا وتيبغي يشوف رئيس الحكومة، أول ما تيأكدوا ليا عليه وزراء الخارجية، رؤساء

الحكومات، بعض المرات رؤساء الدول هاذ الاعتزاز ديالهم بالمغرب كدولة آمنة ومستقرة وخصوصا الدول الأوروبية، وتيجيوا بطبيعة الحال ممثلين ديال منظمات سياسية ومدنية، وغيرهم وغيرهم.

المساهمة ديال المغرب في المحاربة ديال الإرهاب، هذا راه ما تيديروش أي واحد، والمغرب تيعمل هاذ القضية بشرف، ما تيناورش بهاذ الشي، ما تيطلبش ثمن عليه، ما تيتلاعبش بالإرهاب.

فالمغرب اليوم ملي مشى السي مصطفى الرميد، إلى تتذكروا بعد ما كلفو جلالة الملك من بعد الأزمة اللي كانت بيننا وبين فرنسا هو اللي مشى يعني ترأس المفاوضات مع الفرنسيين باش تحلت الأزمة، جاء تيقول ليا السي عبد الإله شعرت أنهم كيتعاملوا معنا كدولة محترمة، قال ليا "المغرب المجيد"، هكذا قال ليا السي مصطفى الرميد، من المعاملة ديالو معهم.

بمعنى آخر أن وضعيتنا الإستراتيجية والسياسية تغيرت في أعين الأوروبيين، ما بقاوش الأوروبيين يعني كينظرو لينا فقط كأننا دولة عادية من دول العالم العربي والإسلامي فقط، بل هي وإن كانت تنتمي إلى هذه المجموعة، هي دولة لها خصوصيتها التي تستوجب معاملة خاصة.

بطبيعة الحال هاذ الاتفاق ملي عملناه كان مفروض أنه ترافقو واحد العدد ديال الإجراءات، هاذ الإجراءات الدولة راه هي ملتزمة بها.

تكلم الأخ الكريم السي عبد الإله على قانون الإضراب، قانون الإضراب غادي يخرج إن شاء الله الرحمن الرحيم.

طبعا، احنا عندنا واحد المشكل فهاذ البلاد، كل شي تيبغي الإصلاح، ولكن حتى واحد ما مستعد يساندك بكلمة وحدة باش يكون الإصلاح ممكن، ملي جيت طلعت عند السيد الرئيس، قلت لو السيد الرئيس أنا غير قول ليا هاذ الإصلاح ديال التقاعد علاش يتطرح فيه مشكل، علاش أنا بالضبط غيواجهوني؟

اليوم واحد الجريدة كتبات، لا للزيادة في السنوات ديال العمل، لا للزيادة في المساهمة ديال كذا، لا للنقصان من كذا، ونريد الإصلاح الذي يضمن التقاعد لكافة المواطنين.

وشرحوا لي السياسيين كيفاش ندير ليها؟ لأن مشكلتي أنني كناخد ذاك الشي بالمعقول، بالجدية، كاين اللي تيقول لي السي عبد الإله ما تبقاش تسمع لهاذ الناس، ما تبقاش تسمع لهاذ الكلام وديرذاك الشي، ولكن ماشي معقول، لا.

القانون ديال الإضراب غادي يخرج، ولكن احنا ماشي تنديرو القانون ديال الإضراب ضدا على المواطنين ديالنا والعمال، لا، بالعكس، احنا ننحاز طبيعيا في هاذ الدولة إلى الفئات المستضعفة الأخ الكريم ديال الإتحاد المغربي للشغل.

ولكن في نفس الوقت كيخص يكون شي اشوية ديال المعقول، أنا هاذ الإخوان ديال "المغرب استيل" اللي تكلمت معايا عليهم عيطوا علي وأنا في بلجيكا، ملي كنت كندير (stage) ديالي في الإنجليزية، وهو الشيء العادي جدا، أنا تنحتاج الإنجليزية هاذي مدة باش اتفقنا على هاذ (stage) يالاه تيسر.

عيط علي قال لي السي عبد الإله راه احنايا 600 وكذا و30 واحد، ولا ما نعرف اشحال اللي مطرودين، وكذا، قلت لو عاود لي القصة، ابقى كيهضر معايا بالهضرة ديال النقابة، قلت لو هضر معايا مقاد الله يجازيك بخير، قال لي كانوا عندنا 7 ديال الناس دايرين الإضراب ديال النقابة خرجهم لينا، درنا عليهم الإضراب خرجوا 630.

قلت لو واماشي معقول، بمعنى هاذوك الأولين اللي دارو النقابة، الأخرين ماشي من حقهم يخرجوهم، متفق معهم، ولكن ما تغامروش بـ 630 واحد يخرجوا لينا، ها هما دابا خرجوا لنا للشارع أشنو غنديرو معهم؟

إلى كتقولوا لي باللي كتطالبوا بالاحتجاج، عاود ثاني ماشي الاحتجاج في أي مكان، وماشي الاحتجاج على أي كان، ولهذا خاص اللي تيقولوا الناس ديال البادية تيقول ليك "دويو علينا وجيو علينا"، خاصنا اشوية ديال الإنصاف، اعلاش الأخ الكريم؟ أنا غنقول ليك.

لأنه هاذ الشي خطير، أش تيوقع؟ ملي كيشوفوا الناس النقابة تجاوزات واحد شي شوية، تيمشيو هما تيقلبوا على أساليب اللي تقدر تكون صعبة جدا ومخالفة حتى للقانون باش تيواجهوا ذاك الشي، في الأخير راه غادي نوصلو لشي حاجة ما مزياناش فهاذ المجتمع ديالنا كتعيشها دول أخرى، كتصفي المشاكل ديالها بالأسلحة، وكتصفي المشاكل ديالها بالاغتيالات، كتصفي المشاكل ديالها بالمصائب العظمى راكم عارفين هاذ الشي، راه دول من أمريكا اللاتينية كانت هكذا إلى وقت قريب، راه يالاه، يالاه، يالاه، دابا كتحاول تخرج من الأزمة.

احنا فهاذ المغرب كنعيشو بواحد الطريقة فيها التوافق وفيها التقارب، وكنقلبو على هاذ الحل حتى نلقاوه لهاذ الجيه ولهاذ الجيه، خليونا نبقاو خوت ملي نتلاقاو ويكون بيناتنا مشكل نحلوه ولكن في الأخير، نرجعو نتعانقو ونتسالمو لأننا خوت والقلوب ديالنا سليمة، وذاك الشي لاخور ديال المصالح، وراه هاذ الشي راه قديم في المغرب، وراه غادي لا قدر الله يتفقد.

لأن اعلاش؟ ملي تجي تدفع رد البال، ما تدفعش بزاف، الله يرحم السي "باها"كان كيقول ليا "إلى جيتي تضرب الكلب رد البال لمولاه"، حتى الكلب حتى هو رد معه البال.

أما بالنسبة لكم الإخوان ديالنا رجال الأعمال، أنا أولا ملي جيت السي عبد الإله إلى تتذكر، ملي جيت كنت ملي تنديرا اجتماعات معكم كنتيو تتبانو لي قدامي تتقلاو، ياك عقلتي على هاذ الشي؟ بحال الحوت في المقلاة، كل واحد كيبكي على حاجة، كان كينوض السي بوعيدة كيبكي على الفلوس ديالو ديال البنزين اللي ما تخلصوا لوش، عقلتي،

كانوا كينوضوا رجال الأعمال الآخرين يبكيو عليا على (butoir) كان كل واحد تيبكي على حاجة.

من ذاك الوقت، وأنا تنبذل واحد المجهود جبار معكم، لأنه أنا عندي واحد القناعة أن المقاولة خاصها تكون مرتاحة، المقاولة هي اللي كتجر، إذن خاصها تكون مرتاحة باش تخدم وتربح الفلوس وتزيد تستثمر، ويعني الاقتصاد يتقدم للأمام، ولكن كذلك في نفس الوقت حتى هي خاصها تضحي، المنطق السي عبد الإله اللي كان اشحال هاذي ديال الحمائية راه ما ابقاش، ولم يعد ممكنا، وأنا نقولها لك، وخا دابا هذه الحكومة تاخذ الاحتياطات معكم لم يعد من الممكن.

طبعا، احنا من الواجب علينا نعملو في القضية ديال التحسين ديال المناخ ديال الأعمال راه احنا ما قصرناش، ويدل على ذلك كنجتمعو كل سنة واحنا تنبذلو مجهود، ولكن حتى المقاولات ماشي دائما كيعملوا كل شي اللي عليهم.

القضية ديال القطاع غير المهيكل حتى هو راه خاصنا نوضو نتجندو لو، كل الذين يشتغلون في هاذ المجال يجب أن يعلموا أننا دخلنا مرحلة أصبح فيها الاقتصاد معركة، لأن شحال هاذي كنا كنحميو الحدود ديالنا وكنطلعو (les droits de douane) والصناعات ديالنا تشتغل مرتاحة والناس ديالنا تيربحو الفلوس، وكل شي على خاطرو.

ولكن دابا ما بقاش ممكن، العالم كلو من الناحية التجارية متداخل في بعضه البعض، فاحنايا غاديين فهذا الاتجاه ما غيمكن لناش نتراجعوا السي عبد الإله، اليوم نتراجعوا نقولو للاتحاد الأوربي نقطعو معكم العلاقات الاقتصادية، لا يمكن، مصالحكم عندهم لا تسمح، ومصالحهم عندنا لا تسمح، والمنطق والتوجه ديال التاريخ لا يسمح.

ولهذا، لابد حتى أنتما تبذلو واحد الشوية دالمجهود، رجال الأعمال لابد يبذلوا مجهود لابد يزيدو يستثمروا لابد يعصرنوا المقاولات ديالهم، لابد ما تبقاش الروح ديال فقط الربح أو الربح، هي هي، لأنه مع الأسف الشديد كاينة عندنا واحد الحالة في المغرب، وأنه الإنسان ملي كيبدا يربح بحال اللي كيرتاح، لا، أنا شفت الأوروبيين يعني كيربح وبحال لمهدد بالمجاعة، ما تيوقفش من العمل، ما تيوقفش من الاستثمار، ما تيوقفش من المعركة يعني اللي تيقوم بها.

الإصلاحات اللي كانت مطلوبة، الإطار الماكرو اقتصادي تحسن السي عبد الإله، تتعرفو بلي أنتما أول من يستفيد من الإصلاح الماكرو اقتصادي ملي تيتحسن، عوض ما هاد الفلوس نبقاو نخلصوا بهم الدعم ديال المازوط ولا ديال (l'essence) هاذ الفلوس كيبقاو في الميزانية، وملي تيبقاو في الميزانية كنقدروا نعملو مشاريع وملي تنقدرو نعملو مشاريع أنتما اللي تتقومو بها.

وليني إلى هاذ الشي كلو لم يستغل في الوقت المناسب لتصحيح الوضعية الداخلية ديال المقاولات والعصرنة ديالها وإدخال التكنولوجيا وكل ما هو لازم لمواجهة هاذ المنافس اللي غادي يجينا غدا من أوروبا في مجالات أخرى غير المجالات التي هو فيها اليوم والتي لا مفر منها، أنا تنقولها لك وتنعاودها لك، يعني المنطق ديال الأشياء..

ونقول لك واحد القضية السي مع الأسف الشديد هاذ الشي ضروري باش حتى احنا نحزمو ريوسنا كرجال أعمال وكمقاولات، نحزمو ريوسنا ونكونو قادرين باش ننافسوهم في بلادنا وعلاش لا ما ننافسوهمش في بلادهم، علاش لا؟

أنا كنعتقد ممكن ننافسوهم في بلادهم، راه المغاربة ملي تيديروا في ريوسهم شي حاجة وتينوضوا لها بالمعقول وبالجدية وتيضحيوا، المغاربة تتخربق عليهم القضية ملي كل واحد كيبغي يدي غير هو، أما ملي تيخدموا بالروح الجماعية ما كيقد عليهم غير الله.

شوف هاذ الشي في التاريخ، شوفوا في السياسة ديالنا، المسيرة الخضراء هكذا درنها، التحرير ديال الوطن هكذا درناه، يعني المواقف كلها اللي وقفنا فيها، ملكا وحكومة وشعبا وأحزاب سياسية كلها أتانا الله سبحانه وتعالى فيها التوفيق الكبير.

وليني ملي كل واحد كيبدا يبغي يدي غير لراسو ذيك الساعة عاد كتبدا تولي المشاكل وكتولي التبريرات التي لا تكون لها أية نتيجة.

بطبيعة الحال كذلك هناك هذا الانفتاح الجديد اللي أعطى الإشارة ديالو جلالة الملك، كتعرفو باللي جلالة الملك، فهاذ السنة هاذي، في بضعة أشهر زار الهند وزار الصين وزار روسيا، هاذي راها كل سوق من هاذ الأسواق هاذي راه هو بوحدو كاف للمغرب، أنا كنضحك مع الصينيين ملي كيجيوا عندي، كنقول لهم احنا إلى تعاملنا غير معكم بوحدكم كاف، نصيفطوا لكم كل شي اللي كننتجو ما غيقدكمش، وذاك الشي إلى صيفتو لنا غير 10% ديال السواح ديالكم راه غيغرقونا هنايا، ما غنبقاوش محتاجين لسائح ديال حتى شي دولة، فهاذي يعني فرص ولكن هي كذلك إكراهات بالنسبة إليكم.

إذن خاص الحكومة، أنا متفق معك، يعني تحزم الحقائب ديالها باش تواكب هاذ التحولات الاقتصادية، راه السيد وزير الصناعة والتجارة، هاذي مدة وهو كيتكلم معايا تيقول لي السي عبد الإله، راه الصينيين راه غيروا النموذج الاقتصادي ديالهم، راه نقلوا الأجور ديالهم من 100 دولار ل700 دولار الحد الأدنى ديال الأجور، من 100 دولار ل700 دولار، وقرروا باش واحد العدد ديال الصناعات ديالهم يخرجوها من الصين ويديوها لدول أخرى.

إذن، ولينا احنايا عندنا التنافسية، مادام ولينا عندنا التنافسية غادي يجيوا واحد العدد ديال الصناعات لهنايا، كان كيتكلم معايا على 500 ألف (500 mille postes)، 500 ألف يعني منصب شغل اللي غادي تخلق في السنوات القليلة المقبلة إن شاء الله الرحمن الرحيم، بالمعدل ديال 100 ألف كل.. طبعا هاذ الشي كلو ديال الحكومات السابقة بعدا

من عهد السي الشامي، بكل صراحة، ثم ديال السي اعمارة اللي كان في المرحلة اللي قبل من السي العلمي، ودابا ديال السي العلمي في هاذ المرحلة هاذي، بلا ما يخربق علينا حتى شي واحد حتى شي حاجة.

ولكن، هاذ التوجه هذا كذلك، سيتطلب منكم الأخ العزيز السي عبد الإله، باش تبلغوا للإخوان ديالنا رجال الأعمال، أن الحكومة جاءت لكي تُيسر لهم الأمر، كما هذه الحكومة مشغولة مع الفلاح في القرية ومع الفلاح في الجبل ومع الطالب ومع الأرملة ومع المطلقة ومع.. هي كذلك لم تأتي ضد رجال الأعمال، جاءت لصالح رجال الأعمال، إنما هم كذلك مطالبون بأن يقوموا بدورهم على الوجه المطلوب.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس:

شكرا السيد رئيس الحكومة.

أشكركم جميعا على مساهمتكم.

وكنعلن على **رفع الجلسة**، باش تفتح جلسة أخرى.

وشكرا.

محضر الجلسة الحادية والخمسين

التاريخ: الثلاثاء 24 شعبان 1437هـ (31 ماي 2016م).

الرئاسة: المستشارة السيدة نائلة مية التازي، الخليفة الخامس لرئيس المجلس.

التوقيت: ساعة وثمان دقائق، ابتداء من الساعة السابعة والدقيقة الرابعة والعشرين مساء.

جدول الأعمال: مناقشة الأسئلة الشفهية.

المستشارة السيدة نائلة مية التازي، رئيسة الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

أعلن عن افتتاح الجلسة.

السيدتان الوزيرتان المحترمتان،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات المستشارات المحترمات،

السادة المستشارون المحترمون،

عملا بأحكام الفصل 100 من الدستور، ووفقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس المستشارين يخصص المجلس هذه الجلسة لأسئلة السادة المستشارين وأجوبة الحكومة عليها.

وقبل الشروع في تناول الأسئلة المدرجة في جدول الأعمال، أعطي الكلمة للسيد الأمين لإطلاع المجلس على ما جد من مراسلات وإعلانات.

الكلمة للسيد الأمين.

المستشار السيد أحمد لخريف، أمين المجلس:

شكرا السيدة الرئيسة.

السادة الوزراء،

السيدتان الوزيرتان،

السادة المستشارين،

توصلت الرئاسة بطلب من السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة المكلفة بالماء، بإدراج السؤال الفريد الموجه لوزارتها في بداية الجلسة لارتباطها بنشاط حكومي.

وبالنسبة للأسئلة التي توصلت بها الرئاسة إلى غاية يوم الثلاثاء 31 ماي 2016، فهي كالتالي:

- عدد الأسئلة الشفهية: 22؛

- عدد الأسئلة الكتابية: 20.

شكرا السيدة الرئيسة.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الأمين.

نستهل جدول أعمالنا بالسؤال الموجه لقطاع الماء، وموضوعه "ندرة المياه في بعض المناطق الجنوبية الشرقية للمغرب".

الكلمة لأحد السادة المستشارين من مجموعة العمل التقدمي لتقديم السؤال.

المستشار السيد عدي شجري:

شكرا السيدة الرئيسة.

السيدتان الوزيرتان،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

نسائلكم، السيدة الوزيرة المحترمة، على النقص الحاد في الموارد المائية بالأقاليم الجنوبية الشرقية للمملكة، وأخص بالذكر إقليم ورزازات، زاكورة، الراشيدية، تنغير، وعن التدابير التي ستتخذونها لوضع الحد أو عن الرؤية فيما يخص تدبير الندرة ديال هاذ المادة الحيوية في هاذ المناطق؟

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيدة الوزيرة للإجابة على السؤال.

السيدة شرفات اليدري أفيلال، الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة المكلفة بالماء:

شكرا السيدة الرئيسة.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

في البداية، أود أن أشكر السيد المستشار على هذا السؤال.

بالفعل منطقة الجنوب الشرقي هي منطقة معروفة بجفاف بنيوي ومحدودية الموارد المائية سواء كانت منها سطحية أو جوفية، واللي كتميز سنويا بواحد العجز لا من ناحية التساقطات ولا من ناحية أيضا الواردات المائية، أو في حالة ما وجدت هذه الموارد وخصوصا منها الجوفية تتكون الجودة ديالها يعني جودة متدهورة مما يحد من استثمارها واستغلالها.

لمعالجة هذا المشكل قامت الوزارة على الأقل في ظرف سنتين بإخراج مشاريع هيكلية، من الممكن أنها تشكل إجابة نهائية لمشكل الماء بكل

أقاليم ورزازات، الراشيدية، تنغير، زاكورة إلى حدود محاميد الغزلان.

وكل الاستثمارات يعني في خلال هاذ الثلاث سنوات الأخيرة وجهت بالأساس أو80% وجهت لهاذ المنطقة، بحيث عرفت 3 دالسدود كبرى، سد قدوسة بمنطقة بوذنيب، سد أكدز أيضا في إقليم زاكورة اللي غيشكل واحد الإضافة نوعية للمنظومة المائية بالأقاليم، وسد تودغى بإقليم تنغير اللي غادي تنطلق منو القناة الجهوية، إلى حدود تاكونيت إلى حدود تازناخت اللي غتعرف.. وأنيف بالخصوص، الحوض المعيضر اللي تتعرف خصاص حاد في الموارد المائية.

وريثما تخرج للوجود، لأنها خاصها وقت باش تنجز هاذ السدود، قامت الوزارة أيضا بتعبئة الموارد المائية الجوفية عن طريق تعميق الاستكشاف ضد هاذ الموارد وتجهيز الأثقاب والآبار من أجل مواجهة الخصاص اللي تتعرفو اجل هاذ المناطق والمراكز.

شكرا لكم السيد المستشار.

السيدة رئيسة الجلسة:

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد عدي شجري:

نشكركم السيدة الوزيرة على جوابكم، وعلى الإستراتيجية والمقاربة اللي غادي تنهجوها مستقبلا للحد من هاذ الظاهرة ديال شح المياه فهاذ المنطقة.

ونشكركم كذلك على العدالة المجالية اللي حقيقة بدينا تنلمسوها، بحيث أنه في جميع تقريبا المناطق كنحسو بواحد التواجد ديال أوراش ديال المنشآت في هاذ المجال هذا.

كذلك مناسبة باش نشكركم على السدود الثلاثة، اللي هما مبرمجين في الأحواض ديال درعة-تافيلالت، سد تودغة، سد أكدز، سد قدوسة.

طرحنا هذا السؤال السيدة الوزيرة المحترمة، نظرا لواحد العدد ديال الإكراهات:

أولا، كما تتعرفوا بأن المجلس الجهوي الفتي ديال درعة-تافيلالت بدا في البناية ديال المخطط التنموي ديالو، اللي فيه واحد العدد ديال المشاريع مهيكلة اللي هي محتاجة لموارد مائية مهمة.

تتعرفو كذلك واحد النوع ديال الجدلية، بل أكثر من هذا واحد النوع ديال التناقض اللي كنعرفوه فهاذ المنطقة، بحيث أنه مناطق مهددة في وقت الأمطار بالفيضانات، ثم هناك مناطق اللي كنسجلو فيهم واحد يعني النقص الحاد ديال المياه، واللي تنطلبو أنه هاذ المجهود يستمر باش حقيقة أن جميع المياه اللي هي، يعني يمكن يتعبأ في هاذ المناطق هذا حتى اسميتو.

كذلك تكلمتو مشكورة على القنوات الجهوية اللي هي أصبحت ضرورة، لأن هناك مناطق اللي المياه الجوفية ما فيهاش، وما يمكنشاي أن هاذ المناطق تزود إلا عن طريق هاذ القنوات الجهوية هاذي.

مرة أخرى، السيدة الوزيرة، كنقدمو لكم الشكر على هاذ الأعمال كلها وعلى هاذ المقاربة وعلى هاذ الرؤية، لأنه كنعتبرو بأنه يعني هاذ الإستراتيجية هي اللي يمكن أنها تعالج هاذ المشكل هذا ديال شح المياه..

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار، انتهى الوقت.

الكلمة للسيدة الوزيرة للرد على التعقيب.

السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة، المكلفة بالماء:

في الواقع لم يثرزعما شي نقطة اللي يمكن نرد عليها.

بالفعل كان الهدف هو دعم المنظومة المائية من خلال المنشآت المائية الكبرى اللي عرفاتها الإقليم من أجل استثمار مياه الحمولات اللي كتجي إلا ما نادرا.

لأن بالفعل كتعرف المنطقة بعض الأحيان فيضانات، ولكن ماشي بواحد يعني في أوقات نادرة، وبذلك كان حاضرا هو بناء هاذ التجهيزات المائية من أجل استثمار هاذ مياه الفيض عوض تركها تمشي للصحاري، وتخزينها من أجل سد الخصاص اللي كتعرفوا كل الأقاليم ديال الجنوب الشرقي.

شكرا لكم السيد المستشار.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

ننتقل للسؤال الآني الموجه لقطاع التعمير وإعداد التراب الوطني، حول "الأجواء التي تعيشها الوزارة بعد التعيينات الأخيرة في مناصب المسؤولية العليا".

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي لتقديم السؤال.

السيد عبد العزيز عماري، الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

إلى سمحتي، السيدة الرئيسة، نظرا لتزامن انعقاد الجلسة مع جلسة تشريعية في مجلس النواب، والتي يقدم فيها السيد وزير التعمير نصا بهذا الخصوص، وكذلك لارتباط السيد وزير السكنى بتقديم النص في مجلس النواب، نلتمس أن يتقدم السؤال الموجه للسيد وزير السكنى ويؤخر السؤال الموجه للسيد وزير التعمير.

السيدة رئيسة الجلسة:

السؤال الموجه لقطاع السكنى وسياسة المدينة، وموضوعه "العراقيل التي تعوق إعادة هيكلة بعض الأحياء بمدينة الدار البيضاء".

والكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق التجمع الوطني للأحرار لتقديم السؤال.

المستشار السيد محمد البكوري:

شكرا السيدة الرئيسة.

السادة الوزراء، السيدات الوزيرات.

إخواني المستشارين، أخواتي المستشارات.

تعيش ساكنة حي النصر وحي الوحدة بمقاطعة "سباتة" أوضاعا نفسية صعبة، بفعل ما يروج هذه الأيام عن مصير الساكنة التي ستستفيد من مشروع إعادة الهيكلة، والتي ساهمت في إنجازه كل من مجلس جهة الدار البيضاء- سطات وبلدية الدار البيضاء ومجلس عمالة الدار البيضاء والمديرية العامة للجماعات المحلية بشراكة مع مؤسسة العمران، خاصة بعد إخراج تصميم التهيئة الجديد الذي جاء بقدرة قادر بمشروع تهيئة مساحة خضراء وإحداث حي صناعي، ومما فاقم من تأزم نفسية هذه الساكنة تباطؤ إنجاز هذا المشروع، حيث صارت الساكنة جد قلقة على مصيرها.

نريد منكم، السيد الوزير، أجوبة لماذا يتعثر إنجاز هذا المشروع المهيكل بمنطقة "سباتة"؟

ولماذا لم يتم إشراك الساكنة في إعداد تصميم التهيئة الذي أخرج إلى الوجود في ظروف غير عادية؟

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد محمد نبيل بنعبد الله، وزير السكنى وسياسة المدينة:

شكرا السيدة الرئيسة المحترمة.

شكرا السيد المستشار المحترم على سؤالكم.

مدينة الدار البيضاء كما تعلمون تحظى ببرامج لإعادة هيكلة عدد كبير من الأحياء، 18 في دفعة أولى ثم 72 في دفعة ثانية، وهذا للأخذ بكل الأحياء التي توجد في حاجة إلى إعادة هيكلتها.

إعادة الهيكلة هي عملية معقدة، نجد صعوبات في بعض الأحيان مرتبطة ببطء المصادقة على تراخيص التصاميم، مرتبطة ببطء في ترحيل الساكنة المتواجدة على الطرقات.

تعلمون أننا عندما نريد أن نصل إلى التصفيف، بمعنى تمرير الطرقات، نجد الدور أمامنا، وبالتالي من الصعوبة بمكان أننا نقلعو هاذوك الديور ونمروا إلى مرحلة متقدمة.

بطء إنجاز كذلك بعض الأشغال الموكولة لشركاء إنماء فيما يخص الصرف الصحي أو التجهيز، وحي النصر اللي كتكلموا عليه وحي الوحدة كذلك من الأحياء التي تعاني على هذا المستوى، وإن كان الدراسات الطبوغرافية بهذه الأحياء بالضبط، حي النصر على وجه الخصوص متقدمة أو منتهية:

- الدراسات التقنية: 70%؛

- تقدم الأشغال 25% مع الاعتراف بأنه هناك كذلك بطء الذي يتعين تجاوزه.

وسنعمل على دراسة الموضوع مباشرة معكم، ولكن كذلك مع المعنيين بالأمر من أجل تقديم الأشغال بوتيرة أسرع إن شاء الله.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد محمد البكوري:

شكرا السيد الوزير على جوابكم الصريح.

وقد اعترفتم بأن هناك بطء في الأشغال، فعلا منذ 2011 انطلقت أشغال إعادة الهيكلة لهذين الحيين ومازالت تراوح مكانها، وهناك تأخير كبير في إنجاز هذا المشروع، هو يسير ببطء شديد، السكان يعانون، السيد الوزير، من مشاكل جراء عدم إتمام هذا المشروع الذي تشرف عليه مؤسسة العمران، وحتى يتسنى لهؤلاء السكان العيش بسلام وبطمأنينة داخل هذه الأحياء عندما تكون جاهزة.

كذلك هؤلاء الساكنة، السيد الوزير، يشتكون بأن ليس هناك مرافق اجتماعية في هذه الأماكن، ويقال بأن هناك بعض المستثمرين الذين ينجزون بعض المشاريع السكنية لم يتم حثهم على المشاركة ببرامج اجتماعية، مثل مثلا بناء مدرسة ولا مسجد ولا دار الشباب، إلى غير ذلك.

كذلك، السيد الوزير، المصير دالبعض الساكنة الذين جاؤوا في الحزام الأخضر الذي أقره تصميم التهيئة، كذلك يتساءلون عن مصيرهم، كيف أنهم لم يتم إشراكهم في تقرير بعض مصير هذا التصميم ديال التهيئة اللي في الحقيقة كان يسبب لهم بعض المشاكل، خاصة ما بين العائلات الفقيرة التي تسكن في هذه الأحياء.

ولذلك فأطلب منكم، السيد الوزير، العمل على إيجاد حل أولا لإنجاز الأشغال في أوقاتها المعينة وكذلك لإخراج هذه الساكنة من هذه المشاكل التي تعانيها إلى اليوم.

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة لك السيد الوزير للرد على التعقيب.

السيد وزير السكنى وسياسة المدينة:

شكرا.

بسرعة لأقول لكم وتعلمون ذلك بأنه يجب أن لا ننسى أن في الأصل الأمر يتعلق بسكن غير قانوني، كل هذه الأحياء اللي كنعملو على إعادة هيكلتها، وتعلمون عن من بنى في المناطق الخضراء بمعنى أنه غير قانوني مرتين.

وبالتالي هذه من المشاكل التي نلاقيها والتي نعمل مع ذلك على تجاوزها، بمعنى أننا نأخذ بعين الاعتبار ما هو مستعجل أمامنا، ونأتي في مرحلة ثانية، كما نفعل مثلا بالنسبة لمدن الصفيح عندما تتزايد الأسر، نعمل على إدراجها كذلك في البرامج المخصصة لإعادة إسكانها.

فلذلك، سنعمل على الأخذ بكل هذه القضايا المطروحة، من أجل تجاوز كل المشاكل التي أشرتم إليها إن شاء الله.

شكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

السؤال الآني التالي، موجه لقطاع التعليم العالي، وموضوعه العنف الجامعي، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق العدالة والتنمية لتقديم السؤال.

المستشار السيد نبيل الأندلوسي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيدة الرئيسة.

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيدة الوزيرة المحترمة،

تعرف الساحة الجامعية بين الفينة والأخرى أحداث عنف مشينة ومؤلمة، كان آخرها ما تناقلته وسائل الإعلام حول نبأ محاكمة عناصر تنتمي لفصيل طلابي معروف بتبنيه للعنف لمستخدمة بكلية العلوم بمكناس، وذلك بحلق شعرها وحاجبيها في تحد سافر لمؤسسة الدولة والقوانين الجاري بها العمل.

وهي سلوكيات شاذة وممنهجة لهذا الفصيل المتطرف، الذي يعيث في الجامعات فسادا وصل في بعض الحالات إلى إزهاق الأرواح.

لذا، نسائلكم، السيدة الوزيرة، عما ستقومون به لردع هذه التجاوزات والسلوكات الخطيرة على النظام العام والحياة الجامعية، وللحد من ظاهرة العنف بالجامعة المغربية؟

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيدة الوزيرة للإجابة على السؤال.

السيدة جميلة مصلي، الوزيرة المنتدبة لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر:

شكرا السيدة الرئيسة.

شكرا الفريق المحترم، والسيد المستشار على هذا السؤال.

بداية، اسمحوا لي أن أؤكد مرة أخرى أن الجواب الأساسي بالنسبة لهذه الممارسات هو الإدانة المجتمعية لمثل هذه السلوكات التي يعتبر السكوت عنها وعدم إدانتها، يعتبر في حد ذاته دعما معنويا لها.

فاليوم، المجتمع المغربي مدعو بكل أطيافه وبكل مكوناته إلى استنكار مثل هذه السلوكات وشجبها وعدم إعطائها المشروعية كيف ما كانت.

كذلك، لأن خطورة هذا الأمر، أنه مرتبط بالجامعة، والجامعة كما لا يخفى عليكم مفروض أنها فضاء للعلم، للمعرفة، للبحث العلمي، للتكوين، للحوار.

أكثر من ذلك، لابد من إدانة هذه السلوكات، لأنه لا يمكن أن نقبل أن يزج بشباب مغربي كيف ما كانت يعني انتماءاته، ولا يمكن أن نقبل أن يزج بهذا الشباب، وفي تأطيره بفكر يحمل، وبخطاب يحمل الحقد والكراهية، ويدعو ليس فقط للعنف ولكن للإجرام.

فالحدث الذي تكلمتم عنه، السيد المستشار، لم يعد فقط مجرد عنف لفظي أو عنف يعني يصنف ضمن العنف، ولكن انتقلنا إلى تصنيف آخر وهو الجرائم.

وبالتالي، عندما نتحدث عن هذه الجرائم، فالقانون المغربي يجرمها بالضرب والجرح والتهديد والإيذاء وغيرها، فهي مجرمة.

وبالتالي هاذي مناسبة لأؤكد مرة أخرى، حرص وزارة التعليم العالي على تبني مقاربة الحزم في مثل هذه الحالات بتنسيق تام مع مختلف المتدخلين.

وهنا اسمحوا لي أن أتقدم بالشكر لوزارة الداخلية، وللسلطات المحلية على دعمهم الدائم لمؤسسات التعليم العالي، ولأؤكد بأن هناك حرص على الحزم في هذه المحطات والدعوة، بل الإمضاء في تطبيق مقتضيات النظام الداخلي الذي تنفذه المجالس التأديبية، والذي يبدأ، سواء على مستوى الأحياء الجامعية أو على مؤسسات التعليم العالي، يبدأ من الإنذار إلى الفصل النهائي.

كذلك، تطبيق مقتضيات المنع، منع المنحة لكل أو توقيف المنحة لكل من يثبت في حقه التورط في مثل هذه السلوكات المدانة، بل أكثر من ذلك، الحرمان من الحي الجامعي إن كان مستفيدا، ولدينا أمثلة كثيرة في تطبيق مقتضيات هذا القانون.

إذن، اليوم كذلك، هاذي مناسبة لأؤكد أنه تم بتنسيق مع وزارة العدل عبرلجان اشتغلت منذ أشهر، تحاول أن ترصد الظاهرة وتتابعها، واللي هي بالمناسبة معزولة، لأن الجامعة المغربية اليوم، الحمد لله، 800 ألف طالب تمارس يعني حقها في التأطير وفي التعلم وفي البحث العلمي بكل طمأنينة.

أريد أن أؤكد أنه اليوم، في القانون الجنائي الذي سيعرض مشروع قانون الجنائي، يتضمن التأطير القانوني لمحاصرة هذه الظاهرة، وللتعامل معها بالحزم المطلوب، لأنه عندما يتعلق الأمر بعرقلة سير مرفق عمومي أوعرقلة الامتحانات أومنع الطلبة من اجتيازالامتحانات، فهناك توجه اليوم إلى التأطيرالقانوني في هذا الشأن.

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا للسيدة الوزيرة.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد نبيل شيخي:

شكرا السيدة الرئيسة.

السيدة الوزيرة المحترمة،

السادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

أستغل هذه الفرصة باسم فريق العدالة والتنمية، كي أجدد تنديدنا لهذه الأساليب الهمجية التي قامت بها هذه العناصر المحسوبة أو المنتمية إلى فصيل معروف داخل الجامعة اللي أصبحت الأعمال ديالو كلها مؤطرة بمنهج العنف وبمنهج الكراهية.

احنا كنعتبرو بأن هذه أساليب بعيدة عن الأجواء التي ينبغي أن تسود داخل الجامعة اللي هي الأجواء ديال العلم، أجواء ديال المعرفة، أجواء ديال الحرية، الأجواء ديال حسن تدبيرالاختلاف في إطارحضاري.

الجامعة من المفروض أنها تعطي النموذج للمجتمع، وبالتالي احنا كنستغربو لهذه الأساليب، ونلفت الانتباه كذلك إلى أنه يروج كلام قوي على أن هذا الفصيل أو هذه العناصر مدعومة مع الأسف الشديد من جهات من خارج الجامعة التي تؤطرها وتوفر لها الدعم، وبالتالي نحن ندعو الجهات المختصة إلى فتح تحقيق في الموضوع وترتيب الجزاءات الضرورية من أجل حماية جامعتنا من هاته الأساليب المشينة.

السيدة الوزيرة المحترمة،

نحن على بعد أسبوعين من هذا الحادث المؤلم، نريد منكم أن تعتمدوا المقاربة التي ذكرتموها، وأن تفعلوا فعلا بقوة وبحزم الإجراءات ديال المجالس التأديبية.

ندعو كذلك السلطات القضائية والأمنية إلى اعتماد مقاربة استباقية من أجل وأد جميع المحاولات الرامية إلى المس بالاستقرار والأمن في الجامعة ديالنا حتى تظل منارة للعلم، منارة للمعرفة وليس مجالا لتصفية حسابات سياسوية ضيقة.

شكرا السيدة الرئيسة.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

ندوزو للسؤال الموالي، والسؤال الآني الأول الموجه لقطاع الاتصال وموضوعه "وضعية المكتب المغربي لحقوق المؤلفين وأوضاع العاملين به".

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الاتحاد المغربي للشغل لتقديم السؤال.

المستشارة السيدة فاطمة الزهراء اليحياوي:

شكرا السيدة الرئيسة.

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

السيد الوزير،

ما هي الإجراءات والتدابيرالتي اتخذتموها من أجل الارتقاء بمستوى أداء المكتب المغربي لحقوق المؤلفين حتى يساير التحولات والتطورات التي يعرفها هذا المجال؟

السيدة رئيسة الجلسة:

تفضل السيد الوزير.

السيد مصطفى الخلفي، وزير الإتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

اتخذ عدد من الإجراءات، أهمها:

أولا، العمل على الرفع من الاستخلاص ديال حقوق المؤلفين، ومثلا السنتين الأخيرتين ارتفعت بـ 10%؛

ثانيا، إرساء أساس قانوني لاستخلاص هذه الحقوق بقرارات وزارية صدرت في الجريدة الرسمية لأول مرة؛

ثالثا، العمل على محاربة القرصنة بسلسلة من الحملات؛

رابعا، الخطوة ديال جبر الضرر ومحاربة القرصنة وحماية حقوق المؤلفين عن طريق إرساء نظام النسخة الخاصة؛

ثم أيضا خامسا، وهذا كان عندنا فيه لقاء مع العاملين في المكتب جميعهم، اعتماد نظام أساسي للمستخدمين لضمان حقوقهم.

السيدة رئيسة الجلسة:

الكلمة لأحد السادة المستشارين.

المستشارة السيدة وفاء القاضي:

السيدة الرئيسة المحترمة،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

شكرا السيد الوزير على جوابكم.

إلا أنه لدينا مجموعة من الملاحظات التي استقيناها من خلال تصريحات فنانين ومهنيين وذوي الحقوق من جهة، ومن جهة أخرى من خلال ما ورد في تقرير المجلس الأعلى للحسابات لسنة 2014، ونسجل منها:

تذمر واستياء من الوضعية المزرية للقطاع، يعيش المكتب المغربي لحقوق المؤلفين وضعا مختلا على جميع المستويات التدبيرية والمالية والمؤسساتية، ويرجع ذلك للعديد من الأسباب منها:

عدم تعيين مدير عام للمكتب، ومن شأن هذا الفراغ أن تكون له تأثيرات سلبية على السير العادي للمؤسسة؛

التباس الوضعية القانونية للمكتب، فلا هو بمؤسسة عمومية ولا بهيئة خاصة ولا هو في وضعية المؤسسات شبه العمومية، لا يتوفر على نظام خاص بالمستخدمين والعاملين، ليس له نظام محاسباتي ولا يخضع لأي تدقيق إداري ومالي؛

غياب برامج تكوينية وتدريبية لفائدة العنصر البشري العامل بالمكتب، وهو ما لا يساعد على تنمية موارده ونطاق مفاوضاته وتأثيره في القطاع؛

لا يتوفر على الآليات القانونية والتنظيمية لاسترجاع الديون والمتأخرات.

وللخروج من هذه الوضعية، نرى في الاتحاد المغربي للشغل:

- ضرورة العمل على إحداث مؤسسة عمومية أو شبه عمومية قادرة على منح قوة قانونية للمكتب؛

- إحداث نظام أساسي خاص بالمستخدمين عادل ومحفز ويحدد الحقوق والواجبات؛

- ضمان الاستقلالية للمكتب عن كل التجاذبات السياسية من أجل الرفع من حرية الإبداع؛

- خلق منظومة حديثة للاستخلاص والتوزيع ونظام محاسباتي.

ولعل، السيد الوزير، ما وقع مؤخرا داخل المكتب من هجوم على ممارسات نشاط نقابي وتضييق على الحرية النقابية لخير دليل على ضرورة إعادة النظر في سير المكتب.

وشكرا السيد الوزير.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة.

الكلمة للسيدة الوزير للرد على التعقيب.

السيد وزير الإتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة:

أولا، هذه مناسبة لشكر المجلس الأعلى للحسابات على تقريره، وعندما قام بعملية الافتحاص في 2014 كانت مناسبة للاستفادة من خبرته في التدقيق.

ولكن ما تيعنيش ما كاينش تدقيق، قبل ما نجي كان مكتب المحاسبة مجلس التدقيق في 2010-2011.

ثم السنوات الأخرى صدرت قرار وزاري ديال أن المكتب تيخضع لنظام الصفقات العمومية، نظام المحاسبة العمومية والنظام ديال الترشيح في مناصب المسؤولية، هذا المعطى الأول.

كون أن ما كاينش نظام محاسبتي في حين أنه فاش جاء المجلس الأعلى الحسابات راه دار افتحاص وفي التقرير ديالو راه دار جدول، ولأول مرة احنا شكرناه علنا.

ثانيا، عدم تعيين مدير للمكتب لأن اللجنة اللي درست سبع ترشيحات اللي تقدمت ما وافقاتش عليهم.

فأيضا قدمنا للجنة ديال النقابات المهنية ترشيحات جديدة.

الالتباس في الوضعية القانونية، لا، هذا ما يمكنليهش، أنا في الأول دافعت على فكرة مؤسسة عمومية ولكن ما يمكنليهش يكون مؤسسة عمومية، علاش؟ لأنه هيئة مستقلة كتدبر أموال ديال خواص، والقانون ديال حقوق المؤلف المادة 60 حسم الوضعية القانونية، آشنو قال؟ هيئة للتسيير الجماعي، بناء على ذلك وكيف ما كاين في الدول المتقدمة خاص تكون جمعية عامة والانتخابات ديال المجلس ديال التسيير ولجنة دائمة لمراقبة توزيعات المنتخبة، وهاذ الشي اللي أعلنت عليه الشهر الماضي.

ثالثا، بأنه ما كاينش نظام خاص للمستخدمين، لا، مكتب الخبرة جاء أعد مشروع وقلت بأنني غادي نعتمدو.

تيقول بأنه ما كاينش تنمية الموارد، في حين ارتفعت في 10، حاليا عدد المستفيدين في 2015: 1200 قبل ما نجيو كان في حدود 1000، تزاد 200 مستفيد.

اشحال من عدد المنخرطين؟ 1800 باش نقدرو حجم المجهود، لا في الموارد ولا في المستفيدين.

الاسترجاع القانوني للديون كاين، راه ربحنا دعاوى قضائية، علاش هاذ الأساس القانوني باش نسترجعو الديون منين جا؟ جاء من أزيد من 20 قرار وزاري أصدرته ووقعته وحل المشكل في الجريدة الرسمية وبدينا تربحوا دعاوى قضائية في وجدة، في مراكش، في أكادير وغيرها من الإجراءات الإيجابية.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير، انتهى الوقت.

السؤال الثاني موضوعه "برامج تلفزية خلال شهر رمضان".

والكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاشتراكي لتقديم السؤال.

المستشار السيد المختار صواب:

شكرا السيدة الرئيسة.

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

نسائلكم، السيد الوزير، عن الاستعدادات التلفزية لشهر رمضان وفق ما يضمن جودة المنتوج الوطني التلفزي؟

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد وزير الإتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة:

أولا، أشكر السيد المستشار من الفريق الاشتراكي، كما أشكر الإخوان في الإتحاد المغربي للشغل، لأنه فعلا السؤال يساعدنا في مسار الإصلاح.

قلت، فعلا كاين الاستعدادات، لأنه هاذ السنة دارت نظام طلبات العروض الخاصة برمضان بشكل مبكر، الجديد هاذ السنة هو توجه أكبر نحو الإنتاج الوطني، تقريبا غادي نوصلوا ل90% إنتاج وطني.

الجديد الثاني هاذ السنة، هو التوجه نحو اعتبار هاذ الشهر فرصة لتثمين المبادرات الإبداعية للمبدعين المغاربة، هاذ الشي لا على المستوى السينمائي، أفلام التلفزية، (les sitcoms)، على مستوى الدراما، على مستوى البرامج المواكبة.

أيضا هاذ السنة فيها برمجة تتجه للشباب، بالإضافة للمسابقة الخاصة بتجويد القرآن الكريم في القناة الثانية، مثلا في القناة الأمازيغية مسابقة في الابتهالات.

فاش قلت القضية ديال التوجه نحو الاستثمار في تثمين الإنتاج الوطني، هاذ السنة لأول مرة غادي يداروا 3 ديال المسلسلات في القناة الأمازيغية ب3 دالروافد الأمازيغية، بتمازيغت وبتشلحيت وبتاريفيت، لمراعاة التوازن على مستوى الروافد.

أيضا هاذ السنة مثلا في القناة الثانية، البرامج السياسية بحال مباشرة معكم غادي يستمر، ما غاديش لأن بعض المرات تدار برمجة خاصة، فقلنا أيضا لخصوصية هاذ السنة تبقى البرامج سياسية مستمرة.

أيضا، هاذ السنة من بين المميزات اللي كاينة أن الاستثمار في الإنتاج الداخلي أدى إلى ترشيد الإنفاق على المستوى الخارجي، بحيث إحدى القنوات الميزانية ما تجاوجش 40 مليون درهم، وهذا فيه تثمين للمبادرة اللي كاينة على مستوى القنوات على المستوى الداخلي.

بالإضافة لذلك كاين عدد من البرامج الدينية في إطار الشبكة ديال البرامج ك"الدين والناس"، البرامج طرق العارفين، برامج متعلقة بتشجيع ما يتعلق بالسماع الديني واعتبار هذه فرصة في رمضان لذلك، وأيضا هنالك برامج أخرى اللي كتتيح للشباب التفاعل مع الإنتاج المقدم.

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد الحميد فاتحي:

السيدة الرئيسة،

السيدة والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

شكرا السيد الوزير.

أكيد أن ما جاء في جوابكم ينسجم مع قانون أساسا هو الدستور والمنطوق الدستوري وأيضا مع دفاتر التحملات.

لكن، خصوصية شهر رمضان نحن نعرف أن سميناه بالشهر الفضيل ليس فقط لطابع العبادات وطابع اعتكاف الناس للتوجه إلى الله، ولكن أيضا أن علاقة الإنسان تتغير بمجموعة من الأشياء، تتغير علاقة الإنسان تتغير بالليل، تتغير علاقته بالنهار، تتغير علاقته بالمحيط

المجتمعي، وبالتالي تتغير أيضا علاقته مع القنوات التلفزية.

إذن نريد هاذ المواطن المغربي اللي اليوم في هاذ الشهر الفضيل يريد أن يجلس في بيته، ويستهلك منتوجا وطنيا، نريده منتوجا وطنيا جذابا، يفرض عليه أن يبقى مع قنواته الوطنية.

للأسف التجربة ما تنذكرش على ما تحدثتم عليه، ولكن التجربة أثبتت أن منتوجنا، للأسف قنواتنا العمومية ليس بالجاذبية التي تتركنا لا نطل على قنوات فيها منتوج موجه لشعوب أخرى، نحن نريد أن تُدرس خصوصياتنا المغربية بتنوعها الثقافي بتنوعها التاريخي، بغناها الجغرافي، بغناها الفكري، أن تظهر في برامجنا التلفزية.

لذلك، فالسيد الوزير، أعتقد أنه مطلوب مجهود اليوم ليس فقط على مستوى السيتكومات أو مستوى المسلسلات، صحيح مسلسلات تعكس لنا تنوعنا اللغوي، تنوعنا ديال اللهجات الوطنية.

ولكن نريد أيضا هاذ الشهر مناسبة أيضا أن تكون قنواتنا مجالا أن تطرح النقاش الفكري، النقاش الثقافي، المسرح للأسف غائب علينا في قنواتنا التلفزية، نقاش التحقيق أيضا يغيب في هذا الشهر لأنه التحقيق من الأشياء الأساسية اللي كنقلبو عليها في قنوات أخرى حول مواضيع تهم بطبيعة الحال الحياة اليومية للمواطن بصفة عامة.

لذلك، فالمطلوب ليس فقط أن نلتزم بالقانون، أن نلتزم بدفاتر التحملات أن ننتج 90% من المنتوج الوطني، ولكن هل في مُكْنَة هذا الإنتاج الوطني أن يكون قادرا على أن يعطي للمواطن المغربي شهية متابعته وشهية قول شكرا للذين سهروا على هذا المنتوج.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السيد الوزير، للتعقيب بقات نصف دقيقة.

السيد وزير الإتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة:

أولا، البرمجة الدينية موجودة ومكثفة قناة محمد السادس، إذاعة محمد السادس والسادسة مفخرة المغاربة وعندها برمجة تعزز الإسلام المعتدل الوسطي.

ثانيا، المسرحيات كاين عمل، غير قناة تامزيغت 5 مسرحيات هذه السنة.

ثالثا، دفاتر التحملات كتنص على 50% من الإنتاج الوطني دبا غادي نوصلو لـ 90%.

أخيرا، هاذ الشي اللي بدا المجهود فيه السنة الماضية راه رفع نسبة المشاهدة 3 دالمرات على مستوى الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة.

المطلوب أننا نرفعو الجودة، وهذا هو التوجه ديالنا.

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

ننتقل للسؤال الأول الموجه لقطاع التجهيز والنقل، وموضوعه "الفيضانات وهشاشة البنية التحتية".

والكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لتقديم السؤال.

المستشار السيد الحو المربوح:

شكرا السيدة الرئيسة.

السيد الوزير المحترم،

عرت التساقطات المطرية الأخيرة واقع البنيات التحتية لمجموعة من جهات البلاد، حيث تضررت العديد من الطرق والقناطر بشكل تسبب في شل حركة السير بعدد من المناطق، فما هي الإجراءات التي تتخذها وزارتكم في هذا الشأن؟

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد عزيز رباح، وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيدة الرئيسة،

أشكر المستشار المحترم.

أولا، أبدأ بالسؤال هشاشة البنيات التحتية، نعتقد لو كانت هشة في بلادنا كاملا لزالت كلها، كاين الحمد لله واحد الجودة فواحد العدد ديال البنيات التحتية، وكاين فعلا جزء من البنيات التحتية اللي هي تحتاج إلى تأهيل وهاذ الشي علاش كاين برامج الصيانة، والبرامج ديال التأهيل وبرامج الشراكات مع الأقاليم ومع الجهات.

ما وقع مؤخرا أنا دائما تنشر في بعض الصحف مجموعة من الأشياء الغير الصحيحة، صور قديمة وتنشر وأحيانا صور من خارج البلد.

لكن، كاين هناك أحداث قناطر أو بعض النقط ديال الانقطاع، اللي كيوقع هو ملي كيجي موسم ديال الشتا كنكونو يعني حضرنا أنفسنا ووجدنا الآليات والموارد البشرية اللي غيمكن لها تدخل.

لكن، أحيانا كما تعلمون اليوم مع تغير المناخ ما بقاش كيتشاور، لأنه سابقا كانت واحد الخريطة ثابتة لا تتغير تقريبا، معروفين المناطق،

اليوم الخارطة ديال التحولات المناخية تغيرت، ما بقاش كيتشاور كتوقع مرة هنا، مرة كتوقع هنا، فبالتالي كيكون مطلوب أنك تتحرك بسرعة وهاذ الشي الذي يحصل يعني التدخلات.

ثم أيضا كلما حدث من ذلك كنعاودو بعدا حركة السير، الدليل على أنها غير منقطعة في أي مكان يمكن كنعاودوها بطريقة ماشي الإصلاح النهائي، ولكن كتعاود حركة السير، ثم كيدار برنامج لإعادة التأهيل ديالها، البرنامج اللي الآن كنشتغلو فيه حوالي مليار و800 مليون ديال الدرهم لإعادة معالجة النقط ديال الانقطاع.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لفريق الأصالة والمعاصرة في إطار التعقيب.

المستشار السيد الحو المربوح:

شكرا السيد الوزير.

فعلا البنيات التحتية جيدة في بعض المناطق، ولكن هشة أؤكدها في المناطق التي سأتناولها.

السيد الوزير،

في الجهات الجنوبية ديالنا، الجنوب الشرقي، كلما جاءت الفيضانات وإلا كنحسبو الضحايا في الأرواح، إضافة إلى الأضرار المادية سواء ممتلكات المواطنين أو البنيات التحتية من طرق ومنشآت فنية.

السؤال الأول، السيد الوزير، أين أنتم من وعودكم فيما يخص الإستراتيجية الوطنية لتدبير المخاطر؟

باقي شي ما شفناه كل مرة تنحسبو في الموتى والأضرار.

السيد الوزير، أخيرا فهاذ المنطقة في "تاديغوست" 4 ديال الموتى بسبب البنية التحتية والعزلة فهاذ الجماعة، المستشفى ديال الصويرة تغمره المياه في كل فيضان، وراه عندكم رسالة في الموضوع من الفريق ديال الأصالة والمعاصرة.

ومن قبل ذلك كانت "تيشكا"، السيد الوزير، أنا آسف الطريق كانت مقطوعة وأنا كنت في وسط 500 سيارة، حوالي 500 سيارة ما بين القمة ديال "تيشكا" ووارزازات 12 ساعة ل 100 كيلومتر في الليل، الطريق كانت مقطوعة، وهذا المشكل ديال "تيشكا" حاجة أخرى.

وكنت في "تيشكا" مع هاذ الناس هاذوا كلهم وكنت متجه إلى درعة-تافيلالت، هاذ الجهة التي أؤكد، السيد الوزير، أنها مهمشة من طرف وزارتكم وغنقول لكم علاش؟

لأنه الآن كنشوفو الجهوية المتقدمة منطلقة، لا آثر لأي ورش مهم، اللهم باش ما نكونوش عدميين ولا تقولو لنا عدميين بعض القناطر، لا أقل ولا أكثر.

جاءت الجهوية المتقدمة، السيد الوزير، لمعالجة مثل هاته الوضعية وجات الجهوية المتقدمة بتحديد الاختصاصات، اطلعت بإمعان على هاذ الوثيقة، هاذ المخطط اللي قدمتو في "تنغير" فيما يخص البنية التحتية ديال الجهة.

السيد الوزير،

ما فيه أثر للسكك الحديدية، ما فيه أثر للنفق ديال "تيشكا"، فيه عناوين مثل توسيع وتقوية الطرق، يعني الصيانة فقط، وتحت عنوان "المحاور الإستراتيجية الوطنية التي تهم الجهة" وهي اختصاصات منقولة بامتياز، جيتو لنا بتمويل موجود ديال 24% وكتقولو لنا خاصنا ندبرو 74%.

المحاور الإستراتيجية اللي عندها البعد الجهوي كاين بعض الأقاليم اللي 0% اللي موجود ديال الاعتمادات، وكتقولو لينا ندبرو على 100%.

السيد الوزير،

ملي وضعت لكم السؤال سابقا، قلتو ليا نمشي نتعلم الجهوية، فهاذ الشي اللي قلت لكم، السيد الوزير، خاصنا نشوفو أنا وإياك شكون اللي خاصو يتعلم الجهوية، وأنا في ولاية ثالثة.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير.

السيد وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك:

على أية حال ما ابغيتش نرد على السوء بمثله، لكن كنقول لك راه باقي ما اسنينا والو مع الجهة، إذن لا داعي تقول للمغاربة شي حاجة ما كيناش، لم يوقع مع الجهة، هذاك عرض، أما هو مازال مع السيد رئيس الجهة درنا حوارات مع الجهات كاملة، لم يوقع وبالتالي لا داعي للكذب على المغاربة، احنا عاد غنوقعو مع الجهات، والجهات اللي غتحدد الأولويات، الجهات اللي غتحدد الأولويات، واحنا في إطار الأولويات والاختصاصات شراكة بين الجهات والدولة.

أما درعة- تافيلالت أنا كندعو السادة المستشارين والمستشارات يجيو نعطيهم الأرقام التي استثمرت الحكومة في درعة- تافيلالت، 3 مرات أكثر مما استثمر 10 سنوات قبل مجيء هذه الحكومة في طرقاتها، في قناطرها، في مطاراتها، في نقلها الجوي اللي ولا كيسر لك أنك تجي بنصف الكلفة، واللي كنتي كتخلص أكثر من 2000 درهم، دبا كتخلص 1200 درهم باش تجي وتمشي من جهة إلى الدار البيضاء.

هاذي استثمارات في الراشيدية المطار يتحسن، زاكورة، وارزازات وغيرها، الطرقات المحاور الرئيسية، السياحة في الجهة كانت ملغية، هذه الحكومة اللي جات لمجموعة من المناطق السياحية ودارت فيها طرقات متميزة بشهادة المجالس الإقليمية وبشهادة البرلمانيين، ولذلك

أنا أدعو وأتحدى نعطي الأرقام ونقارنها مع 10 سنوات سابقة عندما كنت تنتمي لجهة أخرى كانت قريبة من التسيير.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

السؤال الثاني موضوعه "وضعية الطرق بإقليم خنيفرة". الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي لتقديم السؤال.

المستشار السيد محمد عدال:

شكرا السيدة الرئيسة.

السيدة الوزيرة، السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير المحترم،

السؤال ديالنا هو حول المتاعب والمشاكل التي تعاني منها الساكنة ديال إقليم خنيفرة من ضعف الطرقات، من ضعف البنية التحتية، بكل أصنافها.

لكن، اليوم، السيد الوزير المحترم، بغينا نطرحو عليكم، واحد السؤال ديال بعض الطرقات اللي هي:

أولا، أشنو هو الدور ديال المديرية الإقليمية؟

نلاحظ على أن هناك عدم بعض الإصلاحات الضرورية، لأن إقليم خنيفرة معرض للأمطار الطوفانية، غير الرعد، كيتلفوا الطرقات، وكيعمروا بالتراب وإلى آخره، ما كينش اللي يعني، اللي كيأخد هاذ المسؤولية هاذي.

ثانيا، بغيت نسول، السيد الوزير، وسبق لي سولتكم شفويا على سبعة دالكيلومترات اللي هي ما بين خنيفرة ومريرت، تلانصات الصفقة، وتعطات وخدا المقاول (l'ordre de service)، ثم تم فسخ الصفقة.

ابغيت نعرف عفاك الجواب، السيد الوزير، الله يجازيكم بخير.

ثانيا، بغيت نعرف(tranche) الثاني ديال الجزء، الشطر الثاني ديال طريق أداروش، أي 14 كيلومتر اللي بقات، بغيناكم، السيد الوزير، أنا ما بغيتش نطرح عليك السؤال، ما هي الإستراتيجية ديالكم، وما هو البرنامج؟

أنا فضلت، وكنفضل عندنا، نقول لك، الله يخليك عاوننا شوية في إقليم خنيفرة.

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك:

أشكر السيد المستشار المحترم.

بطبيعة الحال، هذا واجب، واجب أن نقوم به، وكنشكرك على طرح هذا السؤال، ماشي كنتفوبرو به على المغاربة، هذا واجب، أن نوزع بشكل عادل المشاريع التنموية حسب الإمكانيات اللي موجودة على جميع الأقاليم.

أنتم تعلمون، السيد المستشار المحترم، أنه سبق كانت زيارة لخنيفرة، واتفقنا على المحاور الرئيسية، واللي بدينا كنشتغلو عليها.

على سبيل المثال، الطريق اللي كانت فيه 6 متر، الآن كنشتغلوا على 8 متر.

صحيح، في بعض المقاطع وقع مشكل في نزع الملكية كما تعلمون، والآن دزنا للجانب القانوني، لأن ما تفاهمناش مع السكان.

مشينا أننا بدلنا حتى المسارات ديال الطريق، باش يمكن لها تناسب حركة السير التي الآن، يعني أصبحت كثيفة في تلك المنطقة.

بالنسبة لبعض الصفقات تم إلغاؤها، ولكن نلتزم أن بداية يوليوز هذاك المقاطع اللي تكلمت عليها سنبدأ في الاشتغال فيها.

ثم الآن مع الجهة ومع الإقليم تم إعداد الآن واحد الاتفاقية شراكة مع الإقليم ديال خنيفرة، ثم شراكة الآن اللي كنوجدوها مع الجهة ديال بني ملال-خنيفرة، ولكن بالإقليم حدد له حوالي 430 مليون ديال الدرهم باتفاق مع المنتخبين، مع السلطات باش نعالجو فعلا المقاطع الأخرى ضرورية.

التصور ديالنا، أن خنيفرة لابد أنه في اتجاه ديال مكناس، ديال الجهة ديال مكناس، ديال فاس-مكناس، كيخصها تحسن الحركية، وهاذيك هي الطريق اللي احنا شغالين فيها، راه كاين واحد العدد ديال المقاطع، أنه ما بينه وما بين بني ملال، خاصها تولي سلاسة، واشتغلنا على مقاطع مهمة سياحية، باش يمكن لو يجي للطريق السيار، يكون قريب من الدار البيضاء.

ثم اشتغلنا في اتجاه ديال درعة-تافيلالت، باش يكون عندو ارتباط مع المنطقة ديال درعة تافيلالت، لأنه إقليم خنيفرة يمكن أن يعتبر إقليم ديال واحد ثلاثة ديال الجهات اللي مهمة، خاصة بالنسبة للإقليم.

فاحنا، بطبيعة الحال، يمكن ليا نعطيك العدد ديال الصفقات اللي درناها في الإقليم إن شاء الله، ويمكن ليا نقول لك، الأشغال ستبدأ في يوليوز بالنسبة للمقطع اللي تكلمتو عليه، واللي هو مقطع ضروري بالنسبة ل، كما قلتم، أداروش ولمريرت.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي في إطار التعقيب.

المستشار السيد محمد عدال:

أنا لا أخالفكم، هاذ الشي اللي كتقول كاين، ولكن ابغيناكم باش تعاونونا، لأن إقليم خنيفرة، رئيس الحكومة اليوم كان كيتكلم على العالم القروي وعلى الأقاليم النائية والضعيفة والفقيرة.

وابغيناكم تساهموا بالبنيات التحتية، لأن إقليم خنيفرة يزخر بمؤهلات طبيعية سياحية، اللي يمكن لنا نستثمرو فيها، ولكن لابد من طرقات، لابد من كهربة العالم القروي.

إضافة إلى النوع ديال الصفقات اللي كتشتغلوا بها، السيد الوزير المحترم، يمكن لي نعطيك واحد المثل، السيد الوزير، عندنا معمل ديال القصيبة ديال السيما، 75 كاميو اللي كتمر على دوك الطرقات، لهذا تهلكوا، خاصكم تعاودوا الشطر الثاني.

اهنايا الصفقات يجب أن تدقق على حسب الطوناج اللي كاين، السيد الوزير المحترم.

وأخيرا، تنكرر ابغيناكم تعاونونا، السيد الوزير.

شكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

الكلمة للسيد الوزير.

السيد وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك:

بالنسبة للتدقيق في الصفقات، احنا مستعدين إلا كانت شي صفقة أو انجاز ديال شركة، كما قلت اليوم في الغرفة الأولى هناك شركات غادرت القطاع، لا تستحق أن تبقى في القطاع، لأنها لم تؤد الجودة والمسؤولية اللي عليها.

هاذ الحكومة، ما كاينش شي شركة فوق القانون، وما كاينش شي شركة كيحميها شي واحد، تنتمي اللي بغات تنتمي، وتكون اللي بغات تنتمي، فغادرت وألغينا معها صفقات أثرت على تأخر بعض الأشغال، والإقليم كان شوي ضحية لهاذ الشي.

المسألة الثانية، عاودنا النظام ديال التصنيف، النظام ديال التصنيف اللي هو أصبح نظام الأكثر شفافية وعدالة، ويمكن لك تسول رجال الأعمال يمكن لهم يؤكدولك هاذ القضية بالاتفاق معهم، مع الفيدرالية.

المسالة الثالثة، أنه لما مشيت لخنيفرة، بالإضافة لهاذ الشبكة الطرقية اللي تكلمتو عليها، أهم المناطق السياحية اتفقنا على أن نمشوا لأم الربيع، إلى غير ذلك، وبدينا الحمد لله هاذ الأعمال.

اتفقت مع السي حداد وزير السياحة، حددنا أربعة مليار للسنوات المقبلة، بما يسمى ب (les couloirs touristiques) في المناطق السياحية غنحاولو نعالج فيها الطرقات، وخنيفرة عندها نصيب في هاذ المجال، وغتكون في هاذ البرنامج اللي تكلمت عليه.

وكنتمنى أنه نعطيوكم الصفقات، باش يمكن لكم تطمئنوا على بداية الأشغال.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

السؤال الثالث، موضوعه "ظروف الاستقبال بالمطارات". الكلمة لأحد السادة المستشارين من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل لتقديم السؤال.

المستشارة السيدة رجاء الكساب:

شكرا السيدة الرئيسة.

السيدة الوزيرة،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

يعتبر قطاع النقل الجوي ببلادنا قطاعا حيويا واستراتجيا، مما يستدعي تضافر الجهود لتجاوز المشاكل التي تعاني منها المطارات والرفع من جودة الخدمات تماشيا مع المعايير الدولية، والحرص على أن تكون هذه المطارات واجهة مشرفة لبلادنا.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير، عن الإجراءات المتخذة لضمان سلامة المطارات وتحسين ظروف الاستقبال بها وضمان حقوق الشغيلة أيضا؟

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

الكلمة للسيد الوزير.

السيد وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك:

شكرا للسيدة المستشارة المحترمة على طرح هذا السؤال.

يمكن لي نقول لكم واحد التحول وقع في هذه الحكومة بشكل.. هو أنه عندما نتحدث عن البنية التحتية، فكنا دائما كنتحدثو على شحال من بناية درنا، وشحال من كيلومتر درنا وشحال من سكة درنا، التحول الذي حصل هو الحديث عن جودة وسلامة الخدمات.

والآن لا حديث إلا عن هذا الموضوع، يمكن لك تدير 1800، ويمكن لك تدير مطار، ولكن أهم شيء هو أن هذاك اللي كيستعمل المطار

كيفاش يمكن يلقى الجودة.

استثمرنا يعني، يمكن لي نقول لكم على السلامة بالنسبة للكاميرات، بالنسبة للأمن، بالنسبة للطريقة ديال الاستقبال ديال سلامة المواطنين والأمن ديالهم، هذا واحد العمل اللي كتشرف عليه وزارة الداخلية، ودرنا برنامج استثماري مهم جدا فهاذ المجال، وبدأ العمل به.

ثانيا بالنسبة للشغيلة، يمكن أن نؤكد لكم هاذ الشي ثقافة، أنه أي شركة تدخل أول شيء وهو أنه تأخذ العمال اللي كاينين، أنه كيوقع تغيير الشركات، العمال اللي كاينين تأخذهم هما الأولين، كنديروا المراقبة فيما يتعلق (CNSS[1]) يمكن نقول لك أن شركة طردت من قطاع التجهيز والنقل لأن لقينها مكتعطيش للعمال الحقوق ديالهم، إلا اللي ما عرفناش، إلى ما عرفناش قولها لنا احنا جاهزين، جاهزين أننا نقوم بالدور ديالنا هذا واجب، هذا عرق ديال الناس.

المسألة الثالثة، أن المطار ديال محمد الخامس عذرونا شي شوي، كان واحد المشروع تأخر سابقا أربع سنوات، إن شاء الله غادي يتفتح في دجنبر، وستلاحظون التحول الذي سيقع في مطار محمد الخامس، الآن غادي نساليوه إن شاء الله في دجنبر، فيه واحد النوع من السلاسة، فيها واحد النوع من التوسعة، فيها واحد النوع من استقبال طائرات جديدة، فيه نوع من الأمن والسلامة، فيه حتى ذوك (les escaliers) هذاك (tapis roulant) فيه واحد العدد ديال الأمور، ثم اتفقنا مع الإخوان ديال الأمن، أننا نكثر العدد ..الجمارك نكثر العدد ديال الاستقبال باش ما تبقاش (la queue) يعني الانتظار يكون طويل جدا.

هذه من الأمور الاستثمارية وغالب الله، انتظرونا دجنبر إن شاء الله، أو بداية يناير غادي يوقع تحسن كبير في مطار محمد الخامس.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد الحق حيسان:

شكرا السيدة الرئيسة.

مزيان، السيد الوزير، ملي تكلمت على جودة وسلامة الخدمات، ومزيان ملي تكلمتو على الشركات اللي كتحترم القانون وتأخذ العمال.

غادي نبدا لكم مباشرة السيد الوزير، بالشركة اللي أعطيتها الامتياز ديال منافسة الشركة الوطنية (la RAM[2]) واللي هي الشركة ديال (Suissport) هاذ الشركة هاذي ما اخذاتش العمال كلهم، لأنه العمال اللي كانوا في (Mar handling) ما اخذاتهمش كلهم.

وحتى ملي اخذاتهم الآن راه طردت 9 ديال المستخدمين، زائد أنها ما كتحترمش دفتر التحملات ديالها اللي دارت، زائد أنها هاذ الشركة هاذي كتكرس الهشاشة، وتسببت في السجن ديال جوج ديال الأجراء في مطار المنارة بمراكش وثلاث أجراء بمطار فاس سايس، لأنها ما كتخلصهمش مزيان، لأنه إنسان خدام في المطار وتعطيه 2500 درهم مع المغريات اللي كاينة، فأكيد أنه غادي يوقع ما لا تُحمد عقباه.

من ناحية أخرى، السيد الوزير، هاذ الشركة هاذي تستعمل آليات متهالكة، وسلمنا لكم ملف في هذا الموضوع بكامل الوثائق والمسندات ومازال عندنا شريط، السيد الوزير، مازال عندنا شريط فيه آلية كيصدر منها الدخان جنب طائرة متوقفة، وهاذ الشركة ديال الطيران ما بقاتش تتجي للمغرب بسبب هذا الحادث.

السيد الوزير،

هناك العديد من المشاكل اللي...نعم، الشركة ديال (Monarch) ديال الانجليز، من ناحية أخرى هاذ الشركة ديال (Suissport) شدات ذاك الملف سيفطتوه أنتما ل (l'ONDA[3]) وهذاك الملف شداتو وكتقوم بتهديد الأجراء بطردهم، لأنها تدعي بأنهم أفشوا أسرار مهنية، واش اللي كيبلغ على آليات اللي يمكن يوقعوا فيها أحداث داخل مطار كواجهة حساسة أو لا اللي كيقول بأن واحد الأجراء دخلوا بدون ما يتجرى لهم (L'enquête) أو لا واحد المستخدم خدام بالبلغة فالمطار، واش هذا اللي كيقول هاذ الشي هو يفشي سر مهني؟

من ناحية أخرى، السيد الوزير، أريد أن أتكلم أيضا عن بنيات الاستقبال في المطارات اللي ما كتليقش ببلادنا، فمثلا مطار الرباط ميكونش في المستوى ديال بلادنا داك الشى اللي تكلمتو عليه، العاصمة ديال بلادنا ميكونش فيه مطار يشرفنا...

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

انتهى الوقت.

نعطيو الكلمة للسيد الوزير.

السيد وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك:

نبدا بالمطار ديال الرباط، المطار ديال الرباط يلاه دشنو جلالة الملك فهاد الحكومة، بطبيعة الحال بدا في الحكومة السابقة، ولكن أتم في عهد هذه الحكومة.

يعني حسب حركية النقل، لأنه دبا المطار كيتبع الحركية ديال النقل، يعني كلما كانت حركية النقل كبيرة إلا وكتوجد المطار، ولذلك يعني التفكير المستقبلي أنه المنطقة تحتاج إلى مطار بين الرباط والدار البيضاء، يعني باش كبير جدا بمواصفات دولية والآن الدراسات قائمة.

مراكش تحتاج، الداخلة توجه ديال جلالة الملك أن يجعلها واحد

[1] **C**aisse **N**ationale de **S**écurité **S**ociale
[2] **R**oyal **A**ir **M**aroc
[3] **O**ffice **N**ational **D**es **A**éroports

القاعدة لإفريقيا، أيضا هاذو 3 ديال المحطات بالإضافة لتوسيع المطارات الأخرى كالمطار ديال طنجة.

بالنسبة للشركات ديال المناولة إلا إذا غابت عنا، احنا أشنو الطريقة؟ لأن كاين إدارة احنا جاتنا الشكاية أرسلناها ل (l'ONDA) باش ديرتحقيق في الموضوع، خاصها تجاوبنا على ذاك التحقيق.

أما أن الشركات تستعمل مرة أخرى غادي نديرتحقيق في هذا الأمر هذا، نقول لكم فهذه القضية هذا البلد مستقل، هاذ بلد حر لا يمكن أن نقبل بأي شركة تتجاوز القانون كيفما كان موقعها، أنا أتفاجأ أن (Suissport) من أحسن الشركات في العالم، كنقولها لك وكنتحمل مسؤوليتي لأن ماشي كتدير غير المناولة وكتدير ما يسمى بالطيران الخاص وغيرصبربلاتي أستاذ، ودابا سألتي غادي نجاوبك.

لذلك، أنا هاذ الشي اللي قلت غادي نبني عليه، ماشي التحقيق غادي ديرو (l'ONDA) غادي ديرو المفتشية ديال إن شاء الله وزارة التجهيزوالنقل.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

السؤال الموالي موجه لقطاع الشباب والرياضة، جا الاخراني قلنا غادي ندوزوه اللاخراني، إلى القاعة بغات نسبقوه نسبقوه.

السؤال الآني الموجه لقطاع التعميروإعداد التراب الوطني حول.. ويالاه قلت ما ندوزوش الشباب والرياضة، خاصكم.

شكرا السي اللبار، شكرا.

نرجعو للشباب والرياضة.. الشباب والرياضة.

وموضوع السؤال النقص في التجهيزات الرياضية ببعض الجهات، الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الحركي لتقديم السؤال.

المستشار السيد يحفظه بنمبارك:

شكرا السيدة الرئيسة المحترمة.

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

تعرف بعض جهات المملكة نقصا في التجهيزات والمعدات الرياضية، الأمر الذي لا يشجع على تنمية المواهب بهذه الجهات، بينما تحظى جهات أخرى بالمقومات الرياضية التي تتمثل في الملاعب والبنيات التحتية الأساسية، وتُعد مدينة الداخلة من بين المدن التي تفتقر إلى المؤهلات الرياضية مما يجعل بعض النوادي والجمعيات الرياضية بالداخلة تعاني من التجهيزات الرياضية، الأمر الذي ينعكس سلبا على الرياضة بشكل عام بهذه المدينة.

وعليه، السيد الوزير المحترم، نسائلكم:

ما هي التدابير المتخذة من طرف الحكومة لتزويد مدينة الداخلة بالمعدات الرياضية اللازمة؟

وهل هناك إمكانية من إقامة شراكة ما بين الوزارة والمجلس البلدي من أجل تعزيز البنيات التحتية الرياضية للمدينة؟

وشكرا السيدة الرئيسة المحترمة.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزيرللإجابة على السؤال.

السيد لحسن السكوري، وزير الشباب والرياضة:

شكرا السيدة الرئيسة المحترمة.

السيد المستشار المحترم، شكرا على الاهتمام الذي تولون لقطاع الشباب والرياضة ولمختلف برامجه.

أولا، في إطار برنامج عمل الحكومة وتفعيل للإستراتيجية ديال الوزارة في مجال النهوض بالممارسة الرياضية ببلادنا وتطويرها، حرصت الوزارة خلال السنوات الأخيرة على مضاعفة الجهود الرامية إلى إحداث المنشآت والبنيات الرياضية المختلفة في إطار شراكات ناجعة وتعميمها على جل مناطق المملكة تحقيقا للعدالة المجالية، علما أن الرياضة أصبحت اليوم حق دستوري.

وقد أثمرت هذه الجهود على توفير العديد من المنشآت الرياضية، من ملاعب وقاعات مغطاة وقاعات متعددة الاختصاصات ومراكز سوسيورياضية للقرب وحلبات مطاطية ومسابح، إلى آخره.

وقد سجلت نهضة متميزة على مستوى الجهات الجنوبية للمملكة، فيما يتعلق بإنجاز المنشآت الرياضية والشبابية، خاصة في كل من مدن كلميم والداخلة والعيون، العيون كما تعلمون التي احتضنت مؤخرا البطولة الإفريقية لكرة اليد، والتي عرفت نجاحا باهرا نظرا للتنظيم الذي كان يعني قامت به السلطات والمنتخبين المحليين، وأيضا للبنيات التحتية التي تتوفرعليها هذه المناطق.

وتنم هذه المجهودات على الانخراط الجدي للوزارة في إنجاح النموذج التنموي لأقاليمنا الجنوبية الذي يقوده صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله.

فيما يتعلق بالداخلة، لجهة الداخلة واد الذهب التي تشكل مدينة الداخلة ما يناهز 90% من ساكنتها، فإنها تتوفر على عدة منشآت رياضية، ملعب بلدي معشوشب، ملعب رياضي أيضا في طريق الإنجاز، مركزان سوسيو رياضيان، قاعات مغطاة، حلبات لألعاب القوى، مسبح مغطى في طور التسليم، ثلاث ملاعب للقرب، مدرسة للرياضة

البحرية حتى هي طور الدراسة، خمسة ملاعب للقرب معشوشبة، 9 ملاعب بسيطة في إطار الدراسة حتى هي، إذن..

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد يحفظه بنمبارك:

شكرا السيدة الرئيسة المحترمة.

نشكركم السيد الوزير على جوابكم.

إلا أنه فيما يتعلق بمدينة الداخلة، السيد الوزير المحترم، فإنها تعاني خصاصا كبيرا على مستوى الموارد البشرية وتفتقر بعض الأحياء لملاعب القرب.

كما نأمل، السيد الوزير، في إنشاء منتزه رياضي للشباب بمدينة الداخلة، حتى يتمكن أبنائها من إيجاد فضاء يمارسون فيه هوايتهم ويطورون مهاراتهم البدنية وإفراز أبطال على غرار باقي بعض الأكاديميات والمعاهد الرياضية لبعض الجهات، خاصة وأن الوعاء العقاري متوفر، كما أن الملعب البلدي بمدينة الداخلة رغم المجهودات التي قامت بها الوزارة من أجل تأهيله، فرغم ذلك لازال يحتاج إلى بناء مدرجات إضافية لكي يستوعب الكم الهائل من المشجعين للفرق المحلية، خاصة وأنه يتوفر على مساحات شاسعة يمكن استغلالها في هذا الإطار.

ولماذا لا تفكر الوزارة في إحداث قاعة مغطاة جديدة، السيد الوزير المحترم، بشمال المدينة في توزيع عادل للمنشآت الرياضية؟

ولا تفوتني الفرصة، السيد الوزير المحترم، لأتقدم إليكم، السيد الوزير، بالشكر على الاعتمادات التي خصصتموها من أجل تعشيب 3 ملاعب للقرب.

أما بالنسبة لإقليم "أوسرد" نشكركم أيضا على إحداث مديرية إقليمية للشباب، ونلتمس منكم توفير الاعتمادات والإمكانيات من أجل إحداث بنيات شبابية ورياضية، استجابة لتطلعات الساكنة.

السيد الوزير المحترم، رئيس الفريق الحركي حتى هو عندو مطلب فيما يتعلق بإقليم أسفي في ملاعب القرب.

وشكرا السيدة الرئيسة.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيد الوزير.

السيد وزير الشباب والرياضة:

أولا، بما أنه ما ابقاش لي بزاف ديال الوقت.

أنا كيظهر لي بأن هناك مجهودات فعلا جبارة، وكنشكركم على الإدلاء بما قمنا به على مستوى "أوسرد".

غير أنا فيما يخص الاقتراح ديالكم لإمكانية عقد شراكة، فالوزارة مستعدة بطبيعة الحال باش تدرس معكم كل الإمكانيات في هاذ الشأن، واحنا مستعدين لتفعيل واحد المبادرة مجاليا، نجيو لعندكم لتما في إطار إن شاء الله المناسبات الاحتفالية المستقبلية.

شكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

ننتقل للسؤال الآني الأخير الموجه لقطاع التعمير وإعداد التراب الوطني، حول "الأجواء التي تعيشها الوزارة بعد التعيينات الأخيرة في مناصب المسؤولية العليا".

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي لتقديم السؤال.

المستشار السيد عبد السلام اللبار:

شكرا السيدة الرئيسة.

السادة الوزراء،

السيدة الوزيرة،

الأخوات والإخوة،

السيد الوزير المحترم،

قد بدأت وزارتكم في تعيين بعض المسؤولين في إطار المناصب العليا، غير أنكم فاجأتم الجميع بتوقيف هذا الإجراء.

هذا التوقيف خلف عدة تساؤلات وعدة فرضيات، سيما وأن مجموعة من المسؤولين أطالوا واستطالوا وخلقوا عدة مشاكل في القطاع، فماذا ترون السيد الوزير؟

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيد الوزير.

السيد ادريس مرون، وزير التعمير وإعداد التراب الوطني:

السيد المستشار المحترم،

احنا ما وقفناش، عملنا الإجراءات ديالنا كوزارة وحطينا ذاك الشي

في (circuit) وكنتسناو.

شكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد السلام اللبار:

شكرا السيدة الرئيسة.

وكنشكر حتى السيد الوزير اللي كنظن أنه كان السؤال ديالنا مبرمج هو الأول، ولكن أتعبه مجلس النواب وجاء مختصرا وجوابه كان جد جد مختصرا، وسأكون كذلك.

السيد الوزير،

راه كتعرفو أن بعض المسؤولين اللي اقضاو أكثر من 4 سنوات، ويا ريت يكونوا تيخدموا المصلحة.

احنا ما عندنا حساب مع حتى شي واحد بقدر ما أن الفريق الاستقلالي يرى أن تغيير هاذ الرؤساء بدم جديد، بكفاءات جديدة فيها التحفيز وفيها المردودية، خصوصا وأنتم تعلمون أكثر من غيركم، السيد الوزير المحترم، أن بعض المسؤولين الآن يعرقلون العمل في إطار هاذ الوكالات، ها اللي عندو واحد سوء الفهم مع السيد العامل؟ ها اللي عندو سوء الفهم مع السيد الرئيس، واحنا شكون اللي تيضيع؟ كتضيع الساكنة وكتضيع المصلحة ديال البلاد.

فكنتمناو أننا نديرو إجراء، إجراء ماشي قانوني ولكن إجراء معمول به أن كل أربع سنوات نبدلوا وهاذوك الناس يشاركوا ما نحرمهومش إما يترقاوا أو إلى بينوا على عدم المقدرة ديالهم يجيوا ناس بكفاءات عالية.

وشكرا السيد الوزير.

شكرا السيدة الرئيسة.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير للرد على التعقيب.

السيد وزير التعمير وإعداد التراب الوطني:

السيد المستشار المحترم،

ابنينا على هاذ الشي اللي قلت على أنه في تغيير الدم لابد من أن تكون فائدة، وبنينا على المنشور اللي كاين وعلى الأنظمة اللي كاينة، وعملنا العملية ديال تغيير فعلا مجموعة ديال المديرين، وبعثنا بذلك حسب ما يتطلبه الأمر إلى السيد رئيس الحكومة، والملف الآن بين يدي الحكومة التي هي مطالبة بأن تأخذ قرارا في الإفراج عن ذلك.

بل امشينا أكثر من هاذ الشي اعتبارا لأن المصلحة دالمواطنين عندنا هي الأولى وأن الناس لما كيطولوا في المناصب ديالهم تيولي مصيبة، فطلبنا وكتبنا حتى للمديرين القائمين الآن بأن تكون عملية داخلية في كل وكالة وكالة، وهذا داخل في التحسيس الجديد بالأهمية ديال العمل داخل الوكالات وأنه لا أحد فوق القانون وأن هناك قوانين جديدة.

وهذا فعلا حطينا بعض الإشكاليات، لأن بزاف الناس ما عجبهومش الحال، الناس متعودة تتخدم بواحد الطرق، لا الموظفين ديال الجماعات المحلية ولا ديال العمالات ولا ديال الوكالات، ما كاين شي واحد فيهم اللي نقول لك هذا أحسن من الآخر، كاين مشاكل تتعرفها الإدارة المغربية فيما يتعلق بدراسة الملفات ديال الرخص.

وكنا أقدمنا على هاذ العملية ديال التحريك من أجل إعطاء إمكانية للجميع باش يشوف برؤية جديدة وأنه يبدأ من جديد بتصور جديد حسب الرؤية المطلوبة الآن.

شكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا لمساهمتكم.

ورفعت الجلسة.

محضر الجلسة الثانية والخمسين

التاريخ: الثلاثاء 24 شعبان 1437هـ (31 ماي 2016م).

الرئاسة: المستشار السيد محمد الأنصاري، الخليفة الأول لرئيس المجلس.

التوقيت: اثنتان وخمسون دقيقة، ابتداء من الساعة الثامنة والدقيقة الرابعة والثلاثين مساء.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التالية:

- مشروع قانون تنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع؛

- مشروع قانون تنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية؛

- مشروع قانون رقم 78.14 المتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة.

المستشار السيد محمد الأنصاري، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيدة الوزيرة،

السيد الوزير.

الزميلات والزملاء.

إذن، على بركة الله سنشرع في الدراسة والتصويت على مشاريع القوانين الجاهزة والمحالة جميعها من مجلس النواب، وهي كالتالي:

- مشروع قانون تنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع؛

- ثانيا، مشروع قانون تنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية؛

- وأخيرا، مشروع قانون رقم 78.14 المتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة.

ونستهل هذه الجلسة بالدارسة والتصويت على مشروع القانون التنظيمي الأول رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع.

الكلمة الآن للحكومة أو للسيد ممثل الحكومة وهو الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان لتقديم مشروع القانونين معا دفعة واحدة أحسن، السيد الوزير، وبالتالي لكم كذلك أن تقدموا مشروع القانون الثاني التنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطة العمومية لتسهيل المأمورية عليكم وعلينا جميعا.

تفضلوا السيد الوزير.

السيد عبد العزيز العماري، الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

شكرا لكم السيد الرئيس.

في الحقيقة بعد هذا اليوم الطويل مزيان يكون تسهيل المأمورية عليكم وعلينا جميعا.

السيد رئيس الجلسة:

على الجميع، على الجميع.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

على الجميع، لذلك حتى الكلمة ما غنقراهاش على الأخوات والإخوان، غادي نسلمكم الكلمة باش ندير واحد التقديم مركز بخصوص هاذ الموضوع هذا، جوج ديال المشاريع ديال القوانين التنظيمية، جاوا باش كينزلوا المقتضيات ديال فصلين أساسين من الدستور، الفصل 14 والفصل 15، جاء في سياق تطور بلادنا على المسار الديمقراطي من خلال واحد الورش أساسي اللي هو الورش ديال الديمقراطية المواطنة والديمقراطية التشاركية، اللي اعطى وجا كيعطي الحق للمواطن والمواطنات باش كيمكن ليهم يبادروا على مستوى التشريع، باش يقدموا ملتمسات ديال التشريع، وكذلك على مستوى المساهمة في القرار العمومي من خلال العرائض.

فإذن جوج ديال الأوراش أساسية باش المواطن والمواطنة يمكن يساهموا بشكل مباشر على مستوى السياسة العمومية، هاذ مشاريع القوانين كيفاش تعدت؟

- أولا، في إطار التوجهات ديال الدستور، لأنه كيلزمنا باش خاصنا نجيو للبرلمان بهاذ المشاريع خلال الولاية الأولى؛

- ثانيا، في إطار التوجهات الملكية بهذا الخصوص؛

- ثالثا، التنزيل ديال البرنامج الحكومي اللي كينص على تفعيل الدور ديال المجتمع المدني والأدوار ديال المواطنين على هاذ المستويات؛

- وأخيرا، أخذنا بعين الاعتبار عدد ديال التجارب الدولية الفضلى في هذا المجال.

إذن، هاذي هي المرجعيات الأساسية، درناها لإعداد هذين المشروعين بواحد المقاربة من خلال المذكرات اللي كانت كتتلقاها الوزارة ومن خلال المخرجات ديال الحوار الوطني حول المجتمع المدني وكذلك من خلال النقاش العمومي اللي كان رايج على مختلف المستويات.

هاذ المشروعين جاو كيأكدوا بعض المفاهيم الأساسية، لأن احنا في

مرحلة تأسيسية، مرحلة تأسيسية على مستوى الديمقراطية المواطنة والتشاركية، جا كيضبط هاته المفاهيم. ثانيا، كيحددوا شكون هما الجهات اللي كتتوجه لها لا العرائض لا الملتمسات، وضبط المسطرة بأجالات محددة وكذلك بطريقة اللي كتيسر للمواطنين وللمواطنات يقوموا بهاذ الأدوار.

إذن، الموضوع يتعلق بمشروع قانون تنظيمي يتعلق ب 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات ومشروع قانون تنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.

ولا يمكن أن أنهي الكلمة ديالي بلا ما نشكر السيدات والسادة المستشارين في لجنة العدل والتشريع، اللي كان عندهم دور أساسي، وناقشنا كثير من التفاصيل المرتبطة بهذا الموضوع الأساسي في المسار الديمقراطي ديال بلادنا، اللي هو مرحلة تأسيسية للديمقراطية التشاركية.

أشكركم جميعا، وأسلمكم نص الكلمة، السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، شكرا، شكرا السيد الوزير على هذا التقديم المركز والمختصر.

إذن الآن سأعطي الكلمة لمقرر لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان لتقديم التقريرين دفعة واحدة.

وزع التقريران.

إذن، سننتقل الآن، ونفتح المجال أمام الفرق والمجموعات في إطار المناقشة.

الكلمة للفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية، تفضل أ سيدي.

من بعدو فريق الأصالة والمعاصرة، الفريق الحركي، فريق التجمع الوطني للأحرار، فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب، الفريق الاشتراكي.

إذا كان هناك من يرغب في التدخل واللجوء إلى المنصة، فله ذلك، ومن كانت له المداخلة مكتوبة، فليمكن الرئاسة منها.

الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي، مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، ثم مجموعة العمل التقدمي.

المستشار السيد أحمد تويزي:

السيد الرئيس، الله يخلّيك.

السيد رئيس الجلسة:

واخا أ السي تويزي، مرحبا. هانا غادي نعاونك نعم أسيدي.. أنا غاي أسيدي. مرحبا.

إذن الآن ننتقل إلى التصويت على مواد مشروع القانون التنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع.

المادة الأولى:

ولم يرد بشأنها أي تعديل.

الموافقون: الإجماع، الإجماع، لا؟ الإجماع.

كاين امتناع؟ واخا، إيوا، بلاتي، بلاتي.

الموافقون: يالاه أ السيد..

الموافقون= 25؛

المعارضون= 9؛

الممتنعون= 3.

إذن، الموافقون= 25؛

المعارضون= 9؛

الممتنعون= 3.

وبالتالي، تمت الموافقة والمصادقة على المادة الأولى كما وردت في المشروع.

المادة الثانية:

ورد بشأنها تعديلين، الأول من فريق الأصالة والمعاصرة والفريق الاشتراكي، ورد بشأنها تعديلين من فريق الأصالة والمعاصرة والفريق الاشتراكي.

الكلمة لأحد السادة المستشارين لتقديم التعديل الأول، ويهم البند الثاني من المادة. الكلمة لكم، أصحاب التعديل، الأصالة والمعاصرة، نعم؟

المستشار السيد أحمد تويزي:

مشترك، تعديل مشترك.

السيد رئيس الجلسة:

أييه، تفضل السي علمي.

المستشار السيد محمد علمي:

البند الثالث من المادة الثانية، فتعديل الفريقان، السيد الرئيس المحترم، السيدان الوزيران، السيدة والسادة المستشارين، نعتبر بأن اشتراط القيد للمبادرة بتقديم ملتمس في مجال التشريع شرطا يقيد من ممارسة هاذ الآلية من الآليات الديمقراطية الاشتراكية، وبالتالي نروم التشطيب على "التقييد في اللوائح الانتخابية العامة".

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة للحكومة.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

السيد الرئيس،

الديمقراطية "التشاركية" ماشي "الاشتراكية".

هو التعديل غير مقبول، وكان عندنا نقاش في اللجنة مطول، لأنه كاين تلازم بين الحق والواجبات، ولذلك اللي بغى يساهم في العملية التشريعية خاصو يكون مسجل في اللوائح الانتخابية، ولذلك التعديل غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

إذن، باعتبار أن التعديل مشترك، فسأعرضه على التصويت الآن.

الموافقون على التعديل:

نفس العدد 9، شحال أ خويا 9 ياك؟

المعارضون للتعديل:

نفس العدد 23.

نعاودو، الله يجازيكم بخير إلى ما انضبطو معنا، راه كلشي مرهق، وكلشي تعبان.

الموافقون على التعديل= 14؛

المعارضون للتعديل= 26؛

الممتنعون= 0 (لا أحد).

إذن هكذا يكون التعديل قد رفض.

أطرح عليكم الآن المادة كما وردت في المشروع.

الموافقون: نفس العدد 26؛

المعارضون= 14؛

الممتنعون= 0 (لا أحد).

إذن، صادق المجلس على المادة كما وردت في المشروع.

ننتقل للتعديل الثاني حول نفس المادة، والكلمة لأحد السادة المستشارين لتقديم التعديل الثاني، ويهم البند الخامس من المادة الثانية، إذن الأصالة أو الإتحاد الاشتراكي، تفضل السي تويزي.

المستشار السيد أحمد تويزي:

البند الخامس من المادة الثانية، هو يهم في الواقع لجنة تقديم الملتمسات، التي التعديل كيرفع العدد ديالها كيدير لها الأعلى والأسفل، كيبدا من 6 إلى 12 عضوا، وكذلك يروم التشطيب على "شريطة الإنتساب إلى ثلث جهات المملكة".

لماذا هاذ التعديل؟ استبدال عبارة "أصحاب المبادرة في تقديم الملتمس" بعبارة "أصحاب الملتمس"، هذا تعديل أول، حفاظا على وحدة المصطلحات المستعملة في مشروع القانون التنظيمي.

تخفيض حد العدد الأدنى للجنة تقديم الملتمس من شأنه تسهيل الشروط التنظيمية ووضع البنيات الحاملة للملتمسات، وتحديد حد أقصى لعدد أعضاء لجنة تقديم الملتمسات من شأنه عقلنة البنيات الحاملة للملتمسات، وتحديد عدد 12 كحد أقصى يأخذ بعين الاعتبار التقسيم الجهوي الجديد. من شأن هاذ الشرط أن يمنع المغاربة المقيمين بالخارج عن ممارسة هذا الحق الدستوري.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

هاذ التعديل اللي كيهم هاذ البند غير مقبول، لأنه بغينا باش يكون فعل الانتساب على الأقل ل 4 ديال الجهات باش يكون الملتمس تيهم الوطن، ماشي تيهم جهة محددة بعينها، وما بغيناش نديرو حد على المستوى الأعلى، باش نخليو تيسير المبادرة على مستوى التشريع، يمكن يكون 9، يمكن يكونوا 11، 14، 15 ماشي مشكل.

ولذلك التعديل مرفوض.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الآن، أعرض التعديل على التصويت.

الموافقون: نفس العدد؟ إذن 14؛

المعارضون= 26؛

الممتنعون= 0 (لا أحد).

إذن، رفض التعديل.

المادة كما وردت في المشروع: نفس العدد.

والآن أعرض المادة للتصويت، قلنا نفس العدد، هي:

الموافقون= 26؛

المعارضون= 14؛

الممتنعون= 0 (لا أحد).

المادة الثالثة:

ورد بشأنها تعديل مشترك كذلك من نفس الفريقين، أي الأصالة والمعاصرة والفريق الاشتراكي.

الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل، لكم الكلمة، تفضل، ياالاه شكون فيكم؟ من هنا ولا من هنا؟

السي تويزي، ياالاه أ سيدي.

المستشار السيد أحمد تويزي:

المادة الثالثة هو كنزيدولضبط الأمور "طبقا لمقتضيات الفصل 71 من الدستور"، وتجب الإشارة أن نشير بشكل صريح لهذا الفصل، والذي يحدد أهم اختصاصات البرلمان في مجال التشريع.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة للسيد الوزير.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

هذا التعديل غير مقبول، على اعتبار أن الصياغة أعم، أي كل أحكام الدستور اللي فيها الاختصاصات ديال التشريع يمكن أن يكون فيها الملتمسات، ولذلك التقييد فقط بالفصل 71 هذا التعديل غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

أعرض التعديل على التصويت.

نفس العدد: الموافقون، المعارضون والممتنعون، أي 14 موافق و26 معارض ولا ممتنع، متفقين؟ إذن رفض التعديل.

أعرض المادة الثالثة على التصويت كما وردت في المشروع.

الموافقون= 26؛

المعارضون= 14؛

الممتنعون= 0 (لا أحد).

ننتقل إلى المادة الرابعة، لم يرد بشأنها أي تعديل.

الموافقون: نفس العدد ولا الإجماع؟ الإجماع، أ الإخوان؟ الإجماع، ها هو ذا.

المادة الخامسة ورد بشأنها تعديل مشترك كذلك من نفس الفريقين، أي الأصالة والمعاصرة والفريق الاشتراكي.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من أحد الفريقين.

المستشار السيد محمد علمي:

شكرا السيد الرئيس.

تعديل المادة الخامسة من نص المشروع القانون التنظيمي، نروم من خلاله اشتراط تحرير الملتمس الذي يقدم في مجال التشريع بإحدى اللغتين الرسميتين، إما العربية أو الأمازيغية، طبقا للفصل الخامس من الدستور.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

شكرا.

هاذ التعديل غير مقبول، على اعتبار أن الصياغة الحالية لا تمنع أن يكتب الملتمس بالعربية أو الأمازيغية، لكن قلنا–كما كان النقاش في اللجنة–هاذ الموضوع كاين قانون تنظيمي خاص بالترسيم ديال اللغة الأمازيغية. لما يجي غادي تكون المقتضيات ديالو سارية على جميع النصوص بما فيها هاذ النص.

ولذلك، هذا التعديل غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

إذن أعرض التعديل على التصويت: نفس العدد.

الموافقون= 14؛

المعارضون= 26؛

الممتنعون= 0 (لا أحد).

وبالتالي، رفض التعديل.

ننتقل إلى المادة الخامسة كما وردت في المشروع.

الموافقون= 26؛

المعارضون= 14؛

الممتنعون= 0 (لا أحد).

المادة الموالية، المادة 6 لم يرد بشأنها أي تعديل.

الموافقون: الإجماع؟ الإجماع.

المادة الموالية، المادة 7 لم يرد بشأنها أي تعديل: الإجماع.

المادة الثامنة والتاسعة والعاشرة والمادة 11، المادة 12 والمادة 13 لم يرد بشأن هذه المواد كلها أي تعديل.

الموافقون: الإجماع.

المستشار السيد أحمد تويزي:

السيد الرئيس، السيد الرئيس..

السيد رئيس الجلسة:

تنسمع السيد الرئيس، نعم؟

المستشار السيد أحمد التويزي:

.. المادة الثانية راه فيها إجماع، ما فيهاش الأغلبية والمعارضة.

السيد رئيس الجلسة:

نعاودو نوليو لها؟

المستشار السيد أحمد تويزي:

صححها.

السيد رئيس الجلسة:

إيوا راه قضينا الغرض أ السي تويزي.

تويزي قال المادة.. أ نوليو للمادة الثانية، واخا هي من الناحية.. الله يخليك السي تويزي، وا اسمح لي، الله يجازيك بخير، الله يجازيك بخير.

المادة الثانية، أنا اللي مقيد عندي هنا رفض التعديل، دابا السي تويزي تيقول راه فيها الإجماع، هذا كلام.. الأولى؟ المادة الأولى الإجماع.

إذن نصححو، الإجماع.

يالاه أ سيدي، ننتقل إلى.. alors هنا أسيدي فين دابا تلفتوني، alors هنايا فين وصلنا؟ ل 13 قلنا.

المادة 13:

المادة 13 ورد تعديل مشترك من فريق الأصالة والمعاصرة والفريق الاشتراكي يرمي إلى إضافة مادة جديدة، هاذي احنا كملنا 13 كلها بالإجماع. دابا مادة جديدة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل يا الفريق الاشتراكي والأصالة والمعاصرة، الكلمة لأحد الإخوان مقترحي المادة الجديدة، تفضل الأستاذ علمي، هاذي مادة مضافة.

المستشار السيد محمد علمي:

شكرا السيد الرئيس.

هاذ المادة نروم من خلالها التنصيص صراحة أن تدخل أحكام هذا القانون التنظيمي حيز التنفيذ مباشرة بعد نشره بالجريدة الرسمية.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا الأستاذ علمي.

الكلمة للسيد الوزير.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

شكرا.

هاذ التعديل غير مقبول، لأن هذه من القواعد العامة، ولا داعي لإضافتها، خصوصا في انسجام مع الفصل 50 من الدستور، ولذلك فالتعديل غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

مقبول؟

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

غير مقبول.

الموافقون: نفس العدد.

الموافقون على التعديل: السحب؟ آه السحب، يالاه. إيوا مزيان، إيوا قلها أ صاحبي باش نسمعك، أنا ما سمعتكش مزيان. السحب، ها هوذا.

إذن، تنعرض الآن أعرض مشروع القانون التنظيمي برمته للتصويت.

الموافقون: الإجماع؟ واش الإجماع أ الإخوان؟

أعرض مشروع القانون التنظيمي برمته على التصويت.

الموافقون= 27؛

المعارضون= 10؛

الممتنعون= 3.

إذن، **وافق مجلس المستشارين على مشروع القانون التنظيمي**

رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع، وذلك بموافقة 27 ومعارضة 10 و3 ممتنعين. 4 ولا 3؟ 3. 3 ديال الممتنعين.

الآن ننتقل للتصويت على مواد مشروع القانون الموالي، أي مشروع القانون التنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطة العمومية، وقد تم تقديمه من طرف السيد الوزير.

الآن، ننتقل كذلك وقد وزع التقرير، بطبيعة الحال، وبالتالي، ننتقل إلى التصويت على المواد.

المادة الأولى:

الموافقون: هاذي ما فيها.. لم يرد بشأنها تعديل، الإجماع؟ ياالاه. عاونا أ السي تويزي.. أنا معك.. تقوالوا الإجماع وصافي ياالاه.

المادة الموالية، المادة 2 ورد بشأنها أربع تعديلات مشتركة من فريق الأصالة والمعاصرة والفريق الاشتراكي.

الكلمة لأحد السادة المستشارين لتقديم التعديل الأول، ويهم البند الأول من هذه المادة. ياالاه، واحد فيكم. 4 ديال التعديلات. تفضل أ الأستاذ علمي ولا الأستاذ تويزي.

المستشار السيد محمد علمي:

شكرا السيد الرئيس.

البند الأول من المادة الثانية، نريد أو الفريقان يريدان من خلاله منح الحق أيضا للأجانب المقيمين بصفة قانونية، بناء على الفقرة الثالثة من الفصل 30 من الدستور، الذي ينص على تمتيع الأجانب بالحريات الأساسية المعترف بها للمواطنات والمواطنين المغاربة، وفق القانون.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

شكرا.

هاذ ربما فهاذ المادة، السيد الرئيس، كل هاذ التعديلات في إطار الملاءمة غتجي على مختلف البنود، وهو تعديل يهم إضافة "الأجانب المقيمين بصفة قانونية في المغرب"، اعطاهم هاذ الحق ديال تقديم العرائض لرئيس الحكومة ورئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين.

هذه التعديلات غير مقبولة، على اعتبار أن الدستور صريح بأن هاذ الحق هو للمواطنين وللمواطنات في الفصل 14 والفصل 15 بجوج هاذ الحق حصري، ولذلك، شرط المواطنة ضروري.

ولهذه الاعتبارات، هذا التعديل غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

إذن، أعرض على التصويت التعديل.

الموافقون: نفس العدد 14؛

المعارضون: نفس العدد 26؛

الممتنعون= 0 (لا أحد).

إذن، رفض التعديل.

اشحال؟ 27.

رفض التعديل.

الآن، ننتقل إلى التعديل الموالي، والكلمة لأحد السادة المستشارين لتقديمه، ويهم البند الثالث من المادة الثانية.

المستشار السيد أحمد تويزي:

شكرا السيد الرئيس.

التعديل فيه جزئين، زدنا تماشيا مع التعديل الأول. إذن، تكلمنا على الأجانب المقيمين بصفة قانونية، وحيدنا المقيدين، شرط أن تكون مقيدا في اللوائح الانتخابية.

هاذ شرط التقيد في اللوائح الانتخابية العامة، بالنظر إلى أن العريضة آلية للديمقراطية التشاركية، تتعلق بمطلب، بمطالب أو مقترحات أو توصيات، وتختلف عن الملتمس في مجال التشريع، الذي يعتبر آلية لا يمكن ممارستها إلا من طرف المواطن والمواطنات، بالنظر إلى طبيعتها كمادة تشريعية.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

أولا، هاذ الشرط ديال حذف المقيدين في اللوائح الانتخابية تم تقديمه كذلك بالنسبة للفريقين المحترمين حتى في الملتمسات. ولنفس الاعتبارات السابقة–باش ما نكرروش -

فهذه التعديلات غير مقبولة، لأن سبقت مناقشتها في النص السابق.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

التصويت الآن على التعديل.

الموافقون= 14؛

المعارضون= 27؛

الممتنعون= 0 (لا أحد).

رفض التعديل.

ننتقل إلى التعديل الموالي، ويهم البند الرابع من المادة الثانية.

الكلمة لأحد السادة المستشارين لتقديم التعديل. تفضل أ السي الأستاذ علمي.

المستشار السيد محمد علمي:

نفس الأهداف في إطار الملاءمة، يعني إضافة الأجانب، السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

السيد الوزير، نفس...

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

نفس الموقف.

السيد رئيس الجلسة:

نفس الموقف.

إذن، أعرض التعديل على التصويت: نفس العدد.

الموافقون= 14؛

المعارضون= 27؛

الممتنعون= 0 (لا أحد).

رفض التعديل.

ولا زال لدينا تعديل رابع، ويهم البند الخامس من المادة الثانية.

الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل.

المستشار السيد أحمد تويزي:

السيد الرئيس،

نفس الشيء هو أنه تكلمنا على المقيمين بالخارج، وبالتالي تكلمنا على بطاقة الإقامة، لأنهم أجانب، زدناها.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

نفس الموقف.

السيد رئيس الجلسة:

إذن، نفس العدد.

الموافقون على التعديل= 14؛

المعارضون=27؛

الممتنعون= 0 (لا أحد).

رفض التعديل.

إذن، ننتقل الآن إلى عرض المادة للتصويت كما وردت في المشروع.

الموافقون: نفس العدد 27؛

المعارضون= 14؛

الممتنعون= 0 (لا أحد).

إذن، هكذا تكون المادة قد قبلت.

ننتقل إلى المادة الموالية، المادة الثالثة ورد بشأنها تعديل مشترك من فريق الأصالة والمعاصرة والفريق الاشتراكي.

الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل، تفضل الأستاذ العلمي ولا السي تويزي.

المستشار السيد محمد علمي:

بالنسبة لإضافة هذا البند يروم تحديد أو وصف اللغة التي ينبغي أن تحرر بها العريضة، وهي إما اللغة العربية أو اللغة الأمازيغية، تطبيقا لمقتضيات الفصل الخامس من الدستور.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلم لكم السيد الوزير.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

هو بنفس المنطق، النص الحالي لا يمنع الكتابة باللغة الأمازيغية. وفي انتظار صدور القانون التنظيمي الخاص بهذا الموضوع، لا نقبل هذا التعديل.

السيد رئيس الجلسة:

إذن أعرض التعديل على التصويت: نفس العدد.

الموافقون= 14؛

المعارضون= 27؛

الممتنعون= 0 (لا أحد).

وهكذا يكون قد رفض التعديل.

أعرض المادة الثالثة كما وردت في المشروع: نفس العدد.

الموافقون= 27؛

المعارضون= 14؛

الممتنعون= 0 (لا أحد).

ننتقل إلى المادة الموالية، المادة الرابعة: 27/ 14/ لا أحد. المصادقة.

المادة 4، المادة 5، المادة6، المادة 7، المادة 8، المادة 9، المادة 10 لم يرد بشأنها أي تعديل: الإجماع.

ننتقل إلى المادة الموالية، المادة 11 ورد بشأنها تعديلان مشتركان من فريق الأصالة والمعاصرة ومن الفريق الاشتراكي.

الكلمة لأحد مقدمي التعديل.

المستشار السيد أحمد تويزي:

.. إعطاء أجل لرئيس الحكومة للبت في موضوع العريضة.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

إلى سمحتوا، هاذ التعديل غير مقبول، لأن في المادة السابقة رئيس الحكومة ملزم بإخبار وكيل لجنة تقديم العرائض بعدم قبول العريضة داخل أجل لا يتعدى 30 يوم، أما فيما يخص الموضوعة فلا يمكن وضع سقف، لأنه على حسب الموضوع اللي مطروح يمكن يختار يكفي 10 أيام، يمكن يحتاج أكثر من ذلك، 3 أشهر، شهرين، على حسب طبيعة الموضوع، ولذلك لا نرى التقييد بأجل محددة في هذا المجال.

والتعديل مرفوض.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

إذن نفس العدد. 14/ 27/ لا ممتنع، وبالتالي يكون قد رفض التعديل.

وننتقل للتعديل الموالي، التعديل الثاني بخصوص نفس المادة، ويهم الفقرة الثانية من المادة المذكورة.

الكلمة لأحد مقدم التعديل.

المستشار السيد أحمد تويزي:

شكرا السيد الرئيس.

في نفس الإطار هو هاذ التعديل، هو يحدد أجل لرئيس الحكومة للبت في العريضة والإخبار بمآلها، 30 يوم.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

لنفس الاعتبارات، التعديل غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

إذن، رفض التعديل بنفس العدد، وبالتالي أعرض المادة كما وردت في المشروع.

المادة 11:

الموافقون: نفس العدد 27؛

المعارضون: 14؛

الممتنعون= 0 (لا أحد).

ننتقل إلى المادة الموالية، وهي المادة 12 لم يرد بشأنها تعديل، المادة 13 كذلك، المادة 14.

أعرض المواد الثلاثة على التصويت، كل واحدة على حدة بطبيعة الحال:

الإجماع.

المادة الموالية المادة 15 ورد بشأنها تعديل مشترك من فريق الأصالة والمعاصرة والفريق الاشتراكي.

الكلمة لأحد مقدم التعديل، تفضل أ الأستاذ علمي ولا تويزي.

المستشار السيد أحمد تويزي:

كما اعطينا أجل لرئيس الحكومة، اعطينا كذلك أجل محددة لرئيسي البرلمان، 30 يوم فيما يخص البت في العريضة والإخبار.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

إلى اسمحتو، السيد الرئيس، هاذ الأمر يهم المادة 14، غير باش.. لضبط.. يهم المادة 14 وليس 15.

ولنفس المنطق ما دام ما حددناش أجل لرئيس الحكومة كذلك مكتبي.. مكتب مجلس النواب ومكتب مجلس المستشارين لا نرى وجه لتحديد هاذ الأجل للبت لأن قد يتطلب الموضوع في موضوع العريضة أجل أكبر من ذلك، في حين أنه الأجل ديال عدم القبول حددناه في 30 يوم، فلا نقبل هذا التعديل.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

إذن، أعرض المادة على التصويت:

نفس العدد (الموافقون: 14/ المعارضون: 27/ الممتنعون= لا أحد).

رفض التعديل.

أعرض المادة كما وردت في المشروع المادة 15:

نفس العدد: 27 موافق/ 14 معارض/ لا ممتنع.

المصادقة.

المادة 16، 17، 18 لم يرد بشأنها أي تعديل:

الإجماع.

أعرض مشروع القانون التنظيمي برمته على التصويت:

نفس العدد:

الموافقون= 27؛

المعارضون= 14؛

الممتنعون= لا أحد.

كاين امتناع؟ امتناع اشحال؟ 3؟ 3. شكرا.

إذن، وافق مجلس المستشارين على مشروع القانون التنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية، وذلك ب 27 موافق، 14 معارض و3 ديال الممتنعين. 10؟ نصححو، 10 ديال المعارضين. أصحح:

موافق= 27،؛

معارض= 10؛

ممتنع= 3. صافي؟

إذن، هكذا يكون قد **وافق مجلس المستشارين على مشروع القانون التنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.**

ننتقل الآن إلى الدراسة والتصويت على آخر مشروع في هذه الجلسة، وهو مشروع القانون رقم 78.14 المتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، المحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب.

الكلمة للسيدة الوزيرة.

السيدة بسيمة الحقاوي، وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على سيد المرسلين.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته،

أولا، لابد أن أعرب عن سعادتي لوصولنا لهاته اللحظة التتويجية للعمل الذي قمتم به في إطار تدارس مشروع القانون المتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة. ومشروع قانون هذا جاء لكي ينظم ولكي يقف على تأليف هاته الهيأة وعلى مكوناتها وعلى حالات التنافي فيها طبقا للمادة 171 من الدستور، مع العلم أن هذا المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة قد أحدث بموجب المادة 32 من هذا الدستور، كما جاء تحديد اختصاصاتها في المادة 169.

يأتي هذا المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة في سياق دستور جاء بمجموعة من الهيئات الدستورية التي سيكون لها الأثر في التمكين والتركيز وتعزيز المسار الديمقراطي الذي يسير فيه بلدنا، وكذلك لتعزيز الديمقراطية وتمكين هذه المؤسسات الدستورية لمتابعة وتقييم السياسات العمومية وإبداء الرأي كذلك فيما يخص هذه الهيأة (المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة) فيما يتعلق بالأسرة والطفولة، بمن فيهم المسنين والأشخاص في وضعية إعاقة وكل مكونات الأسرة.

هذا التأصيل الدستوري لهذا المجلس يعطي قيمة اعتبارية، لكونه أحدث بموجب الدستور.

كيف وصلنا إلى هذا المشروع القانون؟

لابد أننا في سياق دستوري ينص على دور المجتمع المدني، على الديمقراطية التشاركية، كون هذا المجلس كذلك يدرج تحت عنوان هيئات النهوض بالتنمية البشرية والمستدامة والديمقراطية التشاركية، اعتمدنا على مقاربة تشاركية بإحداث لجنة علمية تدارست الموضوع وكذلك استقبلت ما يقارب المائة مذكرة من المجتمع المدني والمؤسسات الدستورية ومن غيرهم ممن أراد أن يبدي رأيه ويطرح اقتراحه، لذلك

نحن نهنئ أنفسنا أننا ساهمنا جميعا في العمل على إخراج هاته الهيأة التي جاء بها الدستور والتي كان الفضل لمؤسسة هذه الدولة لكي يخرج.

لذلك، أريد في نهاية هذه الكلمة السريعة أن أنوه بالأجواء التي مر فيها تدارس هذا المشروع قانون، وأنوه بروح المواطنة التي تحلى بها السيدات والسادة المستشارين في لجنة التعليم والشؤون الاجتماعية بمجلسكم الموقر.

أشكركم جميعا على المساهمة وعلى المدارسة وعلى كذلك المواقف المواطنة النبيلة لإخراج هذا المشروع قانون، ليمكننا من مؤسسة دستورية تزدان بها منظومة للمؤسسات الدستورية التي أتى بها الدستور، والتي سيكون لها دور مهم جدا في تقييم السياسات العمومية والتتبع وإبداء الرأي وكذلك تنشيط النقاش العمومي في بلدنا.

السيد الرئيس،

اسمحوا لي أن أمدكم بهاته الكلمة التي فصلنا فيها بعض الشيء من حيث تحديد المضامين وتحديد تركيبة هذا المجلس وتأليفه، لكي نختصر كذلك في الوقت ولا نثقل على السيدات والسادة المستشارين.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة على هذا العرض.

والآن الكلمة لمقرر لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية لتقديم تقرير اللجنة حول المشروع الذي عرضته علينا السيدة الوزيرة.

إذن، نعتبر أن التقرير قد وزع على السيدات المستشارات والسادة المستشارين.

إذن، ننتقل الآن إلى المناقشة، وأعطي الكلمة لممثلي الفرق والمجموعات، وأبدأ إذا كانت هناك مداخلات فلتسلم للرئاسة.

الفريق الاستقلالي، الأصالة والمعاصرة، فريق العدالة والتنمية، الفريق الحركي، التجمع الوطني للأحرار، الاتحاد العام لمقاولات المغرب، الفريق الاشتراكي، الاتحاد المغربي للشغل، الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي، مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل ومجموعة العمل التقدمي.

اللي عندو شي تدخل، الله يجازيكم بخير، يوافي به الرئاسة.

ونبدأ على بركة الله.

والآن ننتقل إلى التصويت على المواد، ونبدأ بالمادة الأولى، وقد ورد بشأنها تعديل مشترك قدم من فريق الأصالة والمعاصرة والفريق الاشتراكي على هذه المادة، وقد قدم هذا التعديل داخل اللجنة، وقد تم بعد عرض التعديل على التصويت تعادل الأصوات بشأن التعديل، وطبقا للمادة – أعتقد–72 من النظام الداخلي عندما يكون التعادل في الأصوات داخل اللجنة لابد من عرض المادة على التصويت داخل الجلسة، باعتبار أن الجلسة هي التي تقرر في مدى قبول أو رفض ذلك التعديل.

وبالتالي هذا التعديل المشترك سأعرضه على.. أولا، بعدا أعطي الكلمة للتذكير به لأحد مقدمي التعديل قبل ما نعطي الكلمة للسيدة الوزيرة.

المستشار السيد أحمد تويزي:

قبل أن أتطرق للتعديل، بدوري لابد أن أنوه بالعمل اللي قاموا به السادة المستشارين داخل اللجنة وبالتفهم كذلك ديال السيدة الوزيرة لواحد العدد ديال الاقتراحات ديال السادة المستشارين والخروج بعدد كبير جدا من التعديلات التي أصبحت تعديلات ديال اللجنة، إذن كاين واحد الجو اللي هو سائد. بالضرورة واحد ما يمكنشاي تقبلي كل شي، وبالتالي كان هذاك الموقف اللي اتخذناه في التصويت ماشي بالرفض ولكن بالامتناع.

فيما يخص هاذ المادة هو أنه زدنا فقرة أخرى: "**يتولى المجلس تتبع وضعية الأسرة والطفولة وإبداء آراء حول المخططات الوطنية المتعلقة بهذه الميادين وتنشيط النقاش العمومي حول السياسة العمومية في مجال الأسرة وضمان تتبع وإنجاز البرامج الوطنية المقدمة من قبل مختلف القطاعات والهيئات المختصة**". هذا هو التعديل.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

إذن أخذتم علما الآن بفحوى التعديل الذي قدم في اللجنة، وأعطي الكلمة بخصوصه للسيدة الوزيرة.

السيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية:

شكرا السيد الرئيس.

طبعا هذا التعديل من حيث المضمون ليس فيه أي إشكال، لكن سيمس ببناء النص، لأن المادة الأولى جاءت بتحديد المرجعية الدستورية للمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، أما ما يتعلق بالتأليف وما يتعلق بالمهام فكان هو مضمون المادة الثانية.

أنتم أتيتم بالمضمون الذي جئنا به في المادة الثانية، حولتموه إلى المادة الأولى، وهو نوع من التكرار، لأن إلى أنا غناخذ النص كما هو، وأنت، السيد المستشار، قريتي المقترح ديالكم، كاين عندنا "رصد وتتبع وضعية الأسرة والطفولة"، هناك "إبداء الرأي في كل القضايا المحالة إليه من طرف كذا"، "إبداء الرأي بطلب من الحكومة وكذا"، "المساهمة

في تقييم السياسات العمومية والممارسات ذات الصلة بوضعية الأسرة"، "تنشيط والمساهمة في النقاش العمومي" وغيرها كثير، ذكرت فقط ما ذكرتموه كتعديل يطرأ على المادة الأولى.

لذلك، لا يمكن أن نقبله لأن فيه تكراروكذلك يمس بناء النص كما أشرت لذلك سلفا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

إذن، الآن سأعرض التعديل على التصويت.

الموافقون على التعديل= 5؛

المعارضون للتعديل= 25؛

الممتنعون= 7.

إذن، رفض التعديل، باعتبار أن هناك 5 ديال الموافقون و25 معارض و7 ديال الممتنعين، رفض التعديل.

سأعرض الآن المادة الأولى للتصويت كما وردت في المشروع.

الموافقون: إذن نفس العدد.

الموافقون= 25؛

المعارضون= 5؛

الممتنعون= 7.

إذن، هنا الموافقة.

الآن، سننتقل إلى المواد الموالية، وأذكر أن المادة الثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والثامنة والتاسعة والعاشرة لم يرد بشأنها أي تعديل.

الموافقون: الإجماع.

ننتقل إلى المادة الموالية وهي المادة 11 ورد بشأنها تعديل من فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب، الكلمة لأحد السادة أعضاء الفريق.

المستشار السيد عبد الإله حفظي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

هناك تعديل من فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب في المادة 11، أضفنا فقرة، وكيهدف هاذ التعديل إلى تفعيل مبدأ مقاربة النوع بالتنصيص على ضرورة أن تتحمل المرأة مسؤولية رئاسة المجلس أو مسؤولية نائبة الرئيس، كما يتوخى ضمان أن لا تقل تمثيلية النساء على النصف تطبيقا لمبدأ المناصفة.

والسيدة الوزيرة احنا مستعدين أنه نشطرو هاذ الإضافة إلى شطرين ونتخلاو على الشطر المتعلق إذا كان هناك ما يلامس دستوريته، الشطر المتعلق بتمثيلية نسبة النساء على النصف ونتشبثو غير بالشطر الأول اللي فيه أنه يكون الرئيس أو نائبه أو نائبته يكون من الجنس الآخر.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيدة الوزيرة في إطار التعريف بموقف الحكومة حول هذا التعديل.

السيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية:

شكرا السيد الرئيس.

السيد المستشار المحترم،

كان بودي، لأن طبعا نحن مع المناصفة، وسيحال وقد أحيل عليكم في مجلسكم الموقر مشروع القانون المتعلق بالمناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، نتمنى أنه يتحال على اللجنة اللي فيها العضوية ديالكم، لجنة التعليم والشؤون الاجتماعية، باش نبداو المدارسة ديالها، وبالتالي هناك هيأة التي ستسهر على تحقيق المناصفة انطلاقا من المادة 19 من الدستور التي تنص على السعي نحو المناصفة.

الآن، لماذا لا يمكن أن نقبل هذا التعديل؟

هناك قرار دستوري جاء بخصوص ما تفضلتم به كمقترح، كتعديل، أدخل على مشروع القانون التنظيمي، في وقتها كان مشروع قانون تنظيمي متعلق بالمحكمة الدستورية، والذي نص على عدد محدد يخصص للنساء، فجاء القرار، قرار المجلس الدستوري كيقول: "*فإن ما ينص عليه الدستور في تصديره من حظر ومكافحة كل أشكال التمييز بسبب الجنس وفي الفقرة الأولى من فصله 19 من كون الرجل والمرأة يتمتعان على قدم المساواة بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، لا يسمح للمشرع بتخصيص نسبة مضمونة مسبقا لأحد الجنسين في الوظائف العمومية أو في غيرها*".

إذن، يقاس على هذا القرار الدستوري، لذلك إذا ما ضمننا هذا التعديل مشروع القانون الذي هو بين أيدينا سوف يصدر بخصوصه قرار ديال المجلس الدستوري بعدم دستوريته إذا ما رفع أحد ما هذا النص لهذا المجلس.

لذلك، احنا كان عندنا نقاش في اللجنة والسيدة المستشارة كانت جابت واحد النموذج ديال إدخال ما له علاقة باحترام مقاربة النوع في القانون المتعلق ب – كنعتقد – القانون المتعلق بالصحافة اللي كيقول: "يتعين في تأليف المجلس السعي إلى تحقيق مبدأ المناصفة"، هما اخذاوا الصيغة اللي كاينة في الدستور وتكلموا على السعي نحو المناصفة ماشي حددوا واحد الكوطة ولا واحد العدد مخصص للنساء مقارنة مع الرجال.

لذلك، لا يمكن أن نقبل هذا التعديل.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

إذن، سنمر الآن إلى التصويت، وأعرض التعديل.

الموافقون= 12؛

المعارضون= 20؛

الممتنعون= 5.

إذن، رفض التعديل ب 12 موافق و20 معارض و5 ديال الممتنعين.

الآن أعرض المادة كما وردت في المشروع.

الموافقون: نفس العدد 20؛

المعارضون= 12؛

الممتنعون= 5.

إذن، الموافقة على المادة كما وردت في المشروع.

الآن، ننتقل إلى المواد الموالية، المادة من 12، 13، 14، 15، 16، 17، 18، 19، 20، 21 لم يرد بشأنها أي تعديل.

الموافقون: الإجماع.

أعرض مشروع القانون برمته على التصويت.

الموافقون، نفس العدد ولا أشنو؟ يالاه الموافقون، احسب أ السي لخريف..

الموافقون= 29؛

المعارضون: لا أحد؛

الممتنعون= 8.

إذن، هكذا يكون قد **وافق مجلس المستشارين على مشروع القانون رقم 78.14 المتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة،** بـ 29 موافق وأي معارض و8 ديال الممتنعين.

إذن، فشكرا للسيدة الوزيرة، وشكرا لحضور السيد وزير العدل وشكرا لكم، زميلاتي زملائي، على الحضور والمثابرة.

ورفعت الجلسة.

ملاحق: المداخلات المكتوبة المسلمة لرئاسة الجلسة

I. مشروعا القانونين التنظيميين رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع، ورقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.

*** تقديم السيد عبد العزيز عماري، الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، لمشروعي القانونين التنظيميين:**

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أقدم أمامكم كلا من مشروع القانون التنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات ومشروع القانون التنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية، واللذان يندرجان في سياق إرساء آليات الديمقراطية المواطنة والتشاركية في بلادنا، لأجل تعزيز مشاركة المواطنات والمواطنين في الشأن العام وتنظيم إشراك المجتمع المدني في تتبع وتقييم السياسات العمومية وفي صناعة القرار.

وفي البداية، اسمحوا لي بتوجيه الشكر للسيد رئيس لجنة العدل والتشريع والسيدات والسادة المستشارين على مساهمتهم الفعالة في إغناء مناقشة مشروع القانون التنظيمي المعروض أمامكم والذي تأسس على المرجعيات التالية:

1- مقتضيات الدستور وخاصة الفصلين 14 و15 منه؛

2- التوجيهات الملكية، حيث أكد جلالة الملك محمد السادس، حفظه الله، في خطاب 9 مارس 2011 على ضرورة إفساح المجال للمجتمع المدني للانخراط الفعلي في تتبع وتقييم السياسات العمومية، ودعا إلى جعله رافعة حقيقية للتنمية وقوة اقتراحية محليا وجهويا ووطنيا. كما دعا جلالته بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الخامسة من الولاية التشريعية التاسعة السادة البرلمانيين والحكومة إلى الإسراع بإخراج القوانين التنظيمية ذات الصلة؛

3- التزامات البرنامج الحكومي فيما يتعلق بتفعيل المقتضيات الدستورية المرتبطة بورش الديمقراطية المواطنة والتشاركية؛

4- المقاربة الحقوقية التي نصت عليها المواثيق الدولية ذات الصلة، والتي صادقت عليها المملكة المغربية وأكدت عليها التجارب الدولية والممارسات الفضلى.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

لقد تم إعداد المشاريع المعروضة على أنظاركم باعتماد مقاربة تشاركية تمثلت في:

- المذكرات التي توصلت بها الوزارة من مختلف الفاعلين؛

- توصيات الحوار الوطني حول المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة والذي شهد تنظيم العديد من الأنشطة والفعاليات؛

- اللقاءات التشاورية ذات الصلة التي أشرفت عليها جمعيات المجتمع المدني.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يتضمن مشروع القانون التنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع 14 مادة، تتوزع على أربعة أبواب، خصص الباب الأول منها للأحكام العامة، بينما خصص الباب الثاني لشروط تقديم الملتمسات والباب الثالث لكيفيات تقديمها، أما الباب الرابع فقد تضمن أحكاما ختامية.

وسأقدم لكم أهم المقتضيات التي جاء بها المشروع المعروض على أنظاركم:

1- تدقيق عدد من المفاهيم المرتبطة بتقديم الملتمسات، وفي هذا الإطار عرف مشروع القانون التنظيمي الملتمس في مجال التشريع بكونه "كل مبادرة يتقدم بها مواطنات ومواطنون وفق أحكام هذا القانون التنظيمي بهدف المساهمة في المبادرة التشريعية"؛

2- توسيع نطاق التطبيق بتمكين أصحاب الملتمس من اقتراح قوانين جديدة أو تعديل أخرى قائمة أو إلغائها على غرار المبادرة في التشريع المخولة لكل من الحكومة والبرلمان؛

3- تحديد الاستثناءات الواردة على ممارسة هذا الحق كما هو متعارف عليه دوليا، كما نصا عليه المادة الرابعة في:

• المساس بالثوابت الجامعة للأمة، والمتعلقة بصفة خاصة بالدين الإسلامي أو بالوحدة الوطنية أو بالنظام الملكي أو بالاختيار الديمقراطي أو بالمكتسبات التي تم تحقيقها في مجال الحريات والحقوق الأساسية كما هو منصوص عليها في الدستور؛

• مراجعة الدستور أو القوانين التنظيمية أو العفو العام أو النصوص المتعلقة بالمجال العسكري أو تخص الأمن الداخلي أو الدفاع الوطني أو الأمن الخارجي للدولة؛

• التعارض مع المواثيق والمعاهدات والاتفاقيات التي صادقت عليها المملكة أو انضمت إليها.

4- تطوير مسطرة تقديم المواطنات والمواطنين للملتمسات في مجال التشريع من خلال:

• إلغاء شرطي التوفر على وضعية جبائية سليمة ووجوب تصحيح إمضاءات مدعمي الملتمس واللذان وردا في المسودة الأولى؛

• عدم إلزام أصحاب الملتمس بتقديمه في شكل نص تشريعي.

5- تحفيز المواطنات والمواطنين على المساهمة الفاعلة في المبادرة التشريعية، وذلك باعتماد عتبة توقيعات تعد من أدنى العتبات في إطار التشريعات المقارنة إذ لا تتعدى نسبة 0.17% من مجموع الكتلة الناخبة المسجلة في اللوائح الانتخابية؛

6- تحديد آجال معقولة للبت في الملتمسات من قبل مكتب أحد مجلسي البرلمان داخل أجل 60 يوما، مع التنصيص على ضرورة إخبار وكيل لجنة تقديم الملتمس بقرار قبول الملتمس أو رفضه داخل اجل 15 يوما من تاريخ البت فيه؛

7- حماية المعطيات الشخصية للموقعين على الملتمس طبقا للقوانين السارية في هذا المجال واستحضارا للممارسات الدولية الفضلى؛

8- مراعاة مبدأ تلازم الحقوق والواجبات، وذلك باشتراط القيد في اللوائح الانتخابية كشرط أساسي لممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع والعرائض إلى السلطات العمومية.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أما بخصوص مشروع القانون التنظيمي رقم 44.14 القاضي بتحديد شروط وكيفيات الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية، فقد تمت صياغته في 18 مادة تتوزع على أربعة أبواب، خصص الباب الأول منها لأحكام عامة ويتضمن التعريف بالمصطلحات والمفاهيم المؤطرة للعرائض المقدمة للسلطات العمومية، أما الباب الثاني فيتعلق بشروط تقديم العرائض وخصص لشروط قبول العريضة والاستثناءات وعتبة التوقيعات. أما الباب الثالث فيتضمن كيفيات تقديم العرائض بينما خصص الباب الرابع لأحكام متفرقة.

وعلى غرار مشروع القانون التنظيمي للحق في تقديم الملتمسات، أقدم لكم الخطوط العريضة لمشروع القانون التنظيمي الذي بين أيديكم كما يلي:

1- تدقيق تعريف العريضة: حيث نصت المادة 2 على أن العريضة هي"**كل طلب مكتوب يتضمن مطالب أو مقترحات أو توصيات، يوجهه مواطنات ومواطنون مقيمون بالمغرب أو خارجه إلى السلطات العمومية المعنية...**" ومن ثمة فالعريضة التي ينص عليها الفصل 15 من الدستور تتميز عن:

• الشكايات والتظلمات الصادرة عن أشخاص طبيعيين أو معنويين، سواء كانوا متمتعين بالجنسية أو أجانب، والتي يكون موضوعها التظلم من تعسف الإدارة أو خرقها لحقوق المرتفقين، والتي تدخل في اختصاصات مؤسسة الوسيط (المادة 5 من الظهير الشريف رقم 1.11.25 الصادر في 17 مارس 2011)؛

• الاقتراحات والشكايات الفردية التي قد تهم تحسين المرفق العام

وتحديث الإدارة (مثل نظام الشكايات الإلكترونية المندرجة في إطار الخطة الحكومية الهادفة إلى تعميم استعمال الوسائل الالكترونية)؛

2- **تحديد مفهوم السلطات العمومية**، بما يسهم في تبسيط مسطرة تقديم العرائض على أصحاب العريضة الموجهة لرئيس الحكومة أو لرئيسي مجلسي البرلمان كل حسب اختصاصاته؛

3- **تخويل الحق في تقديم العرائض إلى المغاربة المقيمين بالخارج** ضمن بلدان قليلة تعتمد هذا المقتضى؛

4- **اعتماد إجراءات أساسية لتقديم العريضة**، حيث ينص المشروع في حال إذا لم تكن العريضة من اختصاص الجهة الموجهة إليها على أن تتم إحالتها على الجهة المختصة (المادة 04)، كما يحدد المشروع شروط تشكيل لجنة العريضة وتعيين وكيلها تلافيا لتعدد المخاطبين (المادة 05). كما تم التنصيص على ضمان حق أصحاب العريضة في استلام وصل عن ذلك، والنص على تعدد وسائل تقديم العريضة بالتسليم المباشر أو الإرسال عبر البريد الالكتروني أو وضعها لدى السلطات الملحية بدائرة إقامة الوكيل (المادة07)؛

5- **التنصيص على إحداث لجنة العرائض لدى كل من رئاسة الحكومة ومجلسي البرلمان**، وذلك بهدف ضبط مسطرة البت في قبول العريضة ودراستها بعد قبولها، وهي ممارسة فضلى تتميز بها جل التجارب الدولية الرائدة في هذا المجال؛

6- **إلزام السلطات العمومية بتقديم جواب عن موضوع العريضة** وضمان حق أصحاب العرائض في معرفة مآل عريضتهم (القبول من عدمه) والإجراءات المتخذة بشأنها؛

7- **تحديد الآجال وتدقيقها**، سواء بالنسبة للعرائض الموجهة للحكومة أو تلك الموجهة للبرلمان من حيث البت في العرائض أو إحالتها على لجنة العرائض، وكذا إخبار وكيل لجنة تقديم العريضة بإحالتها على المؤسسة المعنية في حالة عدم اختصاص السلطة العمومية التي وجهت لها العريضة، وذلك كله تكريسا للشفافية وإرساء للثقة بين المواطنين والسلطات العمومية؛

8- **التنصيص على دعم السلطات العمومية وتشجيعها وتيسيرها لممارسة المواطنات والمواطنين للحق في تقديم العرائض**، وذلك بغية تشجيعهم على ممارسة هذا الحق الدستوري، كما هو الشأن بالنسبة لحق تقديم الملتمسات في التشريع؛

9- **حماية الموقعين بمنع استعمال المعلومات الخاصة** بهم في أغراض أخرى غير تلك التي جمعت التوقيعات من أجلها.

تلكم هي أهم مرامي ومضامين مشروعي القانونين التنظيميين المتعلقين بالملتمسات في مجال التشريع وبالعرائض المعروضين على أنظاركم.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

1. مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بمجلس المستشارين لمناقشة مشروع قانون تنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية ومشروع قانون تنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع.

السيد الرئيس المحترم،

إن مشاركة المجتمع المدني في صناعة السياسيات العمومية لازال يحتاج إلى المزيد من المأسسة والتقعيد والوضوح القانوني. وأمام تصاعد وتنامي دور هيئات المجتمع المدني في الاهتمام بقضايا الشأن العام وسعيها الدؤوب إلى المساهمة في القرار السياسي أو في تفعيله أو في تقييمه ومراقبته، أصبح أمر إشراكها ضروري في جميع مراحل إعداد وتفعيل وتنفيذ وتقييم السياسات العمومية، على اعتبار أن الديمقراطية التشاركية هي محور مشاركة المواطن وتحويل أداء المواطنين بشكل فردي أو جماعي إلى أداء يرتكز على مواجهة السلطات عبر التظاهر إلى مراقبة التشارك والإدماج.

إن دستور 2011 جاء كنقلة نوعية رسمت معالم تحول جذري على مستوى المنظور السياسي والدستوري لمشاركة المواطنين والمواطنات في الحياة العامة، سواء على مستوى التشريع أو تقديم العرائض.

السيد الرئيس المحترم،

إن بلادنا من خلال الفصلين 14 و15 من الدستور تكون قد تجاوبت مع العديد من الاتفاقيات الدولية الرامية إلى مساهمة المواطنين والمواطنات في الحياة العامة. بيد أن هذا الأمر لا يمكن مناقشته إلا بالموازاة مع الفصل 13 من الدستور الذي نص على إحداث هيئات للتشاور التي ستسهم في وضع السياسات العمومية وتفعيلها وتقيمها، وإننا في الفريق الاستقلالي نعتبر هاته الآلية هي المدخل الأساس لبناء تصورات لدى المواطنين في المشاركة في عملية الملتمسات، التي تعتبر مرحلة لاحقة على الإشراك في التفعيل والتقييم، لذا فإن الحكومة مطالبة بتفعيل الفصل 13 وإحداث هذه الهيئات.

السيد الرئيس المحترم،

إننا في الفريق الاستقلالي نستحسن هذه المبادرة التشريعية الهامة، والتي ستسهم في بناء وتقوية ترسانتنا القانونية بمثل هذين المشروعين، إلا أننا ننبه إلى أن هذه الخطوة تتطلب مصاحبة تشريعية ومواكبة من السلطة التنفيذية للوقوف عند بعض الشروط من قبيل العدد المطلوب في تقديم العرائض والملتمسات، على اعتبار أن جمع هذا

العدد من التوقيعات التي جاءت في النصين، موضوع مناقشتنا اليوم، والمصادقة عليها عملية ليست سهلة حتى بالنسبة لبعض الهيئات، فكيف بالنسبة لمواطن أو مجموعة محدودة من المواطنين لم تبلغ بعد مستوى الوعي بأهمية التنظيم والانخراط في التنظيمات السياسية والمدنية؟!

كما نسجل غياب التنصيص على الطعن في حالة رفض الملتمسات، على خلاف ما هو عليه الأمر في بعض التجارب الدولية التي تعطي الحق في الطعن في هذا المجال.

إلا أن أهم ملاحظة يمكن أن تثار في هذا الإطار هي في حالة قبول الملتمسات واعتمادها حسب المشروع، والتي تتحول إلى مقترح قانون يطرح من جديد إشكالية البطء الذي تعاني منه المبادرة التشريعية للبرلمان، الأمر الذي يخلق نوعا من عدم الثقة بين المواطنين والمؤسسات.

السيد الرئيس المحترم،

إن تحقيق التناغم بين هذه المبادرة التشريعية والمبادئ المسطرة في الدستور يتطلب العديد من الإجراءات المصاحبة لكي تصبح الملتمسات والعرائض حاضرة بقوة في حياة المواطنين. وعليه ومن هذا المنطلق، تبقى الحكومة مدعوة لتوفير سبل المشاركة الفعالة للمواطنين في إنتاج العملية السياسية وتجويد المشاريع والمقترحات القانونية من خلال إصدار النصوص القانونية الخاصة بتفعيل التشارك.

كما نؤكد في الفريق الاستقلالي على ضرورة تكثيف اللقاءات التواصلية بين المؤسسة التشريعية ومختلف هيئات المجتمع المدني، مع العمل على تشجيع فضاءات الحوار لتبادل الأفكار والتعبير عن مختلف الانشغالات وتحديد الأولويات لدى المواطنين.

إن توفير الآليات الفعالة والشروط القانونية هو شرط أساس سيمكن المواطنين من ممارسة حقوقهم التي نص عليها الدستور كاملة، وسيمكنهم من الوصول إلى المعلومات والبيانات الضرورية لإعادة صياغة المطالب بشكل أفضل وغير متعارض مع القانون.

السيد الرئيس المحترم،

إن مغرب التحولات والتحديات الكبرى يتطلب مشاركة المواطنين، مادام أن حضور المواطن ومشاركته تكون فعالة وعنوانا للديمقراطية، عن طريق تشجيع فتح آفاق المبادرة التشريعية المبنية على الثقة، تؤكدها الممارسة والتفعيل وتنزيل النصوص التطبيقية على أرض الواقع وبمساهمة جميع الأطياف بمختلف مشاربها من فرق برلمانية، معارضة وأغلبية، في اقتراح وصياغة القوانين التنظيمية لاستكمال بناء الصرح المؤسساتي، بما يضمن مشاركة أساسية لهيئات المجتمع المدني في كل مستويات صناعة القرار ولترسيخ ثقافة النقد البناء القادر على المساهمة في التغيير، وهو ما نعتبره في الفريق الاستقلالي مدخلا أساسيا لضمان التشارك الإيجابي والأفضل وبلورة تصورات خاصة لدى المواطنين حول تفعيل مواد الدستور والمساهمة في رسم السياسات العمومية، لكي يتم تنزيل هذا القانون بما يتناغم وروح الدستور وبما يجعل من تقديم العرائض والملتمسات تمرينا على الممارسة والمشاركة في الحياة السياسية والمؤسسات الديمقراطية.

ولكل هذه الاعتبارات، فإننا في الفريق الاستقلالي سنصوت بالإيجاب على هذين النصين التنظيميين.

2. مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة في مناقشة مشروع القانون التنظيمي رقم 64.14 المتعلق بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

أتشرف أن أتناول الكلمة لبسط موقف فريق الأصالة والمعاصرة من مناقشة مشروع القانون التنظيمي رقم 64.14 المتعلق بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات.

وقبل ذلك، لابد من التذكير، في هذا السياق، بأن مشروع القانون التنظيمي رقم 64.14 يعد تكميليا وتفصيليا لمقتضيات الفصل 14 من الدستور، وقد عقدت "لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان" بمجلسنا الموقر بشأنه ثلاث اجتماعات خصصت لتدارس ومناقشة بنوده مناقشة عامة وتفصيلية.

السيد الوزير،

لقد تجاوبنا معكم خلال مناقشة بنود هذا المشروع من خلال اجتماعات "لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان"، عبر تقديمنا لمجموعة من التعديلات بخصوصه، والتي وصلت إلى 12 تعديلا، وقد سحبنا جزءا منها تسهيلا لعمل اللجنة، وتشبثنا بأخرى بلغت 6 تعديلات، انسجاما مع التوجيهات الملكية الرامية إلى إقرار القوانين التنظيمية المتعلقة بالمؤسسات الدستورية والإصلاحات الكبرى في أقرب الآجال، دون أن ننسى أيضا التوجيه الذي قدمه جلالته بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الخامسة من نفس الولاية، حيث نبه على أن: "مشاريع النصوص القانونية التي ستعرض عليكم شديدة الأهمية والحساسية.

لذا، ارتأينا أن نذكر الحكومة والبرلمان بضرورة الالتزام بأحكام الفصل 86 من الدستور، الذي يحدد نهاية هذه الولاية التشريعية كآخر أجل لعرض القوانين التنظيمية على مصادقة البرلمان".

السيد الوزير،

من منطلق هذا الرفض الحكومي للتعديلات المقدمة من طرف "فريق الأصالة والمعاصرة"، لابد من التساؤل حول أسباب الرفض

المرتبط بمجموعة من النقط الواردة في هذا المشروع، والتي نراها–نحن في فريق الأصالة والمعاصرة–تشكل تراجعا ومسا خطيرا بمكتسبات دستور 2011، انسجاما مع ما عبرنا عنه في اجتماعات اللجنة والتي يمكن أن نلخصها فيما يلي:

أولا: نتساءل عن سبب رفض الحكومة للتعديل الرامي إلى تبسيط البنيات الحاملة للملتمسات، انسجاما مع مرجعية الأمم المتحدة التي ما فتئت تذكر بضرورة تبسيط شروط المشاركة المواطنة في الحياة العامة عبر توصية صادرة عن مفوضية الأمم المتحدة السامية سابقا لحقوق الإنسان ب "القضاء على العوائق أمام المشاركة في الحياة العامة وصنع القرار"؟

ثانيا: ما الغاية من عدم إدراج إمكانية تحرير الملتمس بإحدى اللغتين الرسميتين المنصوص عليهما في مقتضيات الفصل الخامس من الدستور، انسجاما والاعتراف الدستوري باللغة الأمازيغية كلغة رسمية للبلاد إلى جانب اللغة العربية؟

السيد الوزير،

كنا نأمل في فريق الأصالة والمعاصرة أن يتم تنزيل مشروع هذا القانون التنظيمي وفق مقاربة تشاركية متقدمة ومنفتحة ومتوافق عليها، تضمن الحد الأدنى من الوفاء لروح ومكتسبات دستور 2011، إلا أننا، انطلاقا من هاته الملاحظات المسجلة أعلاه بخصوص هذا المشروع، نأسف كثيرا للوقوف على مبالغة غير مبررة من طرف الحكومة في التضييق على حق المواطنات والمواطنين في تقديم الملتمسات التشريعية، عبر سن مجموعة من الشروط التي نعتبرها تعجيزية، آخذين بعين الاعتبار بداية التجربة، التي تتطلب تشجيع انخراط ومساهمة المواطنين في صناعة التشريع، وهذا لا يستقيم مع التوجه الحكومي الرامي إلى التفسير الضيق لمقتضيات الدستور بشكل عام ومقتضيات مشروع القانون التنظيمي رقم 64.14 يتعلق بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع بشكل خاص.

3. مداخلة فريق الاصالة والمعاصرة في مناقشة مشروع القانون التنظيمي رقم 44.14 يتعلق بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتقدم أمامكم لبسط موقف فريق الأصالة والمعاصرة من مناقشة مشروع القانون التنظيمي رقم 44.14 يتعلق بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.

لابد من التذكير في هذا السياق، بالأهمية القصوى التي تشكلها القوانين التنظيمية التي تحتل مرتبة ثانية على مستوى تدرج القواعد القانونية بعد مقتضيات الدستور، ومن هذا المنطلق يعتبرهذا المشروع القانون التنظيمي الموجود بين أيدينا تكميليا وتفصيليا لمقتضيات الدستور في مجال تحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.

السيد الوزير،

نعم، نحن مع تنزيل هذا القانون التنظيمي في أقرب الآجال، انسجاما والتوجيهات الملكية، خاصة في إطار تأكيد جلالته بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الرابعة من الولاية التشريعية التاسعة على ضرورة "الانكباب الجدي على الأسبقيات الوطنية، مع تغليب روح التوافق الايجابي، خاصة خلال إقرار القوانين التنظيمية المتعلقة بالمؤسسات الدستورية والإصلاحات الكبرى"، دون أن ننسى أيضا، التوجيه الذي قدمه جلالته بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الخامسة من نفس الولاية، حيث نبه على أن "مشاريع النصوص القانونية التي ستعرض عليكم شديدة الأهمية والحساسية. لذا ارتأينا أن نذكر الحكومة والبرلمان بضرورة الالتزام بأحكام الفصل 86 من الدستور، الذي يحدد نهاية هذه الولاية التشريعية كآخر أجل لعرض القوانين التنظيمية على مصادقة البرلمان".

السيد الوزير،

إلا أننا من داخل فريق الأصالة والمعاصرة كنا نأمل أن يتم تنزيل مشروع هذا القانون التنظيمي وفق مقاربة تشاركية متقدمة ومنفتحة ومتوافق عليها، تضمن الحد الأدنى من الوفاء لروح ومكتسبات دستور 2011.

وهو الأمر الذي تأتى لنا من خلال تجاوبنا معكم خلال مناقشة مواد هذا المشروع من خلال "لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان"، وقد تقدمنا بمجموعة من التعديلات بخصوص هذا المشروع القانون التنظيمي، والتي وصلت إلى 18 تعديلا، وقد سحبنا جزءا من هاته التعديلات المقدمة، تسهيلا لعمل اللجنة.

ومن منطلق هذا الرفض الحكومي، لابد من التأكيد على تخوفنا الكبير فيما يتعلق بمجموعة من التراجعات، التي نراها من داخل فريق حزب الأصالة والمعاصرة فيها مسا وتراجعا خطيرا عن مكتسبات دستور 2011، نوردها كما يلي:

أولا: في الوقت الذي قدمنا فيه تعديلا يتم منح بموجبه الحق في تقديم العرائض إلى الأجانب المقيمين في المغرب بصفة نظامية، إعمالا لمقتضى الفقرة 3 من الفصل 30 من الدستور، الذي ينص على تمتيع الأجانب بالحريات الأساسية المعترف بها للمواطنات والمواطنين المغاربة وفق القانون، رفضته الحكومة، استنادا إلى التفسير الضيق

لمفهوم "المواطنة"، ضاربة بعرض الحائط المبدأ الذي كرسه المجلس الدستوري القائل بأن "الدستور متكامل في مبادئه وأهدافه"؛

ثانيا: لماذا لم يتم حذف شرط التقييد في اللوائح الانتخابية العامة، بالنظر إلى أن العريضة آلية للديمقراطية التشاركية، تتعلق بمطالب أو مقترحات أو توصيات وتختلف عن الملتمس في مجال التشريع، الذي يعتبر آلية لا يمكن ممارستها إلا من طرف مواطنات ومواطنين بالنظر لطبيعته كمبادرة تشريعية؟

ثالثا: لماذا لم يتم اشتراط تحرير الملتمس بإحدى اللغتين الرسميتين، المنصوص عليهما في مقتضيات الفصل الخامس من الدستور، انسجاما والاعتراف الدستوري باللغة الأمازيغية كلغة رسمية للبلاد إلى جانب اللغة العربية؟

رابعا: ألم يكن من الأجدر التنصيص على أجل معقول لإخبار رئيس الحكومة لوكيل لجنة تقديم العريضة كتابة بالمآل الذي خصصته الحكومة لموضوع العريضة، ولا سيما الإجراءات والتدابير التي تعتزم اتخاذها عند الإقتضاء، مع التنصيص كذلك أيضا، على أجل لإخبار رئيس المجلس المعني وكيل لجنة تقديم العريضة كتابة بالمآل الذي خصص لموضوع العريضة وكذا الأسئلة أو المهام الاستطلاعية للجان أو الاستماعات التي تم تنظيمها على قاعدة العريضة إن اقتضى الحال؟

السيد الوزير،

انطلاقا من هاته الملاحظات المسجلة على المشروع القانون التنظيمي الموجود بين أيدينا، نسجل مبالغة غير مبررة من طرف الحكومة في التضييق على المجتمع المدني في ممارسة دوره الرقابي تجاه السياسات العامة أو القرارات التي تصدرها السلطات العمومية، آخذين بعين الاعتباربداية التجربة، التي تتطلب تشجيع انخراط ومساهمة المواطنين وهيئات المجتمع المدني في الشأن العام الوطني والمحلي وتتبع وتقييم السياسات العامة، وهذا لا يستقيم مع التوجه الحكومي الرامي إلى التفسير الضيق لمقتضيات الدستور بشكل عام، ومقتضيات المشروع القانون التنظيمي رقم 44.14 يتعلق بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية بشكل خاص.

4. مداخلة فريق العدالة والتنمية:

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إننا في فريق العدالة والتنمية، ونحن بصدد دراسة مشروعي القانونيين التنظيميين رقم 64.14 ورقم 44.14 المعروضين على لجنة العدل والتشريع، لابد أن لنا في البداية أن نثمن المقاربة التشاركية التي اعتمدتها الوزارة خلال مراحل إعداد التصورات المؤطرة لفلسفة مشروع هذين القانونيين التنظيميين، وذلك بالانفتاح الشامل على الشركاء والفاعلين في المجتمع المدني، كما نشيد بنجاح الحكومة والبرلمان في تنزيل مقتضيا دستورية أساسية لإرساء مبادئ الديمقراطية التشاركية عبر تقديم مشروعي القانونين التنظيميين المتعلقين بتقديم الملتمسات والعرائض داخل الأجل الدستوري، والراميين في مجملهما إلى وضع معايير تحديد الشروط والكيفيات التي يتم بموجبها تقديم عرائض وملتمسات تشريعية من قبل المواطنات والمواطنين، تهم مختلف مجالات الحياة العامة، الأمر الذي يعتبر مدخلا من المداخل الأساسية للنهوض بالمشاركة المواطنة في الشأن العام، من خلال إعمال للآليات المؤسساتية الكفيلة بإدماج المواطنات والمواطنين في مسلسل صناعة القرار التشريعي.

كما نسجل أن الحكومة حققت عدة نقاط إيجابية من خلال نجاحها في تنفيذ برنامجها الحكومي ونجاحها في تنزيل المقتضيات الدستورية المتعلقة بالديمقراطية التشاركية وأيضا نجاحها في الوفاء بالتزامات المغرب وبالتزامها، كحكومة، مع المنظومة الحقوقية الوطنية والدولية، من خلال ملاءمة وإصدار تشريعات وطنية تتلاءم مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي صادق عليها المغرب ومع المطالب الحقوقية الوطنية.

ونسجل أيضا المقاربة التشاركية والتشاورية الواسعة التي قادتها الوزارة المكلفة، من خلال الندوات والمناظرات واللقاءات الدولية والوطنية والجهوية والإقليمية، وأيضا استحضارها وهي بصدد إعداد هذه المشاريع والمذكرات الترافعية التي تقدم بها المجتمع المدني، وأيضا من خلال إشراك مغاربة العالم والإنصات لمقترحاتهم وآرائهم، دون إقصاء من هذا الورش الديمقراطي المؤسس لمرحلة جديدة وهامة في بلدنا أيضا، من خلال استحضار خلاصات وتوصيات الأيام الدراسية التي عقدتها مختلف الفرق البرلمانية التي اهتمت بهذا الورش وكذلك عدم إغفال مخرجات الأيام التشاركية التي نظمت، سواء مع الجامعة المغربية أو مع مختلف المتدخلين والمهتمين بهذا الموضوع من الأكاديميين المختصين في المجال.

كما نسجل أيضا وبارتياح جدية الفرق البرلمانية في مناقشة هذين المشروعين أثناء عرضهما أمام لجنة العدل والتشريع، من خلال غزارة الآراء المعبر عنها وتنوعها، وهي بصدد طرح وإعداد تعديلاتها الممكنة على هذين المشروعين الهامين.

إن فريق العدالة والتنمية يؤكد أنه من حق بلدنا اليوم أن يفتخر بما حباه الله به في مجالات عدة، ومن حقه أيضا أن يفتخر ويصرح أمام العالم أنه دخل من الباب الواسع في نادي الدول التي تتبنى خيار الديمقراطية التشاركية الواقعية الممكنة، ويشق طريقه بخطى ثابتة راسخة وواثقة ومتدرجة، هدفه تحصين المكتسبات والحفاظ عليها وتثبيتها، وأمله في تطوير والتدرج في تطوير والتدرج هذا المجال، مجال الديمقراطية التشاركية مع تطور الممارسة السياسية وتطور ونضج أشكال مشاركة المجتمع المدني في تدبير الشأن العام وإنضاج وتحسين

شرط إنتاج التشريع وتقديم الإسناد اللازم للديمقراطية التمثيلية، في تكامل وتناغم وتفاعل وتنافس أيضا، بهدف تحقيق المصلحة العامة للوطن بعيدا عن أي تنابزيشوش على هذا الهدف.

إننا في فريق العدالة والتنمية نصوت لفائدة هذين المشروعين.

5. مداخلة الفريق الحركي:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الحركي بمناسبة مناقشة مشروعي القانونين التنظيمين رقم 64.14 المتعلق بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع والقانون التنظيمي رقم 44.14 والمتعلق بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.

إن الحديث عن الديمقراطية المواطنة والتشاركية مبدأ قديم منذ أن عرفت البشرية بناء على مبدأي التضامن والتشاركية، لكن الجديد هو دسترة هذا المبدأ وإنتاج آليات لتنزيلها وتطبيقها في أفق التكاملية بين الديمقراطية التمثيلية والديمقراطية التشاركية، حيث تساهم الثقافة السياسية في تنمية النظام الديمقراطي الداعم لحرية التعبير في بناء الفضاء العمومي والبدائل الديمقراطية واحترام الحقوق المركزية والأساسية للأفراد والجماعات عن طريق الاستشارات الانتخابية وتشكيل الرأي العام والسيادة للشعب، من حيث المساواة والحرية.

كما لا يفوتنا في هذا الباب الإشارة إلى أن المشرع الدستوري كرس خيار دسترة آليات الديمقراطية التشاركية وشبه المباشرة وذلك من خلال الفصلين 14 و15 من الدستور واللذان ينصان على التوالي على حق المواطنات والمواطنين في تقديم ملتمسات في مجال التشريع والعرائض إلى السلطات العمومية والتي جاءت نتاجا لدينامية المجتمع المدني وخلاصة الحوار الوطني حوله الذي أطلقته الوزارة المكلفة بالعلاقة مع البرلمان والمجتمع المدني والذي دام عاما كاملا، وذلك لتعزيز التنمية الديمقراطية والمشاركة المواطنة من أجل الإسهام في بناء مجتمع ديمقراطي تسوده قيم المشاركة والمواطنة مبني على التعاون والتكامل بين آليات الديمقراطية التمثيلية وآليات الديمقراطية التشاركية بشكل يفتح المجال للمواطنين للمشاركة في صناعة التشريع والتأثير على السياسات العمومية.

حيث أن بعد التصويت على دستور 2011 دخل المغرب مرحلة جديدة من حيث التقعيد الدستوري لهذا الاختيار وذلك من خلال تخصيص الباب الثاني للحريات والحقوق الأساسية واعتماد منطق "السلطة" تشريعيا وتنفيذيا وقضائيا والتركيز على الحكامة الجيدة والتنمية البشرية والمستدامة والديمقراطية التشاركية كون أن الأهداف المتوخاة من الدستور توطيد وتقوية مؤسسات دولة حديثة، مرتكزاتها المشاركة التعددية والحكامة الجيدة، كوننا نصبو جميعا إلى تنزيل المقتضى الدستوري الذي ينص على أن نظام الحكم بالمغرب نظام ملكية دستورية، ديمقراطية برلمانية واجتماعية مع الإشارة إلى الديمقراطية المواطنة والتشاركية واعتبار الاختيار الديمقراطي من الثوابت الجامعة للأمة.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارين،

إن الديمقراطية التشاركية ديمقراطية فاعلة لحل المشاكل عن قرب وضمان انخراط الجميع وتطوير التدبير المحلي عن طريق التكامل بين الديمقراطية التمثيلية والديمقراطية التشاركية وتنمية الإرادة السياسية لدى المنتخبين وتوفير الأمن الاجتماعي والتربية على ثقافة التوافق والأخذ بعين الاعتبار حاجيات الجميع وتتجدد الديمقراطية بناءا على المواطنة والمدنية والمنفعة العامة وتوفير المعلومة والتدبير الشفاف والمساهمة في اتخاذ القرار والانتقال من المحلي الى الوطني.

كون أن ثقافة التشاركية خرجت من مرحلة القيم العامة إلى مستوى المأسسة، حيث أن العلاقة بين المجتمع المدني والبرلمان من صميم الديمقراطية، لأن الشعب هو مصدر السلطات ويحق له التواصل مع ممثليه، خاصة وقد أصبحوا شركاء في رسم السياسات العمومية وتقديم العرائض وملتمسات التشريع، مما يساعد على الاستقرار الاجتماعي والسياسي والاقتصادي.

لأجل ما ذكر، يمكن اعتبار المقتضيات الدستورية إعلانا على دخول المغرب إلى نادي "الديمقراطية التشاركية" على مستوى الدسترة، وأصبحت لصيقة بالديمقراطية التمثيلية، وهذا مؤشر على وجود إرادة في الانتقال من مرحلة الكائن العادي داخل المجتمع إلى المواطن الذي يخضع لمنطق الحقوق والواجبات، لهذا نسجل دعمنا المطلق والإيجابي لمشروعي القانونين التنظيمين.

والسلام عليكم.

6. مداخلة المستشار السيد محمد البكوري، رئيس فريق التجمع الوطني للأحرار:

السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات المستشارات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني، أن أتدخل باسم فريق التجمع الوطني للأحرار في إطار مناقشة مشروع القانون التنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات ومشروع القانون التنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى

السلطات العمومية، كما صودق عليهما من قبل مجلس النواب.

السيد الرئيس،

حظي المجتمع المدني في دستور فاتح يوليوز 2011 بوضع متميز مقارنة مع النصوص الدستورية السابقة، وذلك من خلال تخصيص مجموعة من الفصول المحددة لاختصاصاته والمؤطرة لمجالات تدخله وعلى رأسها الفصل 12 من الدستور، الذي نص في فقرته الثانية على أن تُساهم الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام والمنظمات غير الحكومية، في إطار الديمقراطية التشاركية، في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية وكذا في تفعيلها وتقييمها. وعلى هذه المؤسسات والسلطات تنظيم هذه المشاركة طبق شروط وكيفيات يحددها القانون.

كما نصت هذه الوثيقة الدستورية على مجموعة من الآليات اللازمة لإشراك المواطنين في تدبير الشأن العام، وتتعلق هذه الآليات أولا بالملتمسات في مجال التشريع المنصوص عليها في الفصل 14 والعرائض الموجهة للسلطات العمومية المنصوص عليها في الفصل 15، إضافة الى مقتضيات الفصل 139 التي تقرر حق المواطن في توجيه عرائض للجماعات الترابية.

السيد الرئيس،

تفعيلا لأحكام الدستور، نناقش اليوم القانونين التنظيميين المتعلقين بالملتمسات والعرائض اللذان نعتبرهما في فريق التجمع الوطني للأحرار لبنة أساسية في بناء مجتمع ديمقراطي حداثي يؤمن بالديمقراطية التشاركية كآلية لتوسيع المشاركة السياسية وفتحها أمام المجتمع المدني، ليساهم بدوره في صناعة القرار العمومي، وذلك على نحو يعزز الثقة والتعاون بين مختلف مؤسسات الدولة من جهة وبين المواطنات والمواطنين من جهة ثانية، مشيدين بتفاعل الحكومة مع تعديلات مختلف فرق ومجموعة الأغلبية وقبول العديد منها.

السيد الرئيس،

إننا، في فريق التجمع الوطني للأحرار، إذ نشيد بإعداد المشروع في إطار مقاربة تشاركية موسعة ومنهجية تشاورية واسعة، مكنت من إشراك الفاعلين والمتدخلين في هذا المجال، بالإضافة إلى التعاطي الإيجابي لمعالجة أوجه القصور في النصين المعروضين، نؤكد على أهمية هذين المشروعين اللذان يعكسان تفعيل الإرادة الدستورية وتنزيلها على أرض الواقع، بما يسمح للمواطنين والمجتمع المدني بالمشاركة في تدبير السياسات العمومية ومراقبتها وتقويمها في إطار تحقيق الشفافية في القرارات العمومية وتعزيز منظومة الحكامة.

تلكم، السيد الرئيس، وفي إطار الحيز الزمني المخول لنا، أهم ملاحظات فريقنا فيما يتعلق بالنصين التشريعيين المعروضين علينا في هذه الجلسة، واللذان لا يسعنا داخل فريقنا إلا أن نصوت عليهما بالإيجاب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

7. مداخلة فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب بمناسبة المناقشة والتصويت على مشروع قانون رقم 44.14 المتعلق بالحق في تقديم العرائض ومشروع قانون تنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع.

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

لابد في البداية من استحضار السياق العام الذي أفرز ورش المراجعة الدستورية، التي أرست المقتضى الذي نحن بصدد مناقشته اليوم، والذي فتح الباب أمام المبادرة التشريعية للمواطنين كمظهر من مظاهر الديمقراطية التشاركية، وما كان لهذا أن يتحقق وأن يتبلور ويرى النور لولا العمل الدؤوب والمجهودات المتراكمة لهيئات المجتمع المدني بمختلف مكوناتها، والتي ناضلت على مر السنين على العديد من الواجهات والجبهات، حيث ترسخت ممارسة الترافع حول مختلف القضايا الحساسة التي طرحت في بلادنا، والمرتبطة أساسا في عدد من القضايا بالتشريع وإعادة هيكلة المؤسسات، إذ دأبت قوى المجتمع المدني التي عرفت توسعا كميا ونوعيا على الترافع لدى الجهات المعنية كلما كان لابد من رفع صوتها ومطالبها لإبداء آرائها ووجهات نظرها ونتائج دفاعها عن حقوق ومكتسبات الفئات المعنية.

فإذا كانت المبادرة الشعبية من خلال مكونات المجتمع المدني مكونا عضويا للديمقراطية التشاركية وطريقة لدمقرطة الديمقراطية التمثيلية، فإنها أيضا استمرار لحضور المواطن الناخب في السياسة العمومية والتأثير في الخيارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة.

إن مأسسة هذه الممارسة بعد التنصيص عليها دستوريا قد استند على تراكم ملموس حققته مكونات المجتمع المدني في مجال الترافع وفي مجال تقديم البدائل، ومن تم أسس الدستور الجديد لسلطة جديدة، هي سلطة المجتمع المدني. ويجب التأكيد اليوم على أننا نملك ثروة وطنية هي هذه الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والفرد المواطن الذي يملك من الإرادات والخبرات والمهارات، ما يجعله اليوم شريكا حقيقيا في إطار تكامل الأدوار وتناغمها.

السيد الرئيس،

من المعلوم أن استعمال العرائض في المغرب له جذور تاريخية، إذ سواء قبل فترة الاستعمار أو خلال تلك الفترة أو بعدها، استعمل

المغاربة–خصوصا نخبهم–العرائض كإحدى الوسائل لتقديم المطالب، سواء السياسية أو الاجتماعية أو غيرها، نذكر منها عريضة المطالبة بالاستقلال، وقد عرفت السنوات الأخيرة، مع الدور الذي تقوم به جمعيات المجتمع المدني، تناميا في اعتماد العرائض للتعبير عن المطالب السياسية والاجتماعية والثقافية.

ولأن المجتمع المغربي يتميز بتعدده وتنوعه الثقافي واللغوي وبفوارق بين جهاته تكون صارخة أحيانا، مما يجعل من الديمقراطية التشاركية آلية لتجاوز نقائص الديمقراطية التمثيلية، على الأقل في المرحلة التي يمر منها المغرب، والتي أظهرت ضعف المشاركة ومحدوديتها، مما يؤثر ليس على الشرعية ولكن على مشروعية المؤسسات المنبثقة عنها.

والعرائض هي إحدى وسائل إيصال هذه المقترحات والمطالب والمشاركة في الشأن العام لتمكين المواطنات من التعبير عن مطالبهم والإسهام في السياسات التي من شأنها تلبية مختلف حاجياتهم.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة،

إن تمكين المواطنات والمواطنين من المشاركة في الشأن العمومي والتعبير عن مطالبهم والتقدم بالمقترحات التي يرون أنها ستمكنهم من التمتع بحقوقهم كاملة ومن تحقيق التنمية المستدامة وتفعيل دورهم في مراقبة المؤسسات الحكومية والتشريعية والإسهام في بلورة سياسات عمومية تستجيب لحاجياتهم. هو مسار تجريبي سيكون ناجحا بقدر ما سنجنبه انزلاقات التنازع وثقافة الماضي، ونسير في منطق التكامل، تكامل الأدوار والصلاحيات والاختصاصات.

ونتمنى أن تجد هذه النصوص طريقها إلى التطبيق بما يجعل عائده وطنيا معززا للمنسوب الديمقراطي ومكرسا للاختيار الديمقراطي عبر مختلف المداخل ومختلف الإمكانات لبناء دولة تضمن الحرية والكرامة وتحقق السلم وتدبير التعدد والاختلاف في إطار ديمقراطي وأن نستحضر جميعا فلسفة ومرامي فتح المجال للفاعلين المدنيين للإدلاء بالرأي في قضايا الشأن العام والسياسات العمومية.

وفي هذا السياق، تقدم فريقنا بمجموعة من التعديلات، سعت في مجملها إلى تجويد النصين وتحسين مضامينهما وتدقيق بعض أحكامهما، غير أن الحكومة لم تتجاوب مع أي من التعديلات التي تقدمت بها مختلف الفرق البرلمانية بما فيها فرق الأغلبية. ونتمنى أن تنفتح الحكومة على تعديلات مكونات المجلس، وإلا ما الذي سيبقى من دور للبرلمان في مجال وظيفته التشريعية؟

كما ندعو الحكومة إلى التعامل مع الوثيقة الدستورية والقوانين التنظيمية بأوسع تأويل ديمقراطي ممكن، يعيد هندسة هذه السلطات بشكل يخدم في نهاية المطاف الوطن والمواطنين، حتى تتحقق أهدافها بطريقة تحترم المعايير الدولية لحقوق الإنسان وللديمقراطية التشاركية ولمكونات النجاعة والفعالية، حتى لا يتم إفراغها من جوهرها التفاعلي أو أن تتحول إلى مجرد أداة عاجزة عن أداء مهامها على الوجه الأسلم.

إننا إزاء تحدي تأسيسي للتنزيل الديمقراطي لهذين الآليتين، التي لا نشك لحظة في خدمتهما للتشريع في بلادنا وتوسيع دائرته لتوفير التكامل بين الديمقراطية التمثيلية والديمقراطية التشاركية، شريطة أن لا يكون هذا التنزيل أدنى في مداه ونطاقه من روح الدستور.

لكل ذلك، سيصوت فريقنا بالإيجاب على هذين المشروعين.

8. مداخلة الفريق الاشتراكي:

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمين،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الاشتراكي لمناقشة القانون التنظيمي 44.41 المتعلق بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية والقانون التنظيمي 64.14 المتعلق بتقديم الملتمسات في مجال التشريع.

هذه المشاريع تندرج في سياق القوانين التنظيمية التأسيسية التي تأتي تفعيلا لمضامين الدستور وترسيخ لآليات الديمقراطية التشاركية، كرديف للديمقراطية التمثيلية. فالمجتمع المدني حظي بوضع متقدم في دستور فاتح يوليوز 2011 مقارنة مع النصوص الدستورية السابقة، يتضح ذلك من خلال رصد مجموع الفصول المحددة لمكانته والمبينة لاختصاصاته والمؤطرة لمجالات تدخله، إذن يمكن القول أن المجتمع المدني أضحى بحكم الوثيقة الدستورية سلطة خامسة تتميز بحضور وازن وفعال.

إننا، في الفريق الاشتراكي، كنا دائما نؤكد وفي سياق التنزيل السليم للوثيقة الدستورية على ضرورة التداول والإشراك في إصدار القوانين التنظيمية وأن لا يقتصر الأمر على السلطة التنفيذية لوحدها، بل عبر رسم لمعالم ديمقراطية تشاركية كأداة للتوازن والتنظيم وأداة لتحقيق الحكامة المؤجلة.

إن بلادنا عرفت منذ مطلع 2011 نقاشا واسعا حول النظم المؤسساتية والتشريعية التي ستؤطر علاقة الجمعيات والمنظمات المدنية والمواطنين والمواطنات بالشأن العام والسياسات العمومية والتشريعية، استنادا إلى روح ومنطوق الدستور الذي جاء مكرسا لنموذج جديد في الحريات والحقوق ومبدعا في آليات تصريفها.

ونود التذكير في هذا الباب بالأدوار التي لعبتها الحركة المدنية كآلية من آليات التعبير عن فئات وشرائح مختلفة من المجتمع في البناء الديمقراطي والعمل من أجل تكريس الحقوق والحريات، لذلك فإننا نعتبر أنه قد آن الأوان للانخراط الفعلي والإيجابي في الديمقراطية التشاركية بشكل حقيقي قادر على تحقيق المصالحة بين جميع المواطنين

والمواطنات واعتبارها مدخلا حقيقيا لتأمين المشاركة السياسية لفئات عريضة من المجتمع.

إننا، وبمناسبة مناقشتنا لهذه المشاريع، نلاحظ أنهما لم يعكسا فلسفة الوثيقة الدستورية في جوهرها، والتي جعلت مبدأ المشاركة كأحد مقومات الدولة الحديثة، حيث أنه تم كبح مشاركة المجتمع المدني في صناعة السياسات العمومية عبر آليات الملتمسات وآلية العرائض، وتم إثقالها بحزمة من المساطر والإجراءات والشكليات، نعتبرها في الفريق الاشتراكي بمثابة عراقيل في اتجاه المبادرة التشريعية في وقت أصبح فيه المجتمع المدني شريكا في صناعة التشريع.

فالهدف الذي توخاه المشرع الدستوري من إقرار الحق في تقديم الملتمسات وتقديم العرائض ومجموعة من الحقوق الأخرى هو توسيع مجال المشاركة المواطنة في مسارات القرارات والسياسات العمومية، وذلك بغية جعل تدبير الشأن العام قضية مجتمع وليس اختصاص سلطات منتخبة أو معينة.

والدليل على ذلك هو أن المقتضيات المتعلقة بحقوق الإنسان والديمقراطية التشاركية تشكل حيزا مهما في دستور 2011، وقد أحال المشرع الدستوري فيما يتعلق بتنظيم هذه الحقوق على مجموعة من القوانين التنظيمية والعادية.

وبناء على ما تضمنه هاذين المشروعين، سواء مشروع القانون التنظيمي المتعلق بالملتمسات في مجال التشريع أو المتعلق بالعرائض، يمكن القول أن هذا المشروع يقيد ممارسة هذا الحق أكثر مما يعمل على تنظيمه وتقييد ممارسته، كما يتبين بأن هذا المشروع لا يراعي روح وسياق دستور 2011، ولا يستفيد مما راكمته دول أخرى من تجارب وممارسات فضلى في إطار القانون المقارن.

فكيف يمكن القبول بشرط التسجيل في اللوائح الانتخابية كمحدد لتقديم العرائض، ونحن نعرف أنه يتناقض مع أهداف المشرع الدستوري الذي كرس المشاركة المواطنة، ووسع مجال المشاركة !؟

إنه شرط في نظرنا غير دستوري وسوف لن يؤدي سوى إلى مزيد من العزوف، وسيحرم فئات عريضة من مسارات الديمقراطية التشاركية.

فدور المشرع هو تنظيم وتبسيط ممارسة الحقوق وليس تقييدها أو وضع شروط مسطرية تعجيزية تحول دون ممارستها.

كما أن سياق ومقتضيات دستور 2011 تتطلب عدم إثقال مسالك المشاركة المواطنة بضوابط شكلية ومسطرية قد تفرغ هذه الحقوق من محتواها وقد تحول دون ممارستها.

9. مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل بمجلس المستشارين، بمناسبة مناقشة مشروع قانون تنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية ومشروع قانون تنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع.

السيد الرئيس،

إن الملتمسات والعرائض في مجال التشريع تتقاسم نفس المرتكزات السياسية والحقوقية للنهوض بالمشاركة المواطنة والنهوض بالمشاركة في الشأن العام من أجل إحداث تفاعل بين السلطة التشريعية والمجتمع المدني على المستوى التشريعي، ويمكن للبرلمانيين تبني الملتمس وتحويله إلى مقترح، سواء كان إنتاجا تشريعيا جديدا أو مكملا، كما تنص على ذلك عدد من الاتفاقيات الدولية، لفتح مجالات قانونية وإجرائية تسمح لفرد أو مجموعة أفراد خارج المؤسسات التمثيلية عبر آليات تشاركية باقتراح مشروع أو مراجعة قانون وتوطيد العمل الديمقراطي في المؤسسات المنتخبة، سواء على المستوى الوطني أو الجهوي أو المحلي، وتفعيل الحقوق الفردية والاعتراف بمساواة الجميع بخصوص الفعل السياسي والمساهمة في إعداد برامج عمومية ذات الصلة بالتنفيذ.

لذلك، احتلت المشاركة في الشأن العام أهمية بالغة في المنظومة الكونية لحقوق الإنسان ومن بينها: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعديد من الاتفاقيات التي تنص على ضمان حق المشاركة في الشؤون العامة وضمان المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وتنفيذ هذه السياسة دون تمييز ودون قيود غير معقولة، وتلزم الدول الأطراف باتخاذ جميع التدابير المناسبة لضمان هذه المشاركة.

السيد الرئيس،

إن وجود قوانين تنظيمية لممارسة الحق في تقديم العرائض الى السلطات العمومية وممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع مطلب في غاية الأهمية بالنسبة للمجتمع وانتصارا كبيرا للديمقراطية التشاركية التي ركز عليها الدستور من أجل إحداث التكاملية بينها وبين الديمقراطية التمثيلية، لكن أي مشروع قانون تنظيمي في هذا الشأن يجب أن يعمل على تنظيم هذا الحق وتيسير ممارسته وأن يراعي روح وسياق دستور 2011 وأن يستفيد مما راكمته دول أخرى من تجارب وممارسات فضلى في إطار القانون المقار. وفي مقتضيات القانون الدولي لحقوق الإنسان، وخصوصا العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، وألا يضع قيودا وعراقيل لممارسة هذا الحق من قبيل ربط تقديم الملتمسات بشرط التسجيل في اللوائح الانتخابية، مما يتناقض مع الهدف من إقرار هذا الحق، والذي يتجلى أساسا في ضمان إشراك أكبر عدد ممكن من المواطنات والمواطنين في

تدبير الشأن العام وضمان انخراطهم الايجابي والواعي في مسار القرارات والسياسات العمومية.

السيد الرئيس،

لقد خول الدستور المغربي للمواطنين والمواطنات تقديم العرائض وألزم السلطات العمومية بإحداث هيئات للتشاور، وإن الهدف الذي توخاه المشرع الدستوري من إقرار الحق في تقديم الملتمسات والحق في تقديم العرائض ومجموعة من الحقوق الأخرى هو توسيع مجال المشاركة المواطنة في مسارات القرارات والسياسات العمومية، وذلك بغية جعل تدبير الشأن العام قضية مجتمع وليس فقط اختصاص سلطات منتخبة أو عمومية، وبذلك اتجه المشرع الدستوري إلى جعل العرائض لتقوم بدور سياسي عبر إتاحته الفرصة أمام المواطنين والمواطنات لتقديم اقتراحات في مجال التشريع والمشاركة في إعداد السياسة العمومية وتفعيلها وتنفيذها وتقييما، والدليل على ذلك هو أن المقتضيات المتعلقة بحقوق الإنسان وبالديمقراطية التشاركية، تشكل حيزا مهما من دستور 2011.

حيث تم التنصيص منذ التصدير على أن المملكة المغربية "وفاء لاختيارها، الذي لا رجعة فيه، في بناء دولة ديمقراطية يسودها الحق والقانون، تواصل بعزم مسيرة توطيد وتقوية مؤسسات دولة حديثة، مرتكزاتها المشاركة والتعددية والحكامة الجيدة، وإرساء دعائم مجتمع متضامن، يتمتع فيه الجميع بالأمن والحرية والكرامة والمساواة وتكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية ومقومات العيش الكريم، في نطاق التلازم بين حقوق وواجبات المواطنة".

كما أكدت ديباجة الدستور على تعزيز المشاركة الديمقراطية وأن النظام الدستوري للمملكة يعتمد على أساس الفصل بين السلط وتوازنها وتعاونها والديمقراطية المواطنة والتشاركية.

وتم التنصيص على هذه المبادئ العامة ضمن عدة مقتضيات لتفعيلها وإحداث آليات للمشاركة المواطنة، حيث بالإضافة إلى الفصل 11 والفصل 12 والفصل 136 نجد:

- الفصل 13 على أنه: تعمل السلطات العمومية على إحداث هيئات للتشاور، قصد إشراك مختلف الفاعلين الاجتماعيين، في إعداد السياسات العمومية وتفعيلها وتنفيذها وتقييمها؛

- الفصل 14 وينص على أن: للمواطنين والمواطنات، ضمن شروط وكيفيات يحددها قانون تنظيمي، الحق في تقديم اقتراحات في مجال التشريع؛

- الفصل 15 وينص على أن: للمواطنين والمواطنات الحق في تقديم عرائض إلى السلطات العمومية.

ويحدد قانون تنظيمي شروط وكيفيات ممارسة هذا الحق.

السيد الرئيس،

لقد أكد البرنامج الحكومي، بعد المصادقة على دستور2011 وانتخاب الحكومة الحالية وتنصيبها، على إعمال الديمقراطية التشاركية وعلى تفعيل الوثيقة الدستورية ضمن مقاربة تشاركية، إلا أن ظروف وملابسات انعقاد الحوار الوطني حول المجتمع المدني وملاحظات العديد من المنظمات والجمعيات غير الحكومية الجادة بخصوص أجندة الحوار والمنهجية المتبعة في بلورة عدد من المشاريع القوانين، قد فوت على المغاربة فرصة لتفعيل التشارك والمشاركة المواطنة وتأصيل العمل الجمعوي في المساهمة في تدبير الشأن العام.

إن تقدم الديمقراطية ليس لها ثمن ولكن لها كلفة، وقد طورت كل من التجربة البرلمانية والممارسة المدنية بالمغرب، قبيل التنصيص الدستوري على خيار الديمقراطية التشاركية، العديد من تقاليد وصيغ مساهمة المواطنين والجمعيات في الانتاج التشريعي، وبالتالي فإن تقديم ملتمسات أو عرائض إلى المؤسسة التشريعية يتطلب العديد من الإجراءات المصاحبة، بغية تنظيم وتبسيط ممارسة تلك الحقوق وكذا تطوير المسالك القانونية الكفيلة بتفعيلها وتحسين نوعي في علاقة المواطن بمؤسسات الدولة، وليس تقييدها أو وضع شروط مسطرية تعجيزية تحول دون ممارستها، من قبيل:

- إعطاء مضمون اجتماعي للممارسة الديمقراطية، وهو ما يقتضي القطع مع المقاربة التضييقية، التي وسعت من أسباب عدم قبول العريضة، ومنحت مفهوما ضيقا للسلطات العمومية؛

- التنصيص على الحماية القانونية لمقدمي الملتمسات من جميع أنواع التضييق التي يمكن أن يتعرضوا لها قبل أو أثناء أو بعد تقديم الملتمس؛

- ضرورة التنصيص على حق الدعم العمومي لفائدة لجنة تقديم الملتمس، بما في ذلك الدعم المادي واللوجستيكي؛

- تكريس التزام الدولة بتيسير ممارسة حق تقديم الملتمسات بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة، من خلال تقديم مساعدات لهذه الفئة في إطار التمييز الإيجابي.

السيد الرئيس،

إن تقنين وتأطير العرائض يجب أن يعتمد رؤية شمولية وفي إطار القانون المقارن بين كل من مشروع القانون التنظيمي ومطالب الجمعيات وأن يتجاوز رؤية قانونية محضة، تختزل العريضة في مجرد شكل من أشكال الاقتراحات، التظلمات أو الملاحظات والانتباه لكل الثغرات التي قد تحول دون تفعيل روح الدستور، في هذا الإطار فإننا نسجل في فريق الاتحاد المغربي للشغل ملاحظات، من أهمها:

- أن حصر المستفيدين في الأشخاص أي في المواطنات والمواطنين يعد فرملة أمام الجمعيات ومختلف تنسيقيات وائتلافات المجتمع المدني،

ويمنعها من ممارسة هذا الحق الذي يبقى الهدف منه هو الديمقراطية التشاركية فيما تحدث الدستور عن الفاعلين الاجتماعيين؛

- يشترط أن تكون لائحة دعم الملتمس موقعة من قبل 25.000 من مدعمي الملتمس على الأقل، وهذا الشرط يعتبر شرطا تعجيزيا، لهذا كان ينبغي التخفيض من عدد التوقيعات المطلوبة؛

- تم التنصيص على إحداث لجن العرائض لدى كل من رئاسة الحكومة ومجلسي غرفتي البرلمان دون تحديد طريقة تنظيم العلاقة فيما بينها، مما يستوجب ضرورة تطوير وضبط المساطر بكيفية دقيقة لممارسة الحق في تقديم العرائض والملتمسات؛

- تم اشتراط المصلحة العامة في قبول العريضة دون أي تحديد دقيق لهذا المفهوم، مما يترك الباب مفتوحا أمام التفسير والتأويل الذي قد يشكل قيدا على ممارسة الحق في تقديم الملتمسات؛

- تم اشتراط التقييد في اللوائح الانتخابية في غياب تقييد تلقائي للمواطنات والمواطنين البالغين سن الرشد القانوني والمتمتعين بالأهلية في ممارسة الحقوق المدنية والسياسية، وهو ما سيشكل عقبة أمام مساهمة الجالية المغربية المقيمة بالخارج في تدبير الشأن العام.

السيد الرئيس،

وفي الأخير، وبناء على عدم تجاوب الحكومة مع التعديلات المقدمة من طرف فريق الاتحاد المغربي للشغل، فإننا نصوت بالامتناع على نصي مشروعي القانونين التنظيميين الحاملين على التوالي لرقمي 44.14 و64.14.

10. مداخلة مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن آخذ الكلمة باسم مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل بمناسبة عرض مشروعي القانونين التنظيميين رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع ومشروع القانون رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية بالجلسة التشريعية العامة.

إن القوى الديمقراطية والتقدمية لا زالت تناضل من اجل استكمال بناء ديمقراطية تمثيلية مكتملة المعالم وفي ذات الوقت تطالب بوضع أسس ديمقراطية تشاركية تضمن إشراك المواطنات والمواطنين في تدبير الشأن العام، وقد توجت هذه النضالات بإقرار دستور 2011.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إن دستور 2011 نص على جملة من الآليات تساهم في بناء ديمقراطية تشاركية بالمستوى المطلوب، هذه الآليات تضمنتها الفصول 1 و12 و13 و14 و15،حيت أكد على أحقية المواطنات والمواطنين في تقديم ملتمسات في مجال التشريع، والتي تعد من أهم مرتكزات الديمقراطية التشاركية وإحدى ضمانات المشاركة العمومية في الحياة العامة، وكذا مؤشرا من مؤشرات إعادة تنظيم العلاقة بين المواطن والدولة.

إلا أنه وبمناسبة طرح مشروع القانون التنظيمي المتعلق بالحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع للدرس والمناقشة لوحظ أنه لم يعكس الفلسفة التي قامت عليها الوثيقة الدستورية والتفاعل مع المطالب القوية للحركة الحقوقية، التي جعلت من "مبدأ المشاركة" كأحد مقومات الدولة الحديثة، ويتجلى ذلك من خلال النزوع إلى كبح وفرملة أية مشاركة مواطنة في صناعة السياسات العمومية، عبر آلية الملتمسات لكونها جانبت منطق السلاسة واليسر والتدرج، وتم إثقالها بحزمة من المساطر والإجراءات والشكليات، تم حشو النص بعبارات فضفاضة تفتح الباب على مصراعيه للتأويلات، وذلك من قبيل اشتراط تحقيق "المصلحة العامة" لقبول الملتمسات وعلى أن لا تمس "بالثوابت الجامعة للأمة".

وبالنظر لكون هذين القانونين التنظيميين تكميليين لمقتضيات الدستور، فإننا في مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل نتقدم بمجموعة من الملاحظات والاقتراحات والمتمثلة في:

- ضرورة اعتماد وحدة دلالة اللفظ أو المصطلح في السياق الواحد، توخيا للوضوح وتبيانا لقصد المشرع وابتعادا عن اختلالات التأويلات والقراءات المتعددة، إذ أن صياغة المعاني القانونية بكيفية واضحة، يؤدي إلى تفادي التنازع في تطبيق القاعدة القانونية، إذ أن الصائغ القانوني لم يأخذ في عين الاعتبار توحيد المصطلحات القانونية وتحديد دلالاتها؛

- أخذا بعين الاعتبار ما استقر عليه الفقه والقضاء الدستوري المغربي من اعتبار القوانين التنظيمية مكملة للدستور، فإنه من المفروض أن يرد القانون التنظيمي أكثر بيانا وتفصيلا، في حين أن الملاحظة العامة حول مشروعي القانونين التنظيميين تبرز أنهما جاءا خاليين من التفاصيل؛

- يتعين إدراج مقتضيات تسمح باعتماد التوقيع الإلكتروني، انسجاما مع التحولات التكنولوجية؛

- أن يرفق القانون التنظيمي بنموذجي عريضة أو ملتمس لتجنب

عدم قبلوهما بذريعة عدم احترام الشكل؛

- التنصيص على إلزامية عدم التراجع عن الملتمس أو العريضة بمجرد وضعيتهما لدى الجهات المعنية، من باب تأكيد الجدية؛

- أهمية تدقيق المادة 12 التي تنص على أنه تودع نسخة من الملتمس على جميع أعضاء المجلس المعني، ويحال على اللجنة البرلمانية المختصة حسب موضوع الملتمس، لدراسته ومناقشته وبالتالي من يودع النسخ على أعضاء المجلس المعني؟ وما هو أجل إحالتها على اللجنة المختصة؟ ثم ماذا لو كان موضوع الملتمس غير مندرج ضمن اختصاصات اللجان المنصوص عليهما في النظام الداخلي لمجلسي البرلمان؟

- عدم اقتراح حل في المادة 12 إذا ما تم تقديم ملتمسان في قضية واحدة؛

- لم يتم التنصيص على الجهة التي يعهد إليها النظر في تجانس الملتمس في مجال التشريع مع النصوص التشريعية السارية المفعول، أو المعروضة على مسطرة المصادقة؛

- عقلنه شروط تقديم الملتمسات في مجال التشريع حتى لا يسقط هذا المقتضى في بعض الإنزلاقات التي قد تخرجه عن هدفه الأصلي، كالجنوح نحو الفئوية أو التعبئة لأغراض أخرى بعيدة عن ملتمسات التشريع؛

- ضرورة حضور ممثل مقدمي الملتمس في مناقشات اللجنة والجلسة العامة وضرورة مسايرته للمسطرة التشريعية؛

- ضرورة تعليل قرار الرفض، علاوة على قرار عدم القبول حتى يساهم في التنوير والتكوين؛

- تحديد الآجال وتدقيقها، سواء بالنسبة للعرائض الموجهة للحكومة أو تلك الموجهة للبرلمان، وذلك تكريسا للشفافية وإرساء للثقة بين المواطنين والسلطات العمومية.

إن المطلب الملح والغاية الأساسية من وضع هذا الإطار القانونين هو أن يجد طريقه إلى التطبيق الفعلي وأن لا نجعل منه نصا نأثث به حصيلة العمل التشريعي والحكومي.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

11. مداخلة مجموعة العمل التقدمي:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارين،

يشرفني أن أتدخل، باسم مجموعة العمل التقدمي، في مناقشة مشروع قانون تنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع ومشروع قانون تنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.

وأجمع هذين المشروعين في مناقشة واحدة اعتبارا لارتباطهما، واندراجهما معا ضمن فلسفة دستورية واحدة وهي مبدأ "المشاركة"، باعتبار هذا المبدأ التشاوري العمومي أحد مقومات الدولة الحديثة، وهو المبدأ الذي أقره الدستور الجديد، بتوجهه نحو الديمقراطية التشاركية للتخفيف من اختلالات الديمقراطية التمثيلية، وذلك بالانفتاح على فعاليات المجتمع المدني باعتباره شريكا أساسيا في صنع السياسات العمومية.

ويعتبر التشاور العمومي الآلية الفضلى لتفعيل الديمقراطية التشاركية وتعزيز انخراط المواطنين في الشأن العمومي إعدادا وتنفيذا وتقييما.

فمن أهداف التشاور العمومي مأسسة فضاءات التواصل والحوار والنقاش والتعاون بين السلطات العمومية والمواطنين وتعزيز الفهم المتبادل حول أهداف وإكراهات تدبير النقاش العمومي بنظرة استباقية، تستهدف إشاعة ثقافة التعاقد بين مؤسسات الدولة والمواطنين وترسيخ مبدأ التدبير المبني على النتائج، إضافة إلى تعزيز ثقافة التطوع والمواطنة المسؤولة وتنمية روح التشارك الفعلي بين الدولة وشركائها من جمعيات مدنية وجماعات ترابية وفاعلين اقتصاديين.

ومن مبادئ التشاور العمومي والمشاركة:

1- مبدأ الحق في التشاور والذي يستمد مرجعيته من النص الدستوري والالتزامات الدولية للمغرب في مجال الحقوق والحريات الأساسية، لأجل تمكين المواطنين من المشاركة الفعالة في تدبير الشأن العام، مع الأخذ بعين الاعتبار الفئات التي خصها الدستور بمقتضيات خاصة؛

2- مبدأ الاستقلالية الذي ينبغي أن يطبع علاقة منظمات المجتمع المدني بالدولة والفاعلين السياسيين؛

3- مبدأ التعاقد الذي يساهم في تكريس ثقافة المسؤولية والمساءلة والتقدير المتبادل لحقوق وواجبات كل الأطراف؛

4- مبدأ التكامل الذي يساهم في تدبير الخلافات، ويسمح بالتفاعل الإيجابي بين الهيئات المدنية والجماعات الترابية ومؤسسات الدولة؛

5- مبدأ النجاعة، من منطلق أن التدبير العمومي التشاركي يستلزم إنتاج سياسات ناجعة وذات أثر إيجابي وفعال على الحياة اليومية للمواطنين؛

6- مبدأ التضامن من منطلق أن الترجمة المثلى للتدبير العمومي التشاركي هو تجسيد لقيم المساواة وتكافؤ الفرص والتلاحم الاجتماعي.

ونعتقد في مجموعة العمل التقدمي أن هذه المبادئ الكبرى

يعكسها هذين المشروعين، الذين نعتبرهما خطوة هامة لإتمام النص الدستوري ودعم الديمقراطية التشاركية ومساهمة المجتمع المدني في صياغة النصوص القانونية المؤطرة للحياة العامة وبلورة السياسات العمومية.

واعتبارا لأهمية المشروعين وضروريتهما ودورهما في تعزيز المسار الديمقراطي ببلادنا، فإننا نصوت بالإيجاب عليهما معا.

وشكرا.

II. مشروع القانون رقم 78.14 المتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة.

* تقديم السيدة بسيمة الحقاوي، وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، لمشروع القانون رقم 78.14 المتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة:

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

بداية، يشرفني أن أعرب لكم عن مشاعر السعادة بأن أتقاسم معكم اليوم هذه اللحظة التاريخية التي ترسخ نموذجا متميزا من الممارسات الديمقراطية، التي نفتخر جميعا باعتمادها في كل محطة من المحطات الهامة في مسار البناء الديمقراطي لبلادنا.

ممارسة كرسها دستور 2011، وانخرطت في إرسائها كل القوى الحية للمجتمع المغربي، في تفاعل واسع ومكثف قوامه المشاركة الفعلية والفعالة للجميع في بناء دولة المؤسسات.

إنها فرصة لنعيد التأكيد الفعل، من خلال ما نساهم في إنتاجه اليوم، كل من موقعه، على اختيار المملكة المغربية، الذي لا رجعة فيه، في بناء دولة ديمقراطية يسودها الحق، وعلى مواصلتها توطيد وتقوية مؤسسات دولة حديثة، مرتكزاتها المشاركة والتعددية والحكامة الجيدة وإرساء دعائم مجتمع متضامن، يتمتع فيه الجميع بالأمن والحرية والكرامة والمساواة وتكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية ومقومات العيش الكريم، في نطاق التلازم بين حقوق وواجبات المواطنة.

حضرات السيدات والسادة المستشارين،

تميزت منهجيتنا للوصول إلى هذه اللحظة من المصادقة على مشروع القانون المتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة باعتماد مقاربة تشاركية، انطلقت أوراشها العملية منذ 2012، بتأطير أكاديمي عملت من خلاله لجنة علمية أحدثت لهذا الغرض، واستثمرت مختلف الأفكار والتصورات والمقترحات الواردة عليها في الموضوع، وذلك من خلال أكثر من مائة مذكرة اقتراحية لفعاليات المجتمع المدني والهيئات السياسية والنقابية، فضلا عن عدد من جلسات الاستماع التي خصصت لخبراء وأكاديميين وطنيين ودوليين مهتمين بالمجال، وانتهت بمصادقة المجلس الحكومي ليوم 23 شتنبر 2015، وكذلك المصادقة عليه من طرف مجلس النواب يوم 20 أبريل 2016، ليحال على مجلسكم الموقر بعد ذلك.

أهمية هذه المؤسسة إذن ودورها الحيوي في تأطير العمل وتوحيد الرؤى، كان الدافع الأساسي وراء اعتماد مقاربة تشاركية واسعة، امتدت في الزمان وحرصت على إشراك مختلف الأطراف.

ومنذ انطلاق هذا الورش سنة 2012، ونحن نعيش دينامية إيجابية مكنت من جعل قضايا الأسرة والطفولة في واجهة الاهتمام العمومي، وساهمت في تأطيرها مختلف هيئات المجتمع المدني والفرق البرلمانية من خلال أيام دراسية ولقاءات علمية، تناولت دور وصيغة مشروع القانون المتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، الذي ينتظره المغاربة للإجابة على التحديات المطروحة في المجال.

وتوجت هذه الحركية بالنقاش الجاد والتعديلات النوعية التي ساهمت بها لجنة التعليم والشؤون الاجتماعية والثقافية بمجلسكم الموقر، والذي تميز بالحرص الصادق على تمكين بلدنا من مؤسسة قوية، تجسد بالفعل الدينامية الحقوقية التي يشهدها المغرب والطفرة النوعية التي عرفها في مجال حقوق الإنسان.

حضرات السيدات والسادة المستشارين،

إننا لسنا بصدد مشروع قانون عادي، وإنما يتعلق الأمر بمشروع قانون تحدث بموجبه بنية مؤسساتية ينتظر أن تشكل محضنا لقضايا حماية الحقوق ومواكبة التحولات ومواجهة التحديات التي تواجه الأسرة والطفولة المغربية في مختلف المجالات.

فالتحولات العميقة التي يشهدها المغرب تتجه نحو تكريس الأسرة النووية على حساب الأسرة الممتدة، وتؤثر على الأدوار الجوهرية التي كانت تضطلع بها في المجتمع والتي أدى تراجعها إلى بروز ظواهر مقلقة تمس الطفولة أساسا، إضافة إلى إشكاليات اجتماعية ترتبط برعاية الأشخاص المسنين والأشخاص في وضعية إعاقة.

حضرات السيدات والسادة المستشارين،

لقد استحضرنا كمرتكز في هذا العمل المشترك العناية التي أولاها المشرع المغربي للأسرة، اعتبارا لدورها الرئيسي والحيوي في بناء المجتمعات وتطورها وعناية جسدتها العديد من المشاريع والمبادرات، كان من أبرزها اعتماد مدونة الأسرة سنة 2004، التي أسست، فضلا عن حمولتها القانونية النوعية، لمشروع مجتمعي يجعل من الأسرة المغربية القائمة على المسؤولية المشتركة والمساواة والتنشئة السليمة للأطفال لبنة مجتمعية في دمقرطة المجتمع ككل.

كما استحضرنا المقتضيات الدستورية المؤطرة في هذا المجال، والتي اعتبرت في الفصل 32 من دستور 2011 أن "الأسرة القائمة على علاقة الزواج الشرعي هي الخلية الأساسية للمجتمع.

كما أكدت على مسؤولية الدولة في ضمان الحماية الحقوقية والاجتماعية والاقتصادية للأسرة، بمقتضى القانون بما يضمن وحدتها واستقرارها والمحافظة عليها.

وأن تسعى الدولة لتوفير الحماية القانونية والاعتبار الاجتماعي والمعنوي لجميع الأطفال بكيفية متساوية بصرف النظر عن وضعيتهم العائلية.

وعلى كون التعليم الأساسي حق الطفل وواجب على الأسرة والدولة..."

هذا إلى جانب الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي صادق عليها المغرب في مجال حماية الطفولة والأسرة المغربية.

حضرات السيدات والسادة المستشارين،

يندرج مشروع هذا القانون في إطار وفاء الحكومة بالتزاماتها المسطرة في المخطط التشريعي والذي جعل من تنزيل الدستور إحدى أولوياته القصوى. وهكذا، وتفعيلا لمقتضيات الفصل 171 من الدستور، يحدد مشروع هذا القانون صلاحيات المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة وكيفيات تأليفه وتنظيمه وقواعد سيره للأسرة والطفولة، وذلك قصد تمكينه من القيام بالمهام التي أحدث من أجلها، والمتمثلة أساسا في:

- رصد وتتبع وضعية الأسرة والطفولة في المجالات الحقوقية والاجتماعية والاقتصادية؛

- تتبع مدى ملاءمة البرامج الوطنية التي تهم الأسرة والطفولة لالتزامات المغرب الدولية كما صادق عليها؛

- إبداء آراء حول المخططات الوطنية المتعلقة بهذه الميادين؛

- تنشيط النقاش العمومي حول السياسة العمومية في مجال الأسرة والطفولة؛

- ضمان تتبع إنجاز البرامج الوطنية المقدمة من قبل مختلف القطاعات والهياكل والهيئات المختصة، وغيرها.

وتتمحور أهم مقتضيات مشروع هذا القانون حول ما يلي:

- تحديد المرجعيات الدستورية والقانونية التي يستند إليها هذا المجلس؛

- تحديد مهام وصلاحيات المجلس؛

- تحديد تأليفه ومكوناته؛

- تحديد أجهزته وكيفيات عمله؛

- تحديد تنظيمه الإداري والمالي.

حضرات السيدات والسادة المستشارين،

إننا نؤمن بأن النهوض بواقع الطفولة والأسرة المغربية يقتضي تظافر جهود كل المتدخلين لتكريس وتعزيز علاقات الترابط بين أفرادها وأجيالها وتطوير القوانين والتشريعات والسياسات، التي من شأنها دعم وحماية كيانها وتمتعها بحقوقها والاضطلاع بدورها في التنمية بأبعادها المختلفة، مع استحضار كل التحولات والتحديات التي تواجه الأسرة المغربية في سياقها الدولي والوطني.

حضرات السيدات والسادة،

أشكر كل من ساهم في بلورة هذا المشروع في مختلف محطاته، وأشكر مختلف الفرق البرلمانية بمجلس المستشارين، من أغلبية ومعارضة، على روح المسؤولية والمساهمة النوعية في تجويد مشروع القانون، كما أنوه بروح المواطنة الصادقة التي أبانوا عنها خلال مناقشة هذا المشروع، آملة أن يشكل هذا القانون آلية فعالة إلى جانب باقي الآليات والهيئات الدستورية الأخرى التي ستدفع في اتجاه إرساء مقاربة مندمجة، تتحمل من خلالها الدولة مسؤوليتها في حماية الأسرة وحقوق مختلف الفئات الاجتماعية من أطفال ونساء وكبار سن وذوي احتياجات خاصة وكذا انخراط جمعيات المجتمع المدني المتخصصة وكذا المؤسسات الدستورية، وفي مقدمتها المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

1. مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين،

السادة الوزراء،

يشرفني باسم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية، أن أتدخل في إطار مناقشة مشروع القانون رقم 78.14 المتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، هذا المشروع الذي جاء لتفعيل مقتضيات الدستور الجديدة، والذي يعتبر في فصله 32 الأسرة القائمة على علاقة الزواج الشرعي الخلية الأساسية للمجتمع، كما حمل الدولة مسؤولية ضمان الحماية الحقوقية والاجتماعية والاقتصادية لها، بما يضمن وحدتها واستقرارها والمحافظة عليها وتوفير الحماية القانونية والاعتبار الاجتماعي والمعنوي لجميع الأطفال، بكيفية متساوية بصرف النظر عن وضعيتهم العائلية، خاصة في ما يتعلق بضمان التعليم الأساسي، باعتباره حقا واجبا على الدولة والأسرة.

إن المشرع الدستوري حرص على إعطاء مكانة متميزة للأسرة داخل المجتمع وحمل الدولة مسؤولية رعايتها وحمايتها وتمكينها من الوسائل اللازمة للعيش الكريم وضمان التنمية الصالحة للأطفال لتفادي الانحراف والتفكك ومختلف المظاهر والآفات الاجتماعية والتمسك بمبادئ الشريعة الإسلامية السمحة وقيم الأخلاق النبيلة والإنسية

المغربية، بعيدا عن مظاهر الغزو الفكري والاستيلاب الذي تتعرض له الناشئة بحكم التطور التكنولوجي، خصوصا مع انتشار مواقع التواصل الاجتماعي.

وهذا ما يدفعنا إلى التساؤل عما إذا كان هذا المشروع يعكس بحق التوجه الدستوري في مجال الأسرة والطفولة والأهداف التي تبناها المشرع الدستوري من إحداث المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، سواء على مستوى الاختصاصات المسندة إليه بمقتضى هذا المشروع بالمقارنة مع المهام الجسيمة الموكولة إليه بموجب الدستور أو من حيث تركيبته المفروض أن تترجم الآليات الحقيقية لضمان تحقيقه الأهداف المتوخاة منه.

ولهذه الغاية، نص الفصل 32 من الدستور على إحداث المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة الموكول إليه، وخصه بمقتضى الفصل 169 بمهمة تأمين تتبع وضعية الأسرة والطفولة وإبداء الآراء حول المخططات الوطنية المتعلقة بهذه الميادين وتنشيط النقاش العمومي حول السياسة العمومية في مجال الأسرة وضمان تتبع وإنجاز البرامج الوطنية المتعلقة بذلك المقدمة من قبل مختلف القطاعات الحكومية والهياكل والهيئات المختصة، الأمر الذي سيساهم، لا مناص من إعادة الاعتبار للمرأة المغربية، حفاظا على كرامتها الإنسانية، في ظل تسجيل تزايد ملفت لبعض الآفات الاجتماعية من قبيل التسول وانتشار المخدرات بالمؤسسات التعليمية وغيرها من المظاهر التي تسيء إلى قيم مجتمعنا وما تمثله مخاطرها على تفكك الأسر المغربية.

وهنا لابد من الوقوف عند نقطة جوهرية تتعلق بتسمية المجلس رغم طابعه الاستشاري، إذ أن التسمية تهم مكونين أساسيين وهما الأسرة والطفولة، ولعل المشروع حينما استعمل "واو العطف" ليعطف الطفولة على الأسرة قصد بذلك دلالات كبيرة، يمكن أن نستخلص من ضمنها ما يلي:

- أن المجال الطبيعي للطفولة هو الأسرة وأن الأسرة هي عماد وركيزة المجتمع في حاضره ومستقبله؛

- أما الدلالة الثانية فهي أن الطفولة منبت حقيقي لصناعة الأجيال، وبالتالي فجعلها محورا أساسيا في العنوان يعني أن طفولتنا ليست بالضرورة كلها متوفرة على محيط أسري، وإن كان، فهل هو محيط أسري سليم؟ فهناك أنواع متعددة من الطفولات: طفولة مشردة وطفولة بدون نسب وطفولة محرومة من أسس وركائز العيش الكريم وغيرها من المظاهر.

إن تركيزنا على هذا المعطى نعتبره مدخلا أساسيا لمناقشة المشروع الذي بين أيدينا، وإذا كنا نعتبره كإطار قانوني عمل مهم، فإننا في الوقت ذاته نسجل على جوهره ملاحظات لا تخلو من أهمية تتقاطع في منظورنا مع ملاحظات متعددة من بينها ما تضمنه تقرير "المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي" بخصوص هذا المشروع والرأيين اللذين عبر عنهما المجلس الوطني لحقوق الإنسان ولجنة البندقية، هذا التقاطع الطبيعي في الرؤى لدور مؤسسة دستورية، سيكون لها دور مهم في تجويد النصوص التشريعية، من جهة، وتقديم مقترحات لآليات التنفيذ لمواجهة آثار التفكك الأسري والواقع غير المرضي لطفولتنا بشكل عام.

ولعل أبرز ملاحظة ترتبط بالاستقلالية التامة لهذا المجلس وكيف يمكن أن يقدم قيمة مضافة في السياسات العمومية من خلال أدوار لا تتداخل مع صلاحيات مؤسسات دستورية أخرى ومن ضمنها الحكومة والبرلمان بمجلسيه والمجلس الوطني لحقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي ومؤسسة الوسيط، ومبعث هذا السؤال ينطلق من الواقع الحالي الذي تتداخل فيه العديد من القطاعات الحكومية في مجالي الأسرة والطفولة، مما يخلق نوعا من الارتباك في رسم ملامح سياسية عمومية متكاملة ومندمجة، وفق منظور موحد لا تناقض فيه.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين،

السادة الوزراء،

وإذا كنا نسجل أن المشروع قد حدد مختلف الجوانب المرتبطة بإحداث هذه المؤسسة الدستورية، فلا بد أن نسجل الملاحظات التالية: غياب ديباجة تجيب بشكل واضح على المبادئ التوجيهية المحددة لإحداث المجلس، مع التأكيد على أن المشروع ورغم الجهد الذي بذل فيه لم يستطع بلورة مجموعة من الآليات الدستورية، التي تمكنه من إنجاز مهامه بشكل أكثر فاعلية وقوة وإنتاجية، ونسوق على سبيل المثال لا الحصر أمثلة من ضمنها:

1- إن الاتفاقيات الدولية لحقوق الطفل تنص على آليات لاستشارة الأطفال لضمان مشاركتهم في السياسات العمومية، وهي الآليات التي نجدها غائبة في نص المشروع ومعها آليات الاستشارة للأسرة؛

2- مبادئ المناصفة والبعد الجهوي والبعد المتعلق بالهشاشة؛

3- ألا ترون، السيدة الوزيرة المحترمة، أن تأليف المجلس ذاته تطرح إشكاليات متعددة، إذ كيف يمكن مثلا للإدارة العمومية أن تكون طرفا وحكما في نفس الوقت؟ وهل تعيين أعضاء بصفاتهم وليس بناء على كفاءاتهم وخبرتهم ومعرفتهم بمجالي الأسرة والطفولة لن يؤثر على مردودية المجلس وأدواره وفاعليته؟

4- هل يمكن ضمان استقلالية فعلية للمجلس إذا ما تبنى خيار التمويل عن طريق صناديق أخرى غير الدولة؟

5- لماذا حصر المجلس نفسه في دائرة ضيقة جدا تتعلق بإبداء الرأي في الحالات الواردة عليه، عوض الاستفادة من مضمون الفصل 169 من الدستور الذي يعطيه مجالا أوسع لإبداء الرأي حول المخططات الوطنية المتعلقة بهذه الميادين بدون قيد أو شرط.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين،

السادة الوزراء،

إن قناعاتنا في الفريق الاستقلالي تنطلق من إيماننا بأهمية جميع المؤسسات الدستورية التي نص عليها دستور 2011، ومن ضمنها المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة كركيزة أساسية لبناء تصورات واقعية بآليات تنفيذ ممكنة وذات قيمة مضافة فيما يخص السياسات العمومية المرتبطة بالأسرة والطفولة، مجددين التأكيد على أن الاهتمام بظروف العيش الكريم وبتوفير ضمانات منظومة تربوية تستمد قوتها من مكونات الإنسية المغربية، وتنفتح على الثقافات المحيطة هو الرهان في جعل أسرنا وطفولتنا مؤمنة في حاضرها ومستقبلها.

وانطلاقا من هذه القناعات، واعتبارا لكوننا لا نغفل المجهود الذي بذل لتقديم الإطار القانوني لهذا المجلس الهام، وفي الوقت ذاته نؤمن أنه لازال هناك عمل يجب أن يصب في اتجاه تجويد أفضل للمشروع، ونظرا لأهمية المشروع في تفعيل مضامين الدستور، فإن تعامل الفريق بإيجابية مع هذا النص التشريعي التأسيسي، سواء على مستوى المناقشة داخل اللجنة المعنية أو على مستوى التعديلات التي كنا نستهدف من خلالها تحسين النص وتجويد مضامينه، والتي رافعنا عليها أثناء البت والتصويت خاصة فيما يتعلق:

- إحداث وحدات جهوية من أجل تفعيل الجهوية التي نص عليها الدستور؛

- تأكيدنا على دور المجلس في الرصد والتتبع في المجال الثقافي والبيئي كأحد اختصاصات المجلس؛

- إقامة علاقات التعاون في مجال الأسرة والطفولة والأشخاص المسنين، باعتبارهذا الأخير مكونا من مكونات الأسرة؛

- ترك مهمة إحداث لجان دائمة للنظام الداخلي...

ورغم ذلك، ارتأينا في الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية التصويت بالإيجاب على هذا القانون.

2. مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة لبسط مواقف فريق الأصالة والمعاصرة بالنسبة لمشروع القانون 78.14 المتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة.

في البداية لابد من الإشارة إلى دور هذا المشروع قانون في إذكاء الدينامية التي تعرفها الساحة الوطنية في مجال النهوض بالحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية، التي أقرها دستور 2011، وفي استكمال البناء المؤسساتي الوطني ومواكبة التحولات التي يعرفها المجتمع المغربي، كما أن النقاش الذي أفرزه هذا المشروع سيسهم حتما في إعمال آليات فعالة كفيلة برصد وتتبع وضعية الأسرة والطفولة في المجالات الحقوقية والاجتماعية الاقتصادية والتصدي لكل أشكال التمييزوترسيخ قيم المناصفة وتفادي ممارسات الحيف والتمييز.

كما لا تفوتني الفرصة في فريق الأصالة والمعاصرة للتذكير بأن هذا المشروع قانون كانت له كلفة زمنية باهظة، أدت ثمنها بالدرجة الأولى مؤسسات الأسرة والطفولة نظرا لتعثر مصالحها وحقوقها والمجتمع في الدرجة الثانية جراء التلكؤ الحكومي في تنزيل الدستور وإرساء مختلف هيئاته ذات الصلة بالموضوع، بحيث استغرق خروج هذا المشروع إلى حيز الوجود أربع سنوات امتدت من 2012 إلى 2016.

كما أذكر بكل اعتزاز بالروح النضالية العالية لكل القوي الحية والديمقراطية ببلادنا، التي لم تدخر جهدا في العمل على إخراج هذا المشروع إلى حيز الوجود، وأخص منها بالذكر الحركات النسائية المغربية والفعاليات الحقوقية والسياسية والفكرية والمنظمات والهيئات المدنية والنقابية والثقافية ببلادنا.

وفي هذا الإطار لابد من استحضار المقتضيات الدستورية التي افردت حيزا هاما لإحداث المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، خاصة المادة 169 التي تنصص على "تأمين الأسرة والطفولة وإبداء آراء حول المخططات الوطنية المتعلقة بهذه الميادين وتنشيط النقاش العمومي حول السياسات العمومية في مجال الأسرة وضمان تتبع وإنجاز البرامج الوطنية المعتمدة من قبل مختلف القطاعات والهياكل والأجهزة المختصة".

السيد الرئيس،

مما لا شك فيه أن الأسرة المغربية تعيش العديد من التحولات الاقتصادية والاجتماعية، وتتعرض للعديد من الاختراقات الثقافية التي خلقت نوعا من القواعد والسلوكات التي سيصعب مستقبلا ضبطها والتحكم فيها، ما لم يتم تفعيل دور هذا المجلس بشكل تشاركي وديمقراطي وحداثي.

فالأسرة لم تعد تدور فقط حول ذلك المفهوم التقليدي الذي هو "الخلية"، بل تعد الأسرة القلب النابض والنواة الصلبة داخل المجتمع، وقد انتبه الدستور إلى ذلك من خلال الحديث عن الحماية الاقتصادية والاجتماعية والحقوقية استشعارا منه بضياع وتشتت تلك الحقوق، فالحق في الأسرة يتجلى في العديد من المناحي كالحق في الانتماء فقد تضيع معايير النسب بالشكل المتعارف عليه في مجتمعنا، لكن من حق أي مواطنة أومواطن الإحساس بالانتماء للأرض والهوية في بعدها الثقافي المتنوع وبعدها الإنساني مع الحرص على احترام الحقوق الأساسية لمجموع أفراد الأسر.

فكما هو معلوم أن مظاهر الهشاشة والإقصاء ضاربة في عمق المجتمع المغربي كما تدل على ذلك المحددات الاجتماعية كالسكن

والصحة والتعليم والشغل، هذه المحددات التي تنتج عنها العديد من الاختلالات والأعطاب التي تسم الأسرة المغربية كالسكن الصفيحي، ارتفاع معدلات الجريمة، تفاقم ظاهرة استغلال الأطفال في وضعية صعبة، حالات الأمهات العازبات، زنى المحارم، اغتصاب الأطفال، استفحال العنف ضد النساء والمسنين، انعدام المساواة وارتفاع البطالة، إلى جانب اختلالات أخرى لن يسعنا الوقت لذكرها في هذه المداخلة.

وانطلاقا من هذه الصورة القاتمة لواقع الأسرة والطفولة ببلادنا، تبرز المسؤولية الجسيمة التي سيتحملها هذا المجلس لضمان حماية قانونية للأسرة والطفولة ببلادنا من جميع أشكال وصور العنف والهشاشة والإقصاء الاجتماعي، زيادة على مساهمته في وضع التوجهات الكبرى للسياسات العمومية لحقوق الأسرة والطفولة والأشخاص في وضعية إعاقة أو في وضعية صعبة كالأشخاص المسنين وكافة أعضاء الأسر.

السيد الرئيس،

لقد راهنت مختلف أطياف الفاعلين والقوى الحية ببلادنا على إخراج هذا المشروع وإطلاق دينامية كبيرة ونقاش واسع، شارك فيه العديد من الخبراء والباحثين والمفكرين والمهتمين وطنيين ودوليين، إلا أنه ومع الأسف الشديد لا نلمس أثر هذه الدينامية في هذا المشروع من خلال تغييب المقاربة التشاركية بالملموس وعدم الأخذ بالرأي الآخر والخلافات النظرية، التي لم تجد لها صدى داخل هذا المشروع الذي يفتقر–في نظرنا–لمقومات حقيقية تؤلف بين آفاق وانتظارات كافة الشرائح المجتمعية المغربية برمتها، مما حذا بالعديد من الفعاليات النسائية المغربية لانتقاده في الصيغة الحكومية النهائية للمشروع.

وانسجاما مع موقف فريق الأصالة والمعاصرة في مجلس النواب، نسجل أسفنا الشديد على إصرار الحكومة على رفض التعديلات التي تقدمنا بها بخصوص تفعيل مقتضى دستوري ينص على الجهوية المتقدمة المرتبطة بخلق فروع جهوية للمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، حتى يتمكن هذا الأخير بالاضطلاع بمهامه على امتداد مجالي، على اعتبارها الآلية الكفيلة لرصد وتتبع الوضعية الأسرية ووضعية الطفولة في المغرب العميق في البوادي والقرى والجبال وفي هوامش المدن كذلك، وهذا يدل على قصور في التصور والرؤى من طرف الحكومة، على الرغم من قبولها بعض التعديلات التي تقدمنا بها بمعية الفريق الاشتراكي، خاصة التعديل المتعلق برفع عدد تمثيلية مجلس المستشارين بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة.

وختاما، نحتفظ بحقنا في التصويت بالامتناع في فريق الأصالة والمعاصرة لفائدة هذا المشروع قانون.

وشكرا.

3. مداخلة فريق العدالة والتنمية:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتدخل اليوم باسم فريق العدالة والتنمية حول مشروع قانون رقم 78.14 يتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، هذا المجلس الذي يأتي تنزيلا لمضامين الدستور وتكريسا للإصلاح المؤسساتي الذي انخرطت فيه بلادنا، استجابة للتغيرات التي عرفتها بنية الأسرة المغربية، وسعيا وراء تحصين الأسرة المبنية على ميثاق شرعي، باعتبارها النواة الصلبة والأساسية للمجتمع، مع ما يترتب عن ذلك من ضرورة العمل على حماية حقوق الأطفال.

كما يأتي هذا المشروع انسجاما مع الدينامية الحقوقية التي عرفتها بلادنا، من خلال المصادقة على أهم الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والمعنية بالأساس بحقوق المرأة والطفل والأشخاص في وضعية إعاقة. هذا بالإضافة إلى انخراط المغرب في أهداف التنمية المستدامة لما بعد سنة 2015.

وعلاقة بمنهجية إعداد مشروع القانون، فإننا نثمن ما اتسمت به من تشاركية موسعة موزعة على ثلاث مراحل أساسية، حيث تم في المرحلة الأولى تجميع المعطيات الوطنية على الخبرات والتجارب الدولية. وفي المرحلة الثانية شمل النقاش اقتراحات الهيئات السياسية والمدنية والنقابية بمختلف المؤسسات الوطنية لتختتم هذه المشاورات بصياغة مشروع القانون المتعلق بإحداث هذا المجلس والتوافق عليه مع القطاعات الوزارية الشريكة وإحالته على مسطرة المصادقة.

كما نثمن التعاطي الإيجابي للسيدة الوزيرة مع المناقشة العامة والتفصيلية داخل لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية، وكذا أثناء مرحلة تقديم التعديلات من طرف الفرق والمجموعات البرلمانية.

وبخصوص صلاحيات هذا المجلس، فإننا نشدد في فريق العدالة والتنمية على ضرورة تمكينه من كل الوسائل والإمكانيات الضرورية للقيام بمهام الرصد والمتابعة لوضعية الأسرة والطفولة في المجالات الحقوقية والاجتماعية والاقتصادية وكذا تتبع مدى ملاءمة البرامج الوطنية التي تعنى بالأسرة والطفولة لالتزامات المغرب الدولية، ثم العمل على تقييم السياسات العمومية والممارسات ذات الصلة بوضعية الأسرة والطفولة وتنشيط النقاش العمومي حول السياسات العمومية في هذا المجال.

لذا، فإننا في فريق العدالة والتنمية نؤيد هذا المشروع ونصوت لفائدته ونعتبره طفرة نوعية للنهوض بأوضاع الأسرة والطفولة ودعامة أساسية في البناء المؤسساتي والمجتمعي ببلادنا.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

4. مداخلة الفريق الحركي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الحركي بمجلسنا الموقر لأعرض وجهة نظرنا حول مشروع القانون رقم 78.14 المتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة.

في البداية لا تفوتنا الفرصة دون التنويه بالنقاش المسؤول والهادف الذي عرفته لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية أثناء دراسة مناقشة هذا المشروع وبكافة أعضائها، كما نشيد بالتفاعل الإيجابي للحكومة في شخص السيدة الوزيرة مع المقترحات والتعديلات.

السيد الرئيس،

إن هذا المشروع جاء تتويجا لتفعيل مضامين دستور 2011 وخصوصا المواد 32 و34 و164 و165 و169 و171 التي نصت على حق الطفل في الحماية القانونية والاعتبار الاجتماعي والمعنوي له واعتبار الأسرة القائمة على علاقة زواج شرعي الخلية الأساسية للمجتمع، وكذالك لتفعيل سياسات عمومية موجهة لفائدة الأسرة والطفل والأشخاص المسنين والفئات ذوي الاحتياجات الخاصة والمساهمة أيضا في اقتراح حلول للإشكاليات الاجتماعية، التي أصبحت تعيشها الأسر المغربية، سواء من حيث نوعيتها وتركيبتها أو من حيث وظائفها، بحيث ظهرت مجموعة من الظواهر الدخيلة على مجتمعنا التي لها انعكاسات سلبية داخل مجتمعنا تصل أحيانا إلى الاغتصاب، الأمهات العازبات، أطفال الشوارع، تعاطي المخدرات، الهدر المدرسي والاستعمال غير السليم لوسائل الاتصال الحديثة، كما أن هذا المشروع جاء لأجرأة وتفعيل الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب، التي تهم حقوق الطفولة والمرأة والأشخاص في وضعية إعاقة وحقوق الإنسان عامة وأخرى أوربية تهم الطفل، وذلك بتقوية الترسانة القانونية بالإضافة إلى مدى قدرة هذا المشروع على تطويق قانوني لهذه الظواهر، في ظل الدور الاستشاري الذي أعطي لهذه المؤسسة.

السيد الرئيس،

في هذا الصدد جاء هذا المشروع ليسطر ويحدد مجموعة من الصلاحيات والاختصاصات الموكولة للمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة:

- رصد وتتبع وضعية الأسرة والطفولة في المجالات الحقوقية والاجتماعية والاقتصادية؛

- تتبع مدى ملائمة البرامج الوطنية التي تهم الأسرة والطفولة لالتزامات المغرب الدولية؛

- إبداء الرأي في كل القضايا المحالة إليه من طرف جلالة الملك؛

- إبداء الرأي بطلب من الحكومة أو أحد مجلس البرلمان في مشاريع ومقترحات النصوص التشريعية ومشاريع النصوص التنظيمية ؛

- تقديم اقتراحات إلى الحكومة، أو أحد مجلسي البرلمان؛

- إصدار توصيات إلى السلطات العمومية بهدف ضمان الحماية القانونية والاجتماعية والاقتصادية للأسرة ؛

- المساهمة في تقييم السياسيات العمومية والممارسات ذات الصلة بوضعية الأسرة والطفولة ؛

- إعداد الدراسات والأبحاث ذات الصلة بمجال اختصاصه؛

- التنشيط والمساهمة في النقاش العمومي حول السياسة العمومية في مجال الأسرة والطفولة؛

- إقامة علاقات التعاون مع الهيآت والمنظمات الوطنية والدولية ذات الأهداف المماثلة في مجال الأسرة والطفولة؛

- المساهمة في تنمية قدرات المصالح العمومية والجمعيات المعنية في مجال الأسرة والطفولة.

السيد الرئيس،

وفي الأخير، إذ نعيد تنويهنا بالعمل الجماعي الذي ميز أشغال لجنة التعليم والشؤون الثقافية من مختلف الأطياف السياسية والنقابية أثناء مناقشة هذا المشروع، باعتبار هذا المشروع جاء في ظرفية تعرف غياب سياسة عمومية مندمجة في مجال الأسرة والتضامن، وبالتالي فإننا في الفريق الحركي نصوت بالإيجاب على هذا المشروع.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

5. مداخلة فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم،

السيدة الوزيرة المحترمة،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب بمناسبة مناقشة مشروع القانون رقم 78.14 يتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، وهو المشروع الذي يهدف إلى إرساء دعائم مجتمع متماسك ومتضامن يتمتع فيه الجميع بالأمن والحرية والكرامة والمساواة وتكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية ومقومات العيش الكريم، وكذلك السعي نحو ضمان الحماية الحقوقية والاجتماعية والاقتصادية للأسرة بما يضمن وحدتها واستقرارها والمحافظة عليها.

كما تتحد هذه الأهداف في العمل على توفير الحماية القانونية والاعتبار الاجتماعي والمعنوي لتحقيق المصلحة الفضلى لجميع الأطفال بكيفية متساوية، بصرف النظر عن وضعيتهم العائلية مع تتبع التطبيق الأمثل للمواثيق الدولية المصادق عليها والقوانين الوطنية المتصلة بحماية الأسرة والطفولة، ثم المساهمة في بلورة التوجهات الكبرى للسياسات العمومية لحقوق الأسرة والطفولة والأشخاص في وضعية إعاقة والأشخاص المسنين وكافة أعضاء الأسرة.

ونحن إذ نثمن إجمالا مضامين هذا المشروع، ونشكر الحكومة على تجاوبها مع بعض تعديلاتنا، إلا أننا نتأسف في الوقت ذاته لرفضها تعديلات نخالها جد معقولة تسعى لتجويد النص وتحسين مضامينه وتدقيق بعض أحكامه، نذكر من بينها:

- تعديل يتوخى إضافة الحقوق البيئية والثقافية لمجمل الحقوق التي يرصدها المجلس ويتتبعها، حيث اعتبرنا أنه ليكون رصد وضعية الأسرة والطفولة شاملا وجامعا ينبغي أن يأخذ بعين الاعتبار الجيل الثالث من الحقوق (البيئية والثقافية) التي تشمل حق العيش في بيئة نظيفة والحق في التنمية الثقافية. ورفض التعديل؛

- كما اقترحنا منح المجلس صلاحية "المبادرة" في مجال إبداء الرأي، وعدم جعلها مشروطة بطلب الحكومة أو أحد مجلسي البرلمان فقط، ورفض أيضا؛

- كما اقترحنا جعل من بين مهام المجلس الإسهام في بلورة السياسات العمومية وليس فقط تقييمها، لأننا اعتبرنا أن من بين المهام التي يجب أن يضطلع بها المجلس هي بلورة المساهمة في بلورة السياسات؛

- اقترحنا كذلك إضافة بند يتعلق بتنظيم منتديات وطنية أو إقليمية أو دولية لتعميق النقاش والتداول في مختلف قضايا الأسرة والطفولة. ولا نرى سببا وجيها لعدم التجاوب مع هذا المقترح؛

- كما اقترحنا إضافة بند يتعلق بالمشاركة في إعداد التقارير الوطنية الموجهة للمحافل الدولية المعنية بالأسرة والطفولة لتمكين المجلس من تتبع تفعيل الدولة لالتزاماتها الوطنية والدولية. وأعطينا مثالا فقط من بين العديد من الأمثلة، ذاك الذي يهم المشاركة في إعداد التقارير ضمن آلية الاستعراض الدوري الشامل (Examen Périodique Universel) المعروف اختصارا بـ (UPR).

فمن المعلوم أن المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان هي من تقدم التقرير والمسؤولة عن إعداده، لكن ذلك لن يتم ولم يتم يوما، دون إشراك كافة المؤسسات المعنية، بل بالعكس، فهي اليوم، تعمل على تعزيز مسلسل التشاور الوطني بمناسبة إعداد التقرير الوطني برسم الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل، من خلال الانكباب على موضوع متابعة تنفيذ التوصيات والتي يتعلق جزء كبير منها بوضعية الأسرة والمرأة والطفولة.

وانطلاقا من كون المجلس يضطلع بأدوار هامة متصلة بحماية حقوق الأسرة والطفل والنهوض بهما، وتغطي أنشطتها كافة مجالات الحقوق.

ونظرا لكون العديد من التوصيات الصادرة عن الآليات الأممية لحقوق الإنسان تدخل في صلب اهتمامات وصلاحيات المجلس.

وإدراكا منا لما يرتبه تنفيذ التوصيات من مسؤولية على كافة الفاعلين المعنيين بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها والنهوض بها على المستوى الوطني.

واعتبارا للدور المحوري الموكول للمجلس في هذا الصدد، لا نرى سببا معقولا لرفض هذا التعديل.

لذلك، كنا نأمل أن يتم التنصيص على هذه المهام ضمن هذا القانون، أي المساهمة في إعداد التقارير الدولية والوطنية مرورا بفحصها وانتهاء بتلقي التوصيات والانخراط في سيرورة تتبع تنفيذها.

- تعديل يتوخى إعطاء المجلس إمكانية إحداث وحدات جهوية تابعة له، تعنى بقضايا الأسرة والطفولة على صعيد الوحدات الترابية، ونحن بهذا التعديل نفتح الباب لهذه الإمكانية دون فرضها أو إجبار المجلس على إحداثها، وهو تعديل اقترحناه ليواكب عمل المجلس مشروع الجهوية المتقدمة وإبراز آفاق تنزيل السياسات المرتبطة بالأسرة والطفولة على هذا المستوى، وتم رفضه أيضا؛

- تعديل آخر تقدمنا به يتوخى تفعيل مبدأ مقاربة النوع بالتنصيص على ضرورة أن تتحمل المرأة مسؤولية رئاسة المجلس أو مسؤولية نائبة الرئيس، وهو التعديل الذي استفضنا في شرحه، سواء على مستوى اللجنة المختصة أو في هذه الجلسة العمومية.

هذه كانت مقترحاتنا، ورغم دفاعنا عليها بكل الحيثيات التي تقدمنا بها، تم رفضها من طرف الحكومة، التي لم تقنعنا بأي من تعليلاتها في عدم قبول هذه التعديلات، وهو ما نأسف له شديد الأسف.

في الأخير، ونظرا لعدم تجاوب الحكومة مع بعض مقترحاتنا الجوهرية، فإننا سنمتنع عن التصويت على هذا المشروع.

ونتمنى أن تضطلع مكونات هذا المجلس بالرقي بعمله والاجتهاد في توسيع صلاحياته والإبداع في بلورة أفكار وتوجهات ناجعة فيما يخص الأسرة والطفولة والمساهمة في تطوير السياسات المتعلقة بهما ومتابعة تنفيذها.

6. مداخلة الفريق الاشتراكي:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أتدخل باسم الفريق الاشتراكي بمجلس المستشارين في مناقشة "مشروع قانون رقم 78.14 المتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة"، وهو مشروع ذو أهمية كبرى، تكمن في:

- أولا: لكونه ورد في دستور 2011 المادة 32، ضمن المؤسسات التشريعية الجديدة التي تعنى بالحقوق والحريات والديمقراطية التشاركية والحكامة الجيدة والتقنين؛

- ثانيا: اختيار المغرب الانضمام إلى مجموعة من الإتفاقيات والبروتوكولات المكرسة لحقوق الإنسان بصفة عامة والحقوق الفئوية بصفة خاصة، كما تعهد المغرب في هذا السياق بملاءمة تشريعاته الوطنية مع تلك الاتفاقيات الدولية؛

- وأيضا ولأول مرة في تاريخ المغرب سيتم إحداث مجلس يعنى بالمصلحة الفضلى للأسرة والطفولة.

هذا المجلس الذي ناضلت من أجل إحداثه ولعدة سنوات جمعيات المجتمع المدني والأحزاب، بغية المساهمة في سن سياسة عائلية ناجعة تضمن حقوق كل مكونات الأسرة وتوفر الحماية الاجتماعية لأفرادها،

فإلى أي حد يعكس المشروع طموحاتنا في تحقيق ما نصبو إليه من حماية اجتماعية وقانونية واعتبارية... للأسرة والطفولة؟

سؤال شغل منذ سنوات فكر العديد من المهتمين من جمعيات المجتمع المدني، والصعوبة تكمن في غياب سياسة اجتماعية تشاركية تسعى لتأسيس مؤسسة وطنية تهتم بشؤون الأسرة والطفولة، واستبشرنا خيرا بإحالة المشروع من طرف الحكومة، ولكن للأسف لم يرق إلى تطلعات وانتظارات المجتمع المدني الفاعل ميدانيا في هذا الحقل.

السيد الرئيس المحترم،

إننا في الفريق الاشتراكي ناضلنا دوما وعن قرب من خلال انخراطنا في مجموعة من الجمعيات المهتمة بالمجال، لمؤمنون أن إحداث هذا المجلس لمن شأنه أن يساهم في تسليط الضوء على المشاكل والإكراهات التي يعرفها مجال الأسرة والطفولة، وأن يعمل على اقتراح التوصيات التي من شأنها أن تحسن الأوضاع في المجالين التشريعي والسياسات العمومية ذات الصلة بالموضوع.

وهذا في اعتقادنا لن يتأتى إلا بامتداد المجلس عبر جهات المملكة، لأن موضوع الأسرة والطفولة لا يمكن أن يعالج بهيئة ممركزة، بل لابد له من امتدادات ترابية تمكن من جهة معرفة الواقع عن قرب، وتساهم من جهة أخرى في إشراك الفاعلين والنخب في الجهات، مع مراعاة مبدأ المناصفة عند التعيينات والأخذ بعين الاعتبار الكفاءة والتجربة في الميدان.

السيد الرئيس المحترم،

كنا نتطلع في الفريق الاشتراكي أن تتجاوب الحكومة مع مقترحاتنا في المعارضة لتجويد هذا المشروع، لكن للأسف فضلت الحكومة تمرير المشروع دون قبول تعديلاتنا الأساسية، وضمنها تمكين المجلس من التمثيلية الجهوية، كما سجلنا تأخر الحكومة في عرضها لهذا المشروع على أنظار المؤسسة التشريعية، مما لم يفسح المجال معه للقيام باستشارات واسعة حول هذا المشروع.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

7. مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس،

السيدة الوزيرة،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

بداية لابد من التأكيد على أهمية إخراج قانون يتعلق بإحداث المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، الذي يعتبر مكسبا جديدا للأسرة والطفولة بالمغرب في مجال النهوض بالحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية التي أقرها دستور 2011، والتي تعتبر أحد أبرز الرهانات المطروحة على الساحة الوطنية في الوقت الراهن، وأفرد لها أبوابا وفصولا كاملة، ويتعلق الأمر بمقتضيات المواد 171، 164، 32، 19 ومواد أخرى تندرج في نفس السياق وما يتطلبه ذلك من اجراءات ومبادرات، سواء على المستوى المؤسساتي أوتنفيذ السياسات العمومية، وكذا في سياق الالتزامات الدولية التي انخرط فيها المغرب في هذا الصدد، من خلال التصديق على عدد من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، ويتعلق الأمر بالبرتوكول الاختياري لاتفاقية الطفل، البرتوكول الاختياري الأول للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبرتوكول الاختياري لاتفاقية "سيداو" إلى غيرها من الآليات في مجال ترسيخ قيم حقوق الإنسان بمختلف أشكالها.

إنه رهان اجتماعي ينضاف إلى رهان المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييزومحاربة العنف ضد المرأة وحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة وغيرها من الحقوق الدستورية والحقوقية والوطنية، التي يجب إعطائهما مكانة ودورا مؤسساتيا يواكب الصيرورة التي يعرفها المجتمع المغربي في ظل دستور جديد ورهانات سياسية وتاريخية مهمة.

السيد الرئيس،

إننا نعتبر في الاتحاد المغربي للشغل أن أهمية إحداث المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة تأتي:

أولا: بالنظر لغياب سياسات عمومية مندمجة في مجال الأسرة والطفولة باستثناء بعض الإجراءات التجزيئية أو المبادرات الارتجالية التي لم ترق إلى سياسات عمومية (صندوق التكافل العائلي برنامج تيسير...)، سياسة أسرية متكاملة ومندمجة، تعيد الاعتبار لمؤسسة الأسرة ومكانة كل فرد داخلها وضمان حقوقه المادية والمعنوية، سياسة ذات نظرة شمولية ومتكاملة تراعي قضايا وإشكالات الأسرة المغربية

في تداخلاتها وارتباطها ببعضها البعض. فرغم صدور مدونة الأسرة التي تعتبر مكتسبا قانونيا ومجتمعيا مهما، إلا أن إحداث هذه الآلية المؤسساتية يبقى ضرورة ملحة لحماية الحقوق الأسرية وضمان حقوق كل الأطفال بصرف النظر عن حيثيات ولادتهم أو حالتهم الزوجية أو أي ظرف آخر، كما تنص على ذلك ديباجة الدستور والفصل 32 منه؛

ثانيا: بالنظر للأهمية التي تحظى بها الأسرة كمؤسسة اجتماعية، ذات مهام وأدوار كبيرة ومتعددة، بما في ذلك المهمة التربوية والثقافية والحفاظ على المنظومة القيمية للمجتمع، التي تمنحه استقراره وآمنه الروحي إلى جانب الوسائط الاجتماعية الأخرى (المدروسة ووسائل الإعلام والأنترنيت...)، مما بات يطرح بإلحاح البحث عن مكامن الخلل في العلاقات الأسرية وكيفية الحفاظ على التوازنات الأسرية الضرورية؛

ثالثا: بالنظر كذلك للمشاكل والأوضاع المادية والاجتماعية المتدهورة التي تعيش عليها أغلب الأسر المغربية، والتي تعود أسبابها غالبا إلى الفقر والجهل والأمية والبطالة والإقصاء والتهميش والهشاشة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والنفسية ليس فقط في العالم القروي بل وسط المدن الكبرى، ما تنتج عنه العديد من الظواهر الاجتماعية: التعاطي للمخدرات، العنف الأسري، الجريمة، أطفال مشردين...

فأغلب الأسر المغربية معوزة وتكابر يوميا من أجل تغطية حاجياتها الأساسية، حيث كشفت الإحصائيات الصادرة عن المندوبية السامية للتخطيط برسم سنة 2015 أن 35.1% من الأسر المغربية تلجأ للاستدانة لتغطية نفقاتها.

كما تتحدث بعض الأرقام عن وجدود 5000 طفل مشرد بالبيضاء وحدها وارتفاع نسب الطلاق و171 ألف طفل في سن التمدرس يتم استغلالهم في التشغيل والنسبة المتزايدة في الارتفاع للمرأة والأسر المهاجرة المتواجدة بالمغرب، إما كنقطة عبور أو وصول في غياب أية حماية اجتماعية أو حتى قانونية أحيانا، بالإضافة إلى معاناة شريحة كبيرة من أسر جاليتنا بالمهجر.

ثم إن انتشار الزواج المبكر وضعف نسبة حصول المرأة المغربية على عمل لائق يحقق لها الاستقلالية ويحفظ كرامتها ويضمن حقوقها وغياب المساواة الفعلية في المسؤوليات الزوجية، في ظل منظومة ثقافية ذكورية، لا زالت تعيد إنتاج الصورة النمطية عن الزوج والزوجة وعن الطفل وعن الشخص في وضعية إعاقة... كلها عوامل تجعل من الأسرة المغربية مجرد إطار فارغ لا يملك المقومات الأساسية والروافع الضرورية الكفيلة بلعب أدوارها الأساسية. وضعها اليوم يطرح سؤالا حول سياسة النمو والأمن الاجتماعي وحقوق الأفراد في المحك؛

رابعا: بالنظر للدور الذي يمكن أن يضطلع به المجلس في تشخيص القضايا الاجتماعية المتعلقة بالأسرة وتقييم السياسات العمومية وضمان تتبع تنفيذ البرامج المعلن إنجازها في هذا الشأن والمساهمة في بلورة التوجهات الكبرى للسياسات العمومية لحقوق الأسرة والطفولة وإبداء الآراء بشأن السياسات والاستراتيجيات القطاعية المتعلقة بالأسرة والطفولة وتحليل مدى انسجامها وتلاؤمها مع المقتضيات الدستورية والتشريعية وفعاليتها ونجاعتها وتحقيقها للأهداف المسطرة وتغطيتها لمختلف الشرائح المستهدفة وتقديم اقتراحات بشأن التعديلات والتغييرات الضرورية في تحليل تأثير السياسات والبرامج الحكومية على الأسر والأطفال، خصوصا الأكثر هشاشة (الأسر الأحادية الأب أو الأم، الأمهات العازبات الأسر الفقيرة، إلخ) وتقديم مقترحات لحمايتهم ضد الصدمات الاجتماعية والاقتصادية والقيام بمختلف الدراسات، خاصة الدراسات الديموغرافية التي توجه السياسات العمومية بناء على معلومات موضوعية وحديثة، تأخذ بعين الاعتبار التحديات المسجلة والأولويات وإصدار توصيات وتقارير تساهم في توجيه تدبير الدعم العمومي والسياسات المالية الموجهة لدعم الأسرة المغربية.

السيد الرئيس،

إن أهمية إحداث مجلس من هذا الحجم وهذه المكانة يتوقف أساسا على الموقع الذي سيمنح له ومدى تفعيل الإمكانيات القانونية والصلاحيات والاختصاصات المتاحة لديه وفق مشروع القانون هذا ومن تركيبته وبنيته وتشكيلته ومدى استقلاليته وعلاقته مع الحكومة والهيئات الموازية والمؤسسات الدستورية القائمة من أجل تمكينه من تحقيق الأهداف التي أحدث من أجلها هذا المجلس، وهو إعمال آليات فعالة كفيلة برصد وتتبع وضعية الأسرة والطفولة في المجالات الحقوقية والاجتماعية الاقتصادية لإرساء دعائم مجتمع يتمتع فيه الجميع جماعات وأفرادا بالأمن والحرية والكرامة والمساواة وتكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية ومقومات العيش الكريم وضمان الحماية الحقوقية والاجتماعية والاقتصادية للأسرة، بما يضمن وحدتها واستقرارها وتوفير الحماية القانونية والاعتبار الاجتماعي والمعنوي لتحقيق المصلحة الفضلى لجميع الأطفال بكيفية متساوية.

وقد كانت لنا ملاحظات أبديناها داخل اللجنة، وتقدمنا بالعديد من التعديلات التي قبل البعض منها، والتي انصبت بالأساس على بناء النص والتعاريف والمفاهيم المتضمنة في المشروع وعلى تركيبة المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة وأجهزته وعلى الاستقلالية المالية والإدارية للمجلس وتركيبته وطريقة اختيار أعضائه وعلى طبيعة الاختصاصات والمهام التي ستوكل إليه... وهي كلها ملاحظات وإضافات وتعديلات نابعة من قناعتنا في الاتحاد المغربي للشغل بأهمية هذه المؤسسة والرهانات المتوقفة عليها في النهوض بأوضاع الأسرة المغربية.

وبالنظر للنقاش الذي عرفه مشروع القانون في لجنة التعليم والشؤون الاجتماعية والتجاوب الإيجابي للسيدة الوزيرة مع بعض التعديلات التي تقدمنا بها، فإننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل نصوت بالإيجاب على نص المشروع.

8. مداخلة مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن آخذ الكلمة باسم مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل بمناسبة عرض مشروع القانون رقم 78.14 يتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة بالجلسة العامة التشريعية.

إن التنصيص على إحداث المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة نعتبره مكسبا جديدا للأسرة والطفولة بالمغرب، وإن تفعيل هذا المقتضى الدستوري يعد أحد أبرز الرهانات المطروحة على الساحة الوطنية في الوقت الراهن، بحيث يحدد المشروع صلاحيات المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، المحدث بموجب الفصل 32 من الدستور، وكيفيات تأليفه وتنظيمه وقواعد سيره وحالات التنافي، وينص على أن المجلس، الذي يوجد مقره بالرباط، يتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي. ومن بين الاختصاصات الهامة التي أسندها المشروع للمجلس، رصد وتتبع وضعية الأسرة والطفولة في المجالات الحقوقية والاجتماعية والاقتصادية وتتبع مدى ملاءمة البرامج الوطنية والأسرة والطفولة لالتزامات المغرب الدولية، فضلا عن إبداء الرأي في كل القضايا المحالة من طرف جلالة الملك وإبداء الرأي في مشاريع ومقترحات النصوص التشريعية ومشاريع النصوص التنظيمية وفي الاتفاقيات والمواثيق الدولية ذات الصلة بمجال اختصاصه.

كما اقترحنا من الناحية الشكلية أن يتضمن هذا المشروع ديباجة تليق بحجمه وبما له من حمولة، باعتباره أول مشروع يؤسس لقضايا الأسرة، ديباجة توضح فيها المفاهيم، ويشار فيها إلى كل القوانين الموجودة، والتي لها صلة بالموضوع كمدونة الأسرة وغيرها.

كما يقدم المجلس اقتراحات إلى الحكومة أو أحد مجلسي البرلمان بهدف النهوض بوضعية الأسرة والطفولة وإصدار توصيات إلى السلطات العمومية وتوفير حماية قانونية متساوية واعتبار اجتماعي ومعنوي متساو لجميع الأطفال، بصرف النظر عن وضعيتهم العائلية.

كما يتألف المجلس، حسب المشروع المعدل بمجلسنا الموقر، من 26 عضوا، إضافة إلى الرئيس، الذي يعين بظهير شريف، ومكتب وجمعية عامة ورئيس للمجلس ولجان دائمة، إذ ينص المشروع على إحداث ثلاث لجن دائمة، هي لجنة السياسات والبرامج، ولجنة حماية الحقوق والنهوض بها ولجنة الدراسات والرصد والتتبع.

ويهدف المشروع إلى ضمان حماية قانونية للأسر والأطفال من العنف والهشاشة الاجتماعية، عبر تقوية الإطار القانوني وتعزيز فعاليته، من خلال إطار نص قانوني حمائي ومتلائم مع الدستور والاتفاقيات الدولية، التي صادق عليها المغرب، وحسب صيغة المشروع، فإنه يستهدف وضعية وحماية أزيد من 7 ملايين أسرة.

وفي نفس السياق، لا بد من الإشارة إلى مقتضيات المادتين 32 و169 من الدستور، التي تبرز مجموعة من التحديات المرتبطة بالتأويلات الممكنة لمضامين هاذين الفصلين، خاصة في ظل التطور الذي شهدته وتشهدها الأسرة بالمغرب، وما يتطلبه ذلك من تدابير لضمان حماية حقوق وحريات كل فرد من مكوناتها، بحيث ندعو إلى ضرورة اعتماد فلسفة النص الدستوري القائمة على أساس مبادئ حقوق الإنسان.

وللتذكير، تنص الفقرة الأولى من الفصل 32 من الدستور على أن "الأسرة القائمة على علاقة الزواج الشرعي هي الخلية الأساسية للمجتمع"، في حين تنص الفقرة الثالثة من نفس الفصل على أن الدولة تسعى إلى "توفير الحماية القانونية والاعتبار الاجتماعي والمعنوي لجميع الأطفال، بكيفية متساوية، بصرف النظر عن وضعيتهم العائلية، خاصة مع ظهور أسر "غير تقليدية" من خلال تنوع غير مسبوق في بنية الأسرة والمرور من نموذج وحيد للأسرة إلى تعدد البنيات والعلاقات الأسرية (الأسر النووية والأسر الموسعة والأسر ذات المعيل الوحيد والأسر المهاجرة).

كما نشير إلى طريقة تمويل هذا المجلس، والتي تعتمد بالأساس على إعانات تقدمها الدولة، بالإضافة لكل موارد أخرى تبخس الدور المنوط به، والذي يجب أن تكون له ميزانية خاصة واستقلال مالي، يؤهله أن يكون مؤسسة قائمة بذاتها، مع اقتراح تغيير هذا المفهوم باعتمادات.

وبالنظر إلى التطور الحالي الذي تعرفه الأسر المغربية، ومن أجل مواكبة السياسة الأسرية لهذا التطور وتوجيهه نحو تعزيز المساواة والعدالة الاجتماعية وتحديث المجتمع، نقترح في مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل:

- أن تكون السياسة الأسرية مرتكزة على الحقوق الدستورية لكل فرد من أفراد الأسرة وعلى مدونة الأسرة والاتفاقيات الدولية ذات الصلة؛

- أن تعزز السياسة الأسرية الاستقلالية وتقوية دينامية تحديث المجتمع المغربي، عبر مواكبة ولوج النساء لسوق الشغل، مع إيلاء اهتمام خاص لأمهات الأشخاص ذوي الإعاقة؛

- مكافحة الفقر والإقصاء، من خلال تدابير موجهة للأطفال في وضعية هشاشة اقتصادية واجتماعية؛

- التساؤل عن مآل السياسات والبرامج التي توالت في هذا المجال، على اعتبار أن الأسرة في المغرب هي نواة أساسية، لما لها من دور كبير حيث تتكفل بالمسن والمعاق؛

- ضرورة الاهتمام بالموارد البشرية كآلية أساسية لإنجاح هذا الورش؛

- العمل على إرساء دعائم مجتمع متماسك ومتضامن يتمتع فيه

الجميع، جماعات وأفرادا، بالأمن والحرية والكرامة والمساواة وتكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية ومقومات العيش الكريم، وكذلك السعي نحو ضمان الحماية الحقوقية والاجتماعية والاقتصادية للأسرة بما يضمن وحدتها واستقرارها والمحافظة عليها؛

- توفير الحماية القانونية والاعتبار الاجتماعي والمعنوي لتحقيق المصلحة الفضلى لجميع الأطفال بكيفية متساوية، بصرف النظر عن وضعيتهم العائلية، مع تتبع التطبيق الأمثل للمواثيق الدولية المصادق عليها والقوانين الوطنية المتصلة بحماية الأسرة والطفولة، ثم المساهمة في بلورة التوجهات الكبرى للسياسات العمومية لحقوق الأسرة والطفولة والأشخاص في وضعية إعاقة والأشخاص في وضعية صعبة والأشخاص المسنين وكافة أعضاء الأسرة.

وشكرا.